

DATE DUE

~~15 NOV 1988~~

JAFET LIB.

~~12 APR 1988~~

JAFET LIB.

~~7 MAY 1988~~

مركز
البحر
البيروت
٢٢٧٧

297.08: I13msA

V. 14

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد.
المسند.

297.08

I13msA

V. 14


J. LIB.

~~J. LIB.~~

J. LIB.

~~J. LIB.~~





297.08
I13ms A
v.14

وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ
إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ

المسند

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ - ٢٤١

أَحْفِظْ بِهَذَا الْمُسْنَدِ
فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِلنَّاسِ إِمَامًا
أحمد بن حنبل

شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء ١٤

دار المعارف بمصر

١٩٥٥ = ١٣٧٤ م

رموز النسخ

التي اعتمدها في التصحيح والمشار إليها في الشرح

- ح طبعة الحلبي سنة ١٣١٣
ك النسخة الكتابية المغربية
م مخطوطة أبناء الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ التي استحضرت
من الرياض ، وصورت بأمر حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم ،
إمام أهل السنة والجماعة

الإمام سعود بن عبد العزيز

أطال الله بقاءه

- وقد وصفناها في مقدمة الجزء السابع ، ص : ٥
م مجلد مخطوط سنة ٨٣٧ ، فيه مسند أبي هريرة فقط . وقد وصفناه
عند ابتداء مسنده ، في الجزء ١٢ ، ص : ٨١ - ٨٢

لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لِرُكُوعِ اللَّهِ وَرَبِّهِ

[من مسند أبي هريرة]

٧٥٥٦ حدثنا أبو كامل ، حدثنا زهير ، حدثنا سهيل ، عن أبيه ،

عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تَصْحَبُ
الملائكة رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ .
٢٦٣
٢

٧٥٥٧ حدثنا أبو كامل ، حدثنا زهير ، حدثنا سهيل بن أبي

صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إذا لقيتموهم في طريق فلا تَبَدُّوهم ، واضطروهم إلى أضيقيها . قال زهير :
فقلت لسهيل : اليهود والنصارى ؟ فقال : المشركون .

• (٧٥٥٦) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود : ٢٥٥٥ (٢ : ٣٣٠ عون المعبود) ، من طريق زهير عن
سهيل ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ٢ : ١٦٤ ، من طريق بشر بن المفضل ،
ومن طريق الدراوردي - كلاهما عن سهيل . وكذلك رواه الترمذي ٣ : ٣٢ ، من
طريق الدراوردي .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر : ٤٨١١ .

• (٧٥٥٧) إسناده صحيح .

ورواه البخاري في الأدب المفرد ، ص : ١٦١ ، ١٦٢ ، ومسلم ٢ : ١٧٥ ،
وأبو داود ٣ : ٣٨٨ - كلهم من رواية سهيل بن أبي صالح ، بهذا الإسناد ، نحوه .

٧٥٥٨ حدثنا أبو كامل ، حدثنا زهير ، حدثنا سهيل ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قام الرجلُ
من مجلسه ثم رَجَعَ إليه فهو أَحَقُّ به .

٧٥٥٩ حدثنا أبو كامل ، حدثنا زهير ، حدثنا سهيل ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نام وفي يده
غَمْرٌ ولم يَغْسِلْهُ ، فأصابه شيء ، فلا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ .

وسياتي كذلك من أوجه كثيرة ، من رواية سهيل : ٧٦٠٦ ، ٨٥٤٢ ، ٩٧٢٤ ،
٩٩٢١ ، ١٠٨١٠ .

وفي أكثر هذه الروايات التصريح بأنهم اليهود والنصارى ، وفي بعضها أيضاً
أنهم المشركون .

ومجموع الروايات يدل على أن المراد جميع أولئك ، وكلهم مشركون .
وانظر : ٤٥٦٣ ، ٥٩٣٨ ، ٦٥٨٩ ، ٧٠٦١ .

● (٧٥٥٨) إسناداه صحيح .

ورواه البخاري في الأدب المفرد ، ص : ١٦٦ ، من طريق سليمان بن بلال .
ومسلم ٢ : ١٧٨ ، من طريق الدراوردي . وأبو داود : ٤٨٥٣ (٤ : ٤١٤ عون
المعبود) ، من طريق حماد . وابن ماجه : ٣٧١٧ ، من طريق جرير - كلهم عن
سهيل ، به .

● (٧٥٥٩) إسناداه صحيح .

ورواه أبو داود : ٣٥٨٢ (٣ : ٤٣٢ عون المعبود) ، عن أحمد بن يونس ،
عن زهير ، عن سهيل . ورواه ابن ماجه : ٣٢٩٧ ، من طريق عبد العزيز بن
المختار ، عن سهيل ، به .

ورواه الترمذي ٣ : ١٠٢ ، مطولاً ، من رواية المقبري ، عن أبي هريرة . ورواه
مختصراً ، من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . وأشار تعليقاً إلى

٧٥٦٠ حدثنا أبو كامل ، حدثنا زهير ، عن سهيل ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَجْزِي ولدُ
والده ، إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه .

٧٥٦١ حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن علي بن الحكم ، عن

رواية سهيل هذه ، فقال : « وقد روي من حديث سهيل بن أبي صالح ، عن
أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
« الغمر » ، بالغين المعجمة والميم المفتوحتين : هو الدسم والزهومة من اللحم .

• (٧٥٦٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٤٣ .

• (٧٥٦١) إسناده صحيح .

حماد : هو ابن سلمة ، الإمام البصري .

علي بن الحكم : هو البناني البصري ، سبق توثيقه : ٣١٤١ ، ٥٦٨٤ .

والحديث رواه أبو داود : ٣٦٥٨ (٣ : ٣٦٠ عون المعبود) ، عن موسى
بن إسماعيل . وابن حبان في صحيحه : ٩٥ (بتحقيقنا) ، من طريق النضر بن
شميل - كلاهما عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه ابن عبد البر في
جامع بيان العلم ١ : ٤ ، من طريق أبي داود .

وسياتي أيضاً : ٨٠٣٥ ، عن أبي كامل ، بهذا الإسناد . ويأتي أيضاً :

٨٥١٤ ، عن عفان ، و : ٨٦٢٣ ، عن حسن - كلاهما عن حماد ، به .

ورواه الطيالسي : ٢٥٣٤ ، عن عمارة بن زاذان الصيدلاني ، عن علي بن
الحكم البناني ، بهذا الإسناد ، نحوه . وكذلك رواه الترمذي ٣ : ٣٧٠ ، وابن
ماجة : ٢٦١ ، وابن عبد البر ١ : ٥ - كلهم من طريق عمارة بن زاذان .
وسياتي : ١٠٤٢٥ ، عن ابن نمير ، عن عمارة .

ورواه أيضاً الحجاج بن أرطاة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ،

عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه

بنحوه . وسيأتي من طريق الحجاج : ٧٩٣٠ ، ١٠٤٩٢ ، ١٠٦٠٥ .
ورواه أيضاً ليث بن أبي سليم ، عن عطاء ، بنحوه ، عند ابن عبد البر
١ : ٥ .

وقد أخطأ عبد الوارث بن سعيد ، حين روى هذا الحديث عن علي بن الحكم ،
فزاد في الإسناد رجلاً مبهماً :

فرواه الحاكم في المستدرک ١ : ١٠١ ، من طريق مسلم بن إبراهيم ، ورواه
ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ : ٤ ، من طريق مسدد - كلاهما « عن
عبد الوارث بن سعيد ، عن علي بن الحكم ، عن رجل ، عن عطاء ، عن أبي هريرة » .
وإنما قطعنا بأن الخطأ في زيادة الرجل المبهم هو من عبد الوارث - : لأنه
رواه عنه اثنان من الثقات بهذه الزيادة ، ومن البعيد أن يكون الخطأ منهما معاً
دونه . ولأنه رواه ثقتان عن علي بن الحكم ، هما حماد بن سلمة وعمارة بن زاذان -
كما بيئنا من قبل - فلم يذكرنا هذا الرجل المبهم بين علي بن الحكم وعطاء .
واثنان أقرب إلى الحفظ وأولى بالترجيح من واحد .

ثم قد اختلف على عبد الوارث نفسه في هذا المبهم الذي زاده ، أين موضعه
من الإسناد ؟ :

فرواه الحاكم أيضاً ، من طريق أزهر بن مروان : « حدثنا عبد الوارث بن
سعيد ، حدثنا علي بن الحكم ، عن عطاء ، عن رجل ، عن أبي هريرة » .
فجعل الرجل المبهم بين عطاء وأبي هريرة .

وقد حكى الحاكم في هذا قصة طريفة جيدة ، بينه وبين شيخه الحافظ الكبير
أبي علي الحسين بن علي النيسابوري ، هي حجة قاطعة على صحة الحديث :

فإنه رواه أولاً ١ : ١٠١ ، من طريق محمد بن ثور الصنعاني ، وهو ثقة
معروف ، شهد له أبو زرعة بأنه أفضل من عبد الرزاق - فقال محمد بن ثور :
« حدثنا ابن جريج ، قال : جاء الأعمش إلى عطاء ، فسأله عن حديث ، فحدثه ،
فقلنا له : تحدث هذا وهو عراقي ؟ ! قال : لأنني سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي

وسلم : من سئل عن علم فكتمه ، أُلجم بلجام من نار يوم القيامة .

صلى الله عليه وسلم ، قال : من سئل عن علم فكتمه ، جيء به يوم القيامة وقد أُلجم بلجام من نار .

ثم قال الحاكم : « هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة ، تُجمع ويذاكر بها . وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ذاكرتُ شيخنا أبا علي الحافظ بهذا الباب ، ثم سألته : هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء ؟ فقال : لا ، قلت : لِمَ ؟ قال : لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة . ثم روى الحاكم عن شيخه أبي علي رواية أزهر بن مروان . التي أشرنا إليها ، والتي فيها الرجل المبهم بين عطاء وأبي هريرة .

ثم قال الحاكم - معقباً على شيخه أبي علي : « فقلت له : قد أخطأ فيه أزهر بن مروان ، أو شيخكم ابن أحمد الواسطي ، وغير مستبعد منهما الوهم . ثم روى لشيخه أبي علي رواية مسلم بن إبراهيم - التي ذكرنا آنفاً - عن عبد الوارث بن سعيد ، والتي فيها الرجل المبهم بين علي بن الحكم وعطاء .

ثم قال الحاكم : « فاستحسنه أبو علي [يعني شيخه الحافظ] ، واعتبر في به . ثم لما جمعتُ الباب ، وجدتُ جماعةً ذكروا فيه سماع عطاء من أبي هريرة . فرواية الحاكم ، ورواية شيخه أبي علي - من طريق عبد الوارث - تدلان على أن عبد الوارث اختلف عليه في الرجل المبهم الذي زاده في الإسناد : أهو بين عطاء وأبي هريرة ؟ أم بين علي بن الحكم وعطاء ؟ ولعلهما تدلان على أن عبد الوارث لم يحفظ هذا الإسناد ولم يتقنه .

ثم قد خالفه ثقتان : هما حماد بن سلمة وعمارة بن زاذان . كما ذكرنا . ثم ارتفع كل شك في صحة الحديث برواية ابن جريج إياه عن عطاء ، سماعاً في حادثة معينة ، سأله ابن جريج : كيف يحدث الأعمش وهو من أهل العراق ؟ ! فأجابه بهذا الحديث ، وصرح بأنه سمعه من أبي هريرة . وهذا الإسناد - أعني إسناد حديث ابن جريج عن عطاء ، عند الحاكم - إسناد صحيح على شرط الشيخين ، كما قال الحاكم ، وكما أقره الذهبي .

٧٥٦٢ حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن مُمَامَةَ بن عبد الله بن أنس ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا وقع الذباب في إناء أحدكم ، فليغمسه ، فإن أحدَ جناحيه داء ، والآخر دواء .

٧٥٦٣ حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن أبي المهزَم ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة رضي الله عنها ، أو أمَّ سلمة رضي الله عنها ، أن تجرَّ الذَّلِيلَ ذِرَاعًا .

● (٧٥٦٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه .

مُمَامَةُ بن عبد الله بن أنس بن مالك قاضي البصرة : تابعي صغير ثقة ، وثقه الإمام أحمد ، والنسائي ، والعجلي ، وغيرهم . وترجمه البخاري في الكبير ١٧٧/٢/١ ، وصرح بأنه سمع من جده أنس بن مالك . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٦٦/١/١ ، وصرح بأن روايته عن جده أنس متصلة ، وبأن روايته عن أبي هريرة مرسله . وكذلك صرح صاحب التهذيب بأنه لم يدركه . وترجمه ابن سعد أيضاً ٨/٢/٧ .

والحديث في ذاته صحيح ، مضى مطولاً ومختصراً ، بإسنادين صحيحين : ٧١٤١ ، ٧٣٥٣ . وأشرنا إلى رواياته وتخريجه ، في أولهما .

● (٧٥٦٣) إسناده ضعيف .

أبو المهزَم ، بضم الميم وفتح الهاء وكسر الزاي المعجمة المشددة : ضعيف جداً ، واسمه « يزيد بن سفيان » ، ترجم في التهذيب ١٢ : ٢٤٩ - ٢٥٠ . وفيه قول آخر : أن اسمه « عبد الرحمن » ! فعن ذلك ترجم في الكنى . ولست أدري عن هذا القول ؟ فلاني لم أجده إلا عند الذهبي في الميزان ٣ : ٣١٢ ، وقال : « وهو بكنيته أشهر » . مع أن الذهبي نفسه ذكره في المشتبه : ٥٠٨ باسم « يزيد » قولاً واحداً ، وترجمه في الميزان في الأسماء لا في الكنى . وكذلك صنع الأئمة الذين سبقوه : ترجموا له في اسم « يزيد » . فمنهم : البخاري في الكبير ٤/٢/٣٣٩ ، وفي الضعفاء :

٧٥٦٤ حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن عمّار بن أبي عمّار ،
قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
[يقول] : إذا أطاع العبدُ ربّه وأطاع سيده ، فله أجران .

٣٧ ، وابن سعد في الطبقات ٨/٢/٧ ، وابن أبي حاتم في الجرح ٢/٤/٢٦٩ ، والنسائي في الضعفاء : ٣٢ ، والدولابي في الكنى والأسماء ٢ : ١٣٥ ،
وابن حبان في كتاب المحروحين ، في الورقة : ٢٤٣ .
وهو ضعيف ، كما ذكرنا . قال البخاري : « تركه شعبة » . وقال النسائي :
« متروك الحديث » . وقال ابن سعد : « كان شعبة يضعفه . أخبرنا مسلم بن إبراهيم ،
قال : سمعت شعبة ، قال : رأيت أبا المهزم في مسجد ثابت البناني مطروحاً ، لو
أعطاه رجل فلئساً حدثه بسبعين حديثاً ! » . وكذلك روى ابن أبي حاتم عن أبيه ،
عن مسلم بن إبراهيم ، عن شعبة . وروى تضعيفه أيضاً عن ابن معين ، وعن أبي
زرعة . وقال ابن حبان : « كان شيخاً لم يكن العلم صناعته ، ممن كان يهيم ويخطيء
فيما يروي ، فلما كثرت روايته مخالفة الأثبات خرج عن حد العدالة » .
والحديث رواه ابن ماجه : ٣٥٨٢ ، من طريق يزيد بن هرون ، عن حماد
بن سلمة ، به . وضعفه البوصيري في زوائده بأبي المهزم .
ومعنى الحديث في ذاته صحيح ، مضمي معناه ، من حديث ابن عمر مراراً .
فانظر : ٤٤٨٩ ، ٤٦٨٣ ، ٤٧٧٣ ، ٥١٧٣ ، ٥٦٣٧ .

● (٧٥٦٤) إسناده صحيح .

عمار بن أبي عمار ، مولى بني هاشم : سبق توثيقه في : ١٩٤٥ ، والاستدراك
رقم : ٢٦٠ ، ويزيد هنا أنه ترجمة ابن أبي حاتم ٣ / ١ / ٣٨٩ . ووقع هنا في ح
« عمار بن أبي عامر » . وهو خطأ ، لعله مطبعي ، وصححناه من كتاب المراجع .
والحديث سيأتي ، من طريق حماد ، وهو ابن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار :
٧٩١١ ، ٩٢٥٧ ، ٩٩٩٣ ، ١٠٣٠٣ .
وقد مضى نحوه ، بمعناه ، من حديث أبي صالح ، عن أبي هريرة : ٧٤٢٢ .

٧٥٦٥ حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ،
عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا يجتمع في النار من قتل كافرًا ثم سدّد بعده .

٧٥٦٦ حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن أبي عمران الجوني ،
عن رجل ، عن أبي هريرة : أن رجلاً شكّا إلى رسول الله صلى الله عليه

• (٧٥٦٥) إسناده صحيح .

ووقع في ح « سهيل عن أبي صالح عن أبيه » ! وهو خطأ . فإن أبا صالح
هو الراوي عن أبي هريرة . وفي ح « سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة » ، بحذف
« عن أبيه » . وهو ضواب . وما أثبتنا هو الذي في ك . وهو صحيح أيضاً ، كما هو واضح .
والحديث سيأتي مطولاً : ٨٤٦٠ ، من رواية محمد بن عجلان ، عن سهيل ،
بهذا الإسناد .

ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٧٢ ، مطولاً أيضاً ، من رواية محمد بن
عجلان ، عن سهيل . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » .
ووافقه الذهبي .

ورواه مسلم ٢ : ٩٩ ، من رواية أبي إسحق الفزاري ، عن سهيل . وروايته
أطول من هذه الرواية قليلاً .
وانظر شرح الحديث الماضي : ٧٤٧٤ .

• (٧٥٦٦) إسناده ضعيف ، بلهالة الرجل الذي رواه عنه أبو عمران
الجوني .

وسياًتي : ٩٠٠٦ ، عن بهز ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي عمران ، عن أبي
هريرة ، بنحوه ، بحذف الرجل المهم بين أبي عمران وأبي هريرة .
وقد اغتر بهذا الإسناد الآخر ، الحافظان : المنذري والهيثمي ، فذكرا
الحديث ، في الترغيب ٣ : ٢٣١ ، ومجمع الزوائد ٨ : ١٦٠ ، وقال كل منهما : « رواه
أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ! وغفلاً - رحمهما الله - عما فيه من الانقطاع .

وسلم قسوة قلبه ، فقال له : إن أردت تليين قلبك ، فأطعم المسكين ،
وامسح رأس اليتيم .

ولم يغفل عن ذلك المناوي ، فإن السيوطي ذكره في الجامع الصغير : ٢٦٥٨ ،
ونسبه للطبراني في مكارم الأخلاق ، والبيهقي في الشعب ، فقط . فقال المناوي في
شرحه : « وفي سنده رجل مجهول » . فأصاب
وأبو عمران الجوني : هو عبد الملك بن حبيب البصري ، وهو تابعي ثقة ، أحد
العلماء ، وقد سبق توثيقه : ١٧٠٧ ، ونزيد هنا أنه ترجمة ابن سعد ٨/٢/٧ ،
وابن أبي حاتم ٣٤٦/٢/٢ . ولكنه من صغار التابعين ، لم يدرك أبا هريرة ،
ولا روى عنه مباشرة . فإن أبا هريرة مات سنة ٥٩ ، وأبا عمران مات سنة ١٢٨ أو
١٢٩ . و« الجوني » بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون : نسبة إلى « الجون بن عوف » ،
بطن من الأزدي .

ومما يجدر التنبيه عليه : أن إسناد هذا الحديث وقع في ك هكذا : « حدثنا
أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة » !
فظاهره أن يكون إسناداً صحيحاً ، يوصف بأن « رجاله رجال الصحيح » !
ولو صححت هذه النسخة لكان ذلك .

ولكني أرجح ، بل أجزم ، بأن هذا خطأ من الناسخ ، ساق الإسناد
مساق الإسناد قبله . فقد تتبعت مصادر هذا الحديث ما استطعت ، ثم
تتبعت أحاديث أبي صالح عن أبي هريرة ، في كتاب « جامع المسانيد
والسنن » للحافظ ابن كثير ، وقد جمعها من المسند في مكان واحد — فلم أجده من
رواية أبي صالح قط . ثم وجدته ذكره في رواية « أبي عمران » ، وهو الجوني ،
عن أبي هريرة ٧ : ٥١١ ، بإسناد الرواية الآتية ٩٠٠٦ . ثم ذكره في رواية « أبي
عمران الجوني » ، عن رجل ، عنه ، يعني عن أبي هريرة ، ٧ : ٥٣٥ — ٥٣٦ ،
بإسناد هذه الرواية التي هنا : ٧٥٦٦ .

وقد رواه أيضاً أبو عمران الجوني ، بنحوه ، مُعَضَّلاً ، أسقط منه التابعي
والصحابي : فرواه الخرائطي في مكارم الأخلاق ، ص : ٧٤ ، عن حماد بن

٧٥٦٧ حدثنا أبو كامل ، حدثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن
أبي عثمان النهدي ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول : صومُ شهرِ الصَّبرِ ، و [صوم] ثلاثة أيامٍ من كل شهر ،
صَوْمُ الدَّهْرِ .

الحسن بن عنبسة ، عن سيار بن حاتم ، عن جعفر بن سليمان الضبيعي ، عن أبي
عمران الجوني ، قال : « قال رجل : يا رسول الله ، أشكو إليك قسوة قلبي ،
قال : أدن منك اليتيم ، وامسح رأسه ، وأجلسه على خوانك ، يلمن قلبك ،
وتقدر على حاجتك » .

• (٧٥٦٧) إسناده صحيح .

أبو عثمان النهدي : عبد الرحمن بن مزل ، تابعي ثقة كبير ، مخضرم ، أدرك
الجاهلية ، وأسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يلقه ، سبق توثيقه :
١٤١٠ ، وأنه مات سنة ١٠٠ . ونزید هنا أنه ترجمه البخاري في الصغير : ١١٣ ،
وذكر أنه عاش نحو ١٣٠ سنة ، وابن سعد في الطبقات ٦٩/١/٧ - ٧٠ ،
وابن أبي حاتم ٢/٢ / ٢٨٣-٢٨٤ ، والحافظ في الإصابة ، في المخضرمين ٥ : ٩٩ -
١٠٠ . وأبوه اسمه « مل » ، بفتح الميم ، ويجوز ضمها وكسرهما ، مع تشديد
اللام . و « النهدي » : نسبة إلى « بني نهد » ، بفتح النون وسكون الهاء ، قبيلة
عظيمة من قضاة .

والحديث رواه النسائي ١ : ٣٢٧ ، من رواية عبد الأعلى ، عن حماد ،
بهذا الإسناد . بلفظ : « شهر الصبر » ، بحذف كلمة « صوم » من أوله .
وذكره ابن الأثير في جامع الأصول : ٤٤٨٣ ، ونسبه للنسائي فقط .
وسياقي مطولا ، بإسنادين ، من طريق حماد بن سلمة أيضاً : ٨٩٧٤ ،
١٠٦٧٣ .

وهذا المطول رواه البيهقي في السنن الكبرى ٤ : ٢٩٣ ، من طريق حماد .
وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو : ٦٧٦٦ .

٧٥٦٨ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم — ويعقوب [حدثنا
أبي] ، حدثنا ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة ،

« شهر الصبر » ، قال ابن الأثير : « هو شهر رمضان . وأصل الصبر : الحبس ،
فسمي الصوم صبراً ، لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح » .
« ثلاثة أيام » ، هو الثابت في ك م . وفي ح « ثلاث أيام » . وفي ك « وصوم
ثلاثة أيام » ، بزيادة كلمة [صوم] ، وقد زدنا هنا منها .

● (٧٥٦٨) إسناده صحيح . رواه أحمد عن شيخين :

فرواه أولاً عن أبي كامل ، وهو مظفر بن مدرك ، عن إبراهيم ، وهو ابن
سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف .

ثم عطف واستأنف الإسناد ، فرواه عن يعقوب ، وهو ابن إبراهيم بن سعد ،
عن أبيه . وإبراهيم بن سعد رواه عن ابن شهاب الزهري .
وقد اضطربت نسخ المسند الثلاث في هذا الإسناد :

فثبت فيها كلها : « أبو كامل ، حدثنا حماد ، حدثنا إبراهيم ! وهذا خطأ ، في زيادة
« حماد » وهو ابن سلمة بين أبي كامل وإبراهيم . وأبو كامل يروي عن إبراهيم بن
سعد مباشرة . وكتب بهامش م ما نصه : « ليس في نسخة : حدثنا حماد » . فهذا
هو الصواب .

ثم سقط من ح ك قول يعقوب [حدثنا أبي] ، وثبت في م ، وهو الصواب ،
لأن يعقوب بن إبراهيم لم يدرك أن يسمع من الزهري ، بل يروي عنه بالواسطة
دائماً .

ثم قد ثبت الإسناد على الصواب الذي أثبتناه هنا ، في مخطوطة (جامع
المسانيد والسنن) للحافظ ابن كثير ٧ : ٢٧٨ ، نقلاً عن هذا الموضع من
المسند .

عبيد الله — شيخ الزهري : هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ،
سبق توثيقه : ٢٤٨٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥ : ١٨٥ — ١٨٦ ، وابن

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، إِمَّا

أبي حاتم ٣١٩/٢/٢ - ٣٢٠ ، وروى عن أبي زرعة أنه قال فيه : « مديني ثقة ، مأمون ، إمام » .

والحديث رواه النسائي ١ : ٢٥٨ ، من طريق معن ، وهو ابن عيسى ، عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة . وقد رواه الزهري أيضاً عن أبي عبيد مولى ابن أزر ، عن أبي هريرة : فسيأتي في المسند : ٨٠٧٢ ، من طريق معمر ، عن الزهري ، عن أبي عبيد . وكذلك رواه البخاري ١٣ : ١٨٩ - ١٩٠ ، من طريق معمر ، عن الزهري .

وسياأتي أيضاً : ١٠٦٧٩ ، من طريق محمد بن أبي حفصة ، عن الزهري ، عن أبي عبيد .

ورواه أيضاً الدارمي ٢ : ٣١٣ ، والبخاري ١٠ : ١٠٩ - ١١٠ - كلاهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع ، عن شعيب ، عن الزهري ، عن أبي عبيد . لكن البخاري روى معه حديثاً آخر قبله بالإسناد نفسه .

ورواه أيضاً النسائي ١ : ٣٢٨ ، من طريق الزبيدي ، عن الزهري ، عن أبي عبيد .

وذكر الحافظ في الفتح ١٣ : ١٨٩ ، بشأن رواية معمر ، عن الزهري ، عن أبي عبيد - أنه « تابعه فيه عن الزهري : شعيب ، وابن أبي حفصة ، ويونس بن يزيد » . وقال : « وقد أخرجه النسائي والإسماعيلي ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، فقال : عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة . لكن قال النسائي : إن الأول هو الصواب » . وقال الحافظ أيضاً ١٠ : ١٠٩ : « هكذا اتفق هؤلاء عن الزهري في روايته عن أبي عبيد . وخالفهم إبراهيم بن سعد عن الزهري - فقال : عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة . أخرجه النسائي ، وقال : رواية الزبيدي أولى بالصواب ، وإبراهيم بن سعد ثقة . يعني ولكنه أخطأ في هذا » . فهكذا أعل الحافظ رواية إبراهيم بن سعد ، هذه : ٧٥٦٨ - دون حجة

مَحْسِنٌ ، فَلَعَلَّهُ يَزِدَادُ خَيْرًا ، وَإِمَامٌ مَسِيءٌ ، لَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ .

ولا دليل ! فما كانت رواية الزهري الحديث عن أبي عبيد لمتني روايته إياه عن عبيد الله بن عبد الله ، وأن يكون للزهري فيه شيخان رواه له عن أبي هريرة ، إلا أن يقوم دليل صحيح على هذا النفي ، وعلى خطأ إبراهيم بن سعد . أما أن يكون الدليل أن عدداً أكثر منه رووا تلك الرواية ، فلا . بل تكون روايتهم مؤيدة روايته ، في ثبوت الحديث عن أبي هريرة ، كما هو ظاهر .

ثم إن الحافظ نقل عن النسائي - في الموضوعين من الفتح : أنه جعل الرواية عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن هي الصواب ، أو هي « أولى بالصواب » ! ولكني لم أجد هذا الكلام ولا ما يشبهه في سنن النسائي في هذا الموضوع ، في أربع نسخ عندي : طبعة الهند القديمة ، وطبعة مصر الأولى ، ومخطوطتان . ولعله في نسخ أخرى ، أو في كتاب آخر للنسائي .

ثم إن الحديث - بمعناه - رواه تابعيان آخران عن أبي هريرة :

فقد رواه معمر ، عن همام بن منبه - في صحيفته المشهورة - عن أبي هريرة ، بنحوه . وسيأتي في المسند : ٨١٧٤ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر . وقد رواه أيضاً مسلم ٢ : ٣٠٨ ، من هذا الوجه . وقد أشار الحافظ في الفتح ١٣ : ١٨٩ ، لهذه الرواية ، عند رواية البخاري من طريق هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي عبيد . فقال : « كذا هشام بن يوسف عن معمر . وقال عبد الرزاق : عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، أخرجه مسلم . والطريقان محفوظان لمعمر » . وهذا حق . ولست أدري لماذا لا يكون أيضاً الطريقان محفوظين للزهري : عن عبيد الله بن عبد الله وأبي عبيد مولى ابن أزهري ؟ !

وقد رواه أيضاً أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، بنحو رواية همام بن منبه . وسيأتي في المسند : ٨٥٩٢ ، من رواية ابن لهيعة ، عن أبي يونس .

قوله « إما محسن ... وإمام مسيء » ، في رواية البخاري وغيره « محسناً » ، « مسيئاً » . فقال الحافظ : « كذا لم بالنصب فيهما ، وهو على تقدير

٧٥٦٩ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب،
عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: كان رجل يُدَّانُ الناس، فكان يقول لفتاه: إذا أتيتَ معسراً
فتجاوزَ عنه، لعل الله أن يتجاوزَ عَنَّا، قال: فلقى الله عز وجل،
فتجاوزَ عنه.

٧٥٧٠ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، يعني ابن سعد، حدثنا
ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: منزلنا غداً إن شاء الله بخيفِ بني كِنانة،
حيث تقاسموا على الكُفْرِ.

عامل نصب، نحو: يكون. ووقع في رواية أحمد عن عبد الرزاق، بالرفع
فيهما، وكذا في رواية إبراهيم بن سعد المذكورة، وهي واضحة.
قوله «يستعتب»، قال الحافظ: «أي يسترضي الله بالإقلاع والاستغفار.
والاستعتاب: طلب الإعتاب، والهمزة للإزالة، أي يطلب إزالة العتاب. عاتبه:
لامه، وأعتبه: أزال عتابه. قال الكرماني: وهو مما جاء على غير القياس،
إذ «الاستفعال» إنما ينبنى من الثلاثي، لا من المزيد.»

• (٧٥٦٩) إسناده صحيح.

ورواه البخاري ٤: ٢٦٢، و٦: ٣٧٩، ومسلم ١: ٤٦٠ - كلاهما من
طريق الزهري، بهذا الإسناد.

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢: ٣٥ - ٣٦، ونسبه للشيخين.
وانظر: ٤١٠، ٥٠٨، ٦٩٦٣.

• (٧٥٧٠) إسناده صحيح.

وهو مختصر: ٧٢٣٩.

٧٥٧١ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً .

٧٥٧٢ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب ، عن الأغر ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة — ويعقوب ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن شهاب ، عن أعر ، عن أبي هريرة ، ولم يذكر يعقوبُ أبا سلمة ، [قال $\frac{٢٦٤}{٧}$

• (٧٥٧١) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٥٠٧ ، من رواية الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة .

• (٧٥٧٢) أسانيده صحاح .

فقد رواه الإمام أحمد أولاً عن شيخين عن إبراهيم بن سعد ، زاد أحدهما على الآخر تابعياً في الإسناد :

فرواه عن أبي كامل ، عن إبراهيم — وهو ابن سعد — عن الزهري ، عن الأغر وأبي سلمة ، كلاهما عن أبي هريرة . ثم رواه عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن الزهري ، عن الأغر — وحده — عن أبي هريرة . وصرح الإمام بأن يعقوب لم يذكر في الإسناد « أبا سلمة » مع الأغر .

ثم أراد الإمام أن يبين أن حذف يعقوب « أبا سلمة » من الإسناد ليس علة للإسناد الأول ، وإنما هو اقتصار من الراوي على بعض الرواة دون بعض — فقال عقب ذلك : « حدثناه يونس ، عن الأغر وأبي سلمة ، عن أبي هريرة » . ومن البديهي أن هذا ليس على ظاهره . فإن يونس بن محمد المؤدب ، شيخ الإمام أحمد ، لا يروى عن الزهري مباشرة ، فضلاً عن شيوخ الزهري . إنما أراد الإمام أحمد

عبد الله بن أحمد [: قال أبي : حدثناه يونس ، عن الأغر ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : إذا كان يوم الجمعة ، كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة ، يكتبون الأول فالأول ، فإذا جلس الإمام طووا الصحف ، وجاؤا فاستمعوا للذكر .

٧٥٧٣ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب - ويعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أكل من هذه الشجرة فلا يؤذينا بها في مسجدنا هذا . قال يعقوب : يعني الثوم .

أن يبين أن شيخه يونس تابع أبا كامل في زيادة « وأبي سلمة » ، وأنه رواه كرواية أبي كامل « عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن الأغر ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة » . وهذا واضح .

ووقع هنا في ح في رواية يونس : « عن الأغر ، عن أبي سلمة » . يجعل « عن » بدل الواو ، وهو خطأ ظاهر ، الراجح أنه خطأ مطبعي . صححناه من المخطوطتين ك م .

والحديث مكرر : ٧٢٥٧ ، ٧٥١٠ . وقد أشرنا هناك إلى رواية مسلم إياه ١ : ٢٣٥ ، فرواية مسلم هي من طريق يونس - وهو ابن يزيد الأيلي - عن الزهري : « أخبرني أبو عبد الله الأغر ، أنه سمع أبا هريرة » . فهذه الرواية تدل على صحة ما أثبتنا عن المخطوطتين ، وأن الأغر سمعه من أبي هريرة ، ليس بينهما أحد في الإسناد .

● (٧٥٧٣) إسناده صحيح .

ورواه ابن ماجه : ١٠١٥ ، عن أبي مروان العثماني ، عن إبراهيم بن سعد ، بهذا الإسناد . ولكنه ذكر « الثوم » أثناء الحديث ، جعله مرفوعاً لفظاً .

٧٥٧٤ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال إبراهيم : لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، [قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي ، ولم يشك يعقوب ، قال : فضل صلاة الجماعة على صلاة أحدكم وحده خمسة وعشرين جزءاً .

ورواه مسلم ١ : ١٥٦ ، من طريق معمر ، عن الزهري ، بنحوه ، بلفظ : « فلا يقربن مسجدنا ، ولا يؤذينا بريح الثوم » .
 وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ١٣٤ ، ونسبه أيضاً للنسائي .
 قوله « فلا يؤذينا » ، هكذا ثبت بالياء في الأصول الثلاثة ، وكتب عليها في م علامة الصحة .

● (٧٥٧٤) إسناده صحيح .

ورواه ابن ماجه : ٧٨٧ ، عن أبي مروان العثماني ، عن إبراهيم بن سعد ، بهذا الإسناد واللفظ ، مختصراً .
 وقد مضى معناه ضمن حديث مطول : ٧١٨٥ ، من رواية معمر ، عن الزهري .

ومضى نحو معناه ، ضمن حديث آخر من وجه آخر : ٧٤٢٤ .
 قوله « خمسة وعشرين » : هكذا ثبت في الأصول الثلاثة هنا .

والشك من أبي كامل في رفعه ، في روايته عن إبراهيم بن سعد ، مع ترجيحه الرفع - لا يؤثر ، بأن يعقوب بن إبراهيم رواه عن أبيه مرفوعاً ، دون شك ، كما أشار إليه الإمام أحمد عقب الإسناد . وبأن أبا مروان العثماني رواه عن إبراهيم مرفوعاً دون شك ، عند ابن ماجه . وبأن الحديث ثابت مرفوعاً من أوجه كثيرة .

٧٥٧٥ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب ،
عن سعيد بن المسيّب ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمِفْتَاحِ
خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ [في] يَدِي .

٧٥٧٦ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب ، عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وعبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال :

● (٧٥٧٥) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ١٣ : ٢٠٩ ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ،
بهذا الإسناد ، بزيادة في آخره من كلام أبي هريرة . وسيأتي : ٧٦٢٠ ، من
رواية معمر عن الزهري ، بتلك الزيادة .

ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٩٠ ، و ١٢ : ٣٤٤ - ٣٤٥ ، ٣٥٣ . ومسلم
١ : ١٤٧ . والنسائي ٢ : ٥٢ - ٥٣ ، من أوجه ، عن الزهري .

وقال البخاري ١٣ : ٣٥٣ - بعد رواية الحديث : « قال محمد : وبلغني أن
جوامع الكلم : أن الله يجمع الأمور الكثيرة ، التي كانت تكتب في الكتب قبله -
في الأمر الواحد والأميرين ، أو نحو ذلك » . وأفاد الحافظ أن هذا التفسير من
كلام الزهري ، لا من كلام البخاري .

وانظر : ٧٠٦٨ ، ٧٣٩٧ .

« أتيت بمفاتيح » ، في عم « مفاتيح » بدون الباء . وأثبتنا ما في ك ، لموافقته
الثابت في جامع المسانيد والسنن ٧ : ١٦١ ، عن هذا الموضع من المسند ، ولاتفاه
مع سائر الروايات .

« فوضعت [في] يدي » : كلمة [في] لم تذكر في عم ، وكتب بهامش م أنها
كذلك لم تذكر في نسخة أخرى . ولكنها ثابتة في ك وجامع المسانيد ، فلذلك
زدناها هنا .

● (٧٥٧٦) إسناده صحيح .

استبَّ رجلان ، رجلٌ من المسلمين ، ورجلٌ من اليهود ، فقال المسلم :
والذي اصطفى محمداً على العالمين ، وقال اليهودي : والذي اصطفى موسى
على العالمين ، فغضب المسلم ، فلطم عين اليهودي ، فأتى اليهودي رسول
الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبره بذلك ، فدعا رسول الله صلى الله عليه

ورواه البخاري ٥ : ٥٢ ، عن يحيى بن قزعة ، و ١١ : ٣١٨ ، عن عبد
العزيز بن عبد الله - كلاهما عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب الزهري ، بهذا الإسناد .

ورواه مسلم ٢ : ٢٢٦ ، من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، به .
ورواه البخاري أيضاً ١٣ : ٣٧٧ - ٣٧٨ ، عن يحيى بن قزعة ، عن إبراهيم
به . ومن طريق آخر عن الزهري ، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب .

ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٣١٧ - ٣١٩ ، من طريق شعيب ، عن الزهري ،
عن أبي سلمة وابن المسيب ، كلاهما عن أبي هريرة . وهنا شرحه الحافظ شرحاً
وافياً . وكذلك رواه مسلم ، من طريق شعيب .

وقال الحافظ : « والحديث محفوظ للزهري على الوجهين . وقد جمع المصنف
بين الروایتين في التوحيد ، إشارة إلى ثبوت ذلك عنه على الوجهين » . ويشير
الحافظ بذلك إلى رواية البخاري ١٣ : ٣٧٧ - ٣٧٨ .

ورواه ابن ماجه : ٤٢٧٤ ، والطبري في التفسير ٢٤ : ٢١ (طبعة بولاق) ،
من وجه آخر ، عن أبي هريرة .

قوله « لا تخيروني على موسى » . في « عن » بدل « على » ، وهو خطأ ،
صحناه من ك م .

قوله « فأكون أول من يفيق » - قال الحافظ في الفتح ٦ : ٣١٩ : « لم تختلف
الروايات في الصحيحين في إطلاق الأولية . ووقع في رواية إبراهيم بن سعد ، عند
أحمد والنسائي - : فأكون في أول من يفيق . أخرجه أحمد عن أبي كامل ، والنسائي
من طريق يونس بن محمد ، كلاهما عن إبراهيم » .

وسلم ، فسأله ؟ فاعترف بذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 لا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ
 مَنْ يُفَيِّقُ ، فَأَجِدُ مُوسَى مُمْسِكاً بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَمَا أُدْرِي : أَمَا كَانَ فِيمَنْ
 صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ؟ أَمْ كَانَ مِنْهُمْ اسْتِثْنَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟

٧٥٧٧ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، حدثنا ابن
 شهاب ، عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، قال :
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ ،
 قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَلَا أَنَا ، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ
 بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ .

وعلى الحافظ في ذلك تعقب : فإن رواية أحمد عن أبي كامل عن إبراهيم بن
 سعد - وهي هذه الرواية - ليس فيها زيادة حرف « في » ، في جميع الأصول ،
 بل هي موافقة لروايات الصحيحين .

● (٧٥٧٧) إسناده صحيح .

أبو عبيد : « اسمه سعد بن عبيد » : وهو تابعي قديم ثقة ، يقال له « مولى
 عبد الرحمن بن عوف » ، ويقال له أيضاً « مولى عبد الرحمن بن أزهر » ، قال البخاري
 في الكبير ٦١/٢/٢ : « لأنهما ابنا عم » . وترجمه ابن سعد ٥ : ٦٢ ، وابن أبي
 حاتم ٩٠/١/٢ . قال ابن سعد : « قال الزهري : وكان من القدماء وأهل الفقه .
 قال : شهدت العيد مع عمر » . وكلمة « القدماء » نقلت في التهذيب محرفة « القراء » .
 والحديث مضي من وجهين آخرين : ٧٢٠٢ ، ٧٤٧٣ ، بنحوه .

٧٥٧٨ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : احتج آدم وموسى عليهما السلام ، فقال له موسى : أنت آدم الذي أخرجتك خطيئتك من الجنة؟ ! فقال له آدم : وأنت موسى الذي اصطفاك الله بكلامه وبرسالته ، تلومني على أمرٍ قَدِرَ عليَّ قبل أن أُخْلَقَ؟ ! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فحج آدم موسى ، فحج آدم موسى .

٧٥٧٩ حدثنا أبو اليمان ، حدثنا شعيب ، عن الزهري ، حدثني حميد بن عبد الرحمن : أن أبا هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث .

٧٥٨٠ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم :

• (٧٥٧٨) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٣٠٠ ، من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، بهذا الإسناد .

وهو مختصر : ٧٣٨١ ، من وجه آخر .

• (٧٥٧٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

• (٨٥٨٠) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ١ : ٧٣ . ومسلم ١ : ٣٦ - كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد ، بهذا الإسناد .

أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ حِجٌّ مَبْرُورٌ.

٧٥٨١ حدثنا أبو كامل، حدثنا ليث، حدثني سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لْجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِنَ شَاةٍ.

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ١٠٥ ، ١٧٢ . ونسبه في الموضع الأول للشيخين ، وفي الموضع الثاني لهما وللمزمذني والنسائي . وانظر : ٧٥٠٢ . وقد أشرنا إلى هذا هناك .

● (٧٥٨١) إسناده صحيح .

ليث : هو الليث بن سعد الإمام .

سعيد : هو ابن أبي سعيد المقبري .

والحديث رواه البخاري ١٠ : ٣٧٢ . ومسلم ١ : ٢٨٢ - كلاهما من طريق الليث بن سعد ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري أيضاً ٥ : ١٤٤ - ١٤٥ ، من طريق ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وسأني : ٨٠٥٢ ، ١٠٤٠٧ ، من طريق الليث . و : ١٠٥٨٣ ، من طريق ابن أبي ذئب . و : ٩٥٧٧ ، من طريق ابن أبي ذئب والليث .

قوله « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ » ، قال الحافظ : « قال عياض : الأصح الأشهر نصب نساء وجر المسلمات ، على الإضافة ، وهي رواية المشاركة ، من إضافة الشيء إلى صفة ، كمسجد الجامع . وهو عند الكوفيين على ظاهره ، وعند البصريين يقدرون فيه محذوفاً . وقال السهيلي وغيره : جاء برفع الهمزة ، على أنه منادى مفرد . ويجوز في المسلمات الرفع ، صفة على اللفظ ، على معنى : يَا أَيُّهَا النِّسَاءُ »

٧٥٨٢ حدثنا أبو كامل ، حدثنا إبراهيم ، حدثنا ابن شهاب ،
 عن الأغرّ ، وأبي مسلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم : ينزل ربنا تبارك اسمه كل ليلة ، حين يبقى ثلث
 الليل الآخر ، إلى سماء الدنيا ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من
 يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ حتى يطلع الفجر .

٢٦٥
 ٢

فذلك كانوا يفضلون صلاة آخر الليل على صلاة أوله

المسلمات . والنصب ، صفة على الموضع ، وكسرة التاء على النصب .
 « الفرسن » بكسر الفاء والسين المهملة بينهما راء ساكنة وآخره نون : هو
 عظم قليل اللحم ، وهو خف البعير ، كالحافر للدابة . وقد يستعار للشاة ، فيقال :
 فرسن شاة . والذي للشاة هو الظلف . والنون زائدة ، وقيل أصلية . قاله ابن الأثير .

• (٧٥٨٢) إسناده صحيح .

أبو كامل : هو مظفر بن مدرك الحراساني الحافظ . وشيخه إبراهيم : هو ابن سعد .
 ووقع هنا في ح بينهما زيادة « حدثنا ايث » . وهو خطأ . ولم تذكر هذه الزيادة
 في ك م .

والحديث مكرر : ٧٥٠٠ من وجه آخر عن أبي هريرة . وقد أشرنا إلى
 تخريجه وكثير من طرقه هناك .

وأما من هذا الوجه : فقد رواه مالك في الموطأ : ٢١٤ ، عن الزهري ، بهذا
 الإسناد . ومن طريق مالك : رواه البخاري ٣ : ٢٥ - ٢٦ . ومسلم ١ : ٢١٠ .
 وأبو داود : ١٣١٥ ، ٤٧٣٣ . والترمذي ٤ : ٢٥٨ . وغيرهم .

وقوله - بعد سياق الحديث - « فلذلك كانوا يفضلون ... » : هذا مدرج ،
 ليس من لفظ الحديث . وذكر الحافظ في الفتح ٣ : ٢٦ هذه الزيادة ، وذكر أنها
 أخرجهما الدراقطني ، من رواية يونس ، عن الزهري . ثم قال : « وله من رواية
 ابن سمعان عن الزهري - ما يشير إلى أن قائل ذلك هو الزهري » .

٧٥٨٣ حدثنا محمد بن سلمة ، عن ابن إسحق ، عن محمد بن إبراهيم ، قال أتيتُ سعيدَ ابنَ مَرَجَانَةَ ، فسألته ، فقال : سمعتُ أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى على جنازة فلم يمشِ معها فليقم حتى تغيب عنه ، ومن مشى معها فلا يجلس حتى تُوضع .

وفات الحافظ أن ينسبها أيضاً إلى رواية المسند هذه ، عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري .

● (٧٥٨٣) إسناده صحيح .

محمد بن إبراهيم : هو التيمي التابعي ، سبق توثيقه : ٦١٨٩ . ونزید هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١٨٤/٢/٣ .

سعيد ابن مرجانة : هو سعيد بن عبد الله ، مولى قريش . و « مرجانة » - بفتح الميم وسكون الراء : أمه . قال الحافظ في التهذيب : « وعلى هذا فيكتب " ابن مرجانة " بالألف . ووهم بعضهم فزعم أنه « سعيد بن يسار ، أبو الحباب » . والصحيح أنه غيره . وهذا كنيته « أبو عثمان » ، وهو تابعي ثقة ، وسمع من أبي هريرة ، كما هو صريح في هذا الإسناد ، وفي حديث آخر سيأتي : ٩٤٥٥ ، ٩٤٣١ ، وفي الصحيحين وغيرهما . وترجمه البخاري في الكبير ٤٤٨/١/٢ ، وقال : « سمع أبا هريرة » . والصغير : ١١٠ ، وابن سعد ٥ : ٢١٠ . وابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٣٥ - ٣٦ . وذكره ابن حبان في الثقات ، ص : ٢٠١ - ٢٠٢ ، وقال : « كان من أفاضل أهل المدينة » .

وهذا الحديث ، بهذا الإسناد والسياق واللفظ : لم أجده إلا في هذا الموضع ، ونقله عنه ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ١٣٧ . وذكره الحافظ في الفتح ٣ : ١٤٣ ، عن المسند فقط ، ثم قال : « وفي هذا السياق بيان لغاية القيام ، وأنه لا يختص بمن مرت به » .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو : ٦٥٧٣ . وما يأتي : ٧٨٤٧ ، ٨٥٠٨ ، ٩٢٨٩ .

٧٥٨٤ حدثنا محمد بن سلمة ، عن ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها .

٧٥٨٥ حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا يزيد بن أبي زياد ، حدثني من سمع أبا هريرة يقول : أوصاني خليلي بثلاث ، ونهاني عن ثلاث : أوصاني بالوتر قبل النوم ، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتي الضحى ، قال : ونهاني عن الالتفات ، وإقعاء كإقعاء القرود ، وتقرير كتنقر الديك .

● (٧٥٨٤) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧٥٢٩ .

● (٧٥٨٥) إسناده صحيح ، على ما فيه من إبهام التابعي ، إذ عُرف ، كما سيأتي .

يزيد بن أبي زياد القرشي الكوفي : سبق أن رجحنا توثيقه : ٦٦٢ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري أيضاً في الصغير : ١٥٧ . ولم يذكره في الضعفاء . وترجمه ابن سعد ٦ : ٢٣٧ . وابن أبي حاتم ٤/٢/١٦٥ ، رقم : ١١١٤ . والحديث سبق معناه في شطره الأول ، في الثلاث التي أوصاه بها ، مراراً ، وحققناه ، وأشرنا إلى رواياته في المسند وغيره ، ومنها هذه الرواية . في أول رواية : ٧١٣٨ .

وذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٥٣٥ ، عن هذا الموضع . وقد رواه أيضاً الطيالسي : ٢٥٩٣ ، عن أبي عوانة « عن يزيد بن أبي زياد ، عن سمع أبا هريرة » . وقال فيه : « عن الالتفات في الصلاة كالتفات الثعلب » . وهذا التابعي المبهم ، تبين أنه « مجاهد » : فسيأتي الحديث : ٨٠٩١ ، من رواية شريك « عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة » . وفيه : « والتفات كالتفات الثعلب » .

٧٥٨٦ حدثنا أبو العباس محمد بن السمّك ، حدثنا العوّام بن حوشب ، حدثني من سمع أبا هريرة يقول : أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، وبالوتر قبل النوم ، وبصلاة الضحى ، فإنها صلاة الأوّابين .

وهو ثابت عن مجاهد ، من وجه آخر :

فسيأتي : ١٠٤٥٤ ، من رواية معتمر ، عن ليث ، وهو ابن أبي سليم ، عن مجاهد وشهر ، يعني « شهر بن حوشب » ، عن أبي هريرة . ولكن اقتصر فيه على شطره الأول فقط ، ولم يذكر ما نهاه عنه .
وسيأتي كذلك مختصراً : ١٠٤٨٨ ، عن علي بن عاصم ، عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة .
ولكن شطره الآخر الذي هنا ، ثابت أيضاً من رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد :

فرواه البيهقي في السنن الكبرى ٢ : ١٢٠ ، من طريق حفص بن غياث ، « عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة » ، به ، كاملاً .
وهذا الشطر الثاني - فيما نهاه عنه : لم يرو في الكتب الستة ، من حديث أبي هريرة . فلذلك ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٧٩ - ٨٠ ، مقتصراً عليه ، وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ، وإسناد أحمد حسن » . وهو يشير بهذا إلى الإسناد : ٨٠٩١ .
وانظر نصب الراية ٢ : ٩٢ .

• (٧٥٨٦) إسناد صحیح ، على ما فيه من إبهام التابعي ، فقد عرف .
أبو العباس محمد بن السمّك : سبق ترجيح أنه ثقة : ٣٦٧٦ . ونزید هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم ٢/٣/٢٩٠ ، والحافظ في لسان الميزان ٥ : ٢٠٤ .
العوّام - بتشديد الواو - بن حوشب ، بفتح الحاء المهملة وسكون الواو : سبق توثيقه : ١٢٢٨ ، ٥٤٦٨ . ونزید هنا أنه ترجمه البخاري في الصغير أيضاً : ١٥٩ ، وابن أبي حاتم ٢/٣/٢٢٢ ، وابن سعد ٧/٢/٦٠ .

٧٥٨٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن
ذُكْوَانَ ، عن أبي هريرة ، يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : يقول
[الله] : من أذهب حَبِيبِيهِ فَصَبَّرَ وَاحْتَسَبَ ، لم أرض له بثوابٍ
دُونَ الجنة .

والحديث سيأتي : ١٠٥٦٦ ، عن يزيد بن هرون ، عن العوام : « حدثنا
سليمان بن أبي سليمان ، أنه سمع أبا هريرة . . . » .

وكذلك رواه الدارمي ٢ : ١٨ - ١٩ ، عن يزيد بن هرون . ولم يذكر في
آخره « فلما صلاة الأوابين » .

وكذلك رواه البخاري في الكبير ١٦/٢/٢ ، في ترجمة « سليمان بن أبي
سليمان مولى ابن عباس » ، بشيء من الاختصار . رواه عن محمد بن عبيد - هو
الطنافسي - « سمع العوام ، عن سليمان مولى ابني هاشم ، سمع أبا هريرة . . . » .
وهذه أسانيد صحاح .

والحديث مختصر ما قبله . وقد أشرنا إليه أيضاً في : ٧١٣٨ .

« الأوابين » : جمع « أواب » ، وهو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة .

● (٧٥٨٧) إسناده صحيح .

سفيان : هو الثوري .

ذُكْوَانَ : هو أبو صالح السمان .

والحديث رواه الترمذي ٣ : ٢٨٦ - ٢٨٧ ، عن محمود بن غيلان ، عن
عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

ورواه الدارمي ٢ : ٣٢٣ ، من طريق جرير ، عن الأعمش ، به .

ورواه ابن حبان في صحيحه ٤ : ٥٠٦ (من مخطوطة الإحسان) ، من

طريق إسماعيل بن جعفر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن الأعمش ، عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يذهب الله
بحبيبي عبد ، فيصبر ويحتسب ، إلا أدخله الله الجنة » .

٧٥٨٨ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان ، عن ليث ، عن كعب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا صليتُم عليَّ فاسألوا الله لي الوسيلة ، قيل : يا رسول الله ، وما الوسيلة ؟ قال : أعلى درجة في الجنة ، لا ينالها إلا رجل واحد ، وأرجو أن أكون أنا هو .

قوله « يقول [الله] » ، لفظ الجلالة لم يذكر في ح م . وهو ثابت في ك وجامع المسانيد ٧ : ٥١ . وإثباته ضروري بداهة . إذ السياق هنا يقضي بذلك ، وإن يكن في رواية ابن حبان ليس حديثاً قديماً .

قوله « حبيبته » : هو بالثنائية في ك وجامع المسانيد وسائر الروايات . وفي ح م بالإفراد . ولعله تصحيف من الناسخين . وكذلك ثبت بالثنائية في حديث أنس ، عند البخاري ١٠ : ١٠٠ ، وفي آخره عنده : « يريد عينيه » ، فقال الحافظ : « ولم يصرح بالذي فسرهما والمراد بالحبيبتين المحبوتان . لأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه ، لما يحصل له بفقدتهما من الأسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته ، من خير فيسره به ، أو شر فيجتنبه » .

● (٧٥٨٨) إسناد صحیح .

ليث : هو ابن أبي سليم .

كعب : هو المدني ، ترجمه البخاري في الكبير ٢٢٤/١/٤ ، قال : « كعب المدني ، عن أبي هريرة ، روى عنه ليث بن أبي سليم » . وذكره ابن حبان في الثقات ، ص : ٣١٦ ، وقال : « كنيته أبو ماعز » . والذي في التهذيب نقلاً عن الثقات « أبو عامر » ، ولعله خطأ من ناسخ أو طابع . وترجمه ابن أبي حاتم ١٦١/٢/٣ ، وقال : « سئل أبي عن كعب الذي روى عن أبي هريرة ؟ فقال : هو رجل وقع إلى الكوفة ، روى عنه ليث بن أبي سليم ، لا يُعرف ، مجهول ، لا أعلم روى عنه غير ليث ، وأبو عوانة [كذا] حديثاً واحداً » . هكذا قال أبو حاتم وغيره ، ولكن هذا تابعي ، عُرف شخصه ، وعرف حاله بتوثيق البخاري إياه ، أن لم يذكر فيه جرحاً ، ثم بتوثيق ابن حبان .

٧٥٨٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان ، عن محمد بن عجلان ،
عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه

والحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٣٢٣ ، عن هذا الموضع .
ورواه الترمذي ٤ : ٢٩٣ - ٢٩٤ ، من طريق أبي عاصم ، عن سفيان ،
وهو الثوري ، بهذا الإسناد . وأوله عنده : « سلوا الله لي الوسيلة . . . » . لم يذكر
قوله « إذا صليتم علي » . وقال الترمذي : « حديث غريب ، وإسناده ليس بقوي .
وكعب : ليس هو بمعروف ، ولا نعلم أحداً روى عنه غير ليث بن أبي سليم » .
ولكن قد عرف أبو حاتم - كما مضى - أنه روى عنه أيضاً أبو عوانة .
ومعنى الحديث ثابت ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أيضاً ،
فانظر ما مضى : ٦٥٦٨ .

● (٧٥٨٩) إسناده صحيح .

ورواه الترمذي ٤ : ٥ ، عن ابن أبي عمر ، عن سفيان ، وهو الثوري ، بهذا
الإسناد . وقال : « هذا حديث حسن » .
ورواه الحاكم ٤ : ٢٦٣ - ٢٦٤ ، من طريق أبي عاصم ، عن ابن عجلان ،
به ، بأطول قليلاً مما هنا . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » .
ووافقه الذهبي .

ثم رواه الترمذي عقب ذلك ، من طريق يزيد بن هرون ، عن ابن أبي ذئب ،
عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مطولاً . بزيادة
« عن أبيه » في الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح ، وهذا أصح من حديث
ابن عجلان . وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري وأثبت ، من ابن عجلان .
وسمعت أبا بكر العطار البصري ، يذكر عن علي بن المديني ، عن يحيى بن سعيد ،
قال : قال محمد بن عجلان : أحاديث سعيد المقبري روى بعضها سعيد عن
أبي هريرة ، وبعضها سعيد عن رجل عن أبي هريرة ، فاختلفت علي ، فجعلتها
عن سعيد عن أبي هريرة » .

وسلم : إن الله يحب العطاس ، ويُبغض ، أو يكره التثاؤب ، فإذا قال

ورواية ابن أبي ذئب هذه ، ستأتي في المسند : ٩٥٢٦ ، عن يحيى القطان ، وعن الحجاج بن محمد ، كلاهما عن ابن أبي ذئب . وكذلك رواها البخاري ١٠ : ٥٠١ ، عن آدم بن أبي إياس ، والحاكم ٤ : ٢٦٤ ، من طريق آدم . ورواها البخاري أيضاً ١٠ : ٥٠٥ ، عن عاصم بن علي . ورواها أبو داود : ٥٠٢٨ ، من طريق يزيد بن هرون - كلهم عن ابن أبي ذئب .

وقال الحافظ ، في الموضع الأول : « هكذا قال آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب . وتابعه عاصم بن علي » ، كما سيأتي بعد باب ، والحجاج بن محمد عند النسائي ، [وكذلك في المسند : ٩٥٢٦] ، وأبو داود الطيالسي ، ويزيد بن هرون عند الترمذي ، [وكذلك عند أبي داود] ، وابن أبي فديك عند الإسماعيلي ، وأبو عامر العقدي عند الحاكم ، [٤ : ٢٦٤] ، بعد الرواية التي أشرنا إليها] ، كلهم عن ابن أبي ذئب . وخالفهم القاسم بن يزيد عند النسائي ، فلم يقل فيه : عن أبيه . وكذا ذكره أبو نعيم من طريق الطيالسي . وكذلك أخرجه النسائي ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم - من رواية محمد بن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، ولم يقل : عن أبيه . ورجح الترمذي رواية من قال : عن أبيه . وهو المعتمد .

والكلمة التي رواها الترمذي بإسناده عن القطان ، رواها البخاري أيضاً في الكبير ١٩٦/١/١ - ١٩٧ ، في ترجمة « محمد بن عجلان » - وفيها : « وقال يحيى القطان : لا أعلم إلا أنني سمعت ابن عجلان يقول . . . » . فهذه عبارة قد تدل على شيء من الشك من القطان .

وقال ابن حبان في الثقات ، ص : ٥٩٩ ، في ترجمته : « عنده صحيفة عن سعيد المقبري ، بعضها عن أبيه عن أبي هريرة ، وبعضها عن أبي هريرة نفسه . قال يحيى القطان : سمعت محمد بن عجلان يقول : كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة ، وعن أبي هريرة ، فاختلط علي » ، فجعلتها كلها : عن أبي هريرة . قال أبو حاتم [هو ابن حبان نفسه] : قد سمع سعيد المقبري من أبي

أحدهم : ها ، ها ، فإنما ذلك الشيطانُ يضحكُ من جَوْفِهِ .

هريرة ، وسمع عن أبيه عن أبي هريرة . فلما اختلط على ابن عجلان صحيفته ، ولم يميز بينهما ، اختلط فيها ، وجعلها كلها : عن أبي هريرة . وليس هذا مما يهني الإنسان به ، لأن الصحيفة في نفسها كلها صحيحة . فما قال ابن عجلان : عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة - فذاك مما حمل عنه قديماً قبل اختلاط صحيفته عليه . وما قال : عن سعيد عن أبي هريرة - فبعضها متصل صحيح ، وبعضها منقطع ، لأنه أسقط أباه منها . فلا يجب الاحتجاج عند الاحتياط إلا بما روى الثقات المتقنون عنه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة . وإنما كان يهني أمره ويضعف لو قال في الكل : سعيد عن أبي هريرة ، فإنه لو قال ذلك لكان كاذباً في البعض ، لأن الكل لم يسمع سعيد عن أبي هريرة . فلو قال ذلك لكان الاحتجاج به ساقطاً ، على حسب ما ذكرناه .

وفي هذا الذي قال ابن حبان - عندي - نظر . لأن ابن عجلان إن كان قد اختلط عليه الفرق بين ما حدثه سعيد عن أبي هريرة ، وما حدثه سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، ثم جعلها كلها « عن أبي هريرة » - فليس في هذا ما يدفع صحة النوعين جميعاً : أما ما كان « عن سعيد عن أبي هريرة » فظاهر . وأما النوع الآخر ، فأكثر ما فيه أنه أرسله ، فحذف من الإسناد راوياً لم يستيقن إثباته فيه . وقد عرف - من كلامه نفسه - أن المحدث هو أبو سعيد المقبري . وليس في هذا مطعن على ابن عجلان ، إذ احتاط وتوثق ، فأثبت ما هو منه على يقين ، وحذف ما خانه فيه حفظه . والصورة التي تخيلها ابن حبان : أنه « كان يهني أمره لو قال في الكل : « سعيد عن أبي هريرة » - لانتكون موضع توهين ولا تكذيب ، إلا أن يصرح ابن عجلان في كل حديث عن سعيد بسماعه من أبي هريرة ، ولم يكن ذلك قط ، بل هو محتاط ويقول : « سعيد عن أبي هريرة » . فجميع هذه الزوايات - فيما نرى - تحمل على الاتصال ، حتى فيما يكون ظاهره الانقطاع ، وفيما يثبت من وجه آخر أن سعيداً لم يسمعه من أبي هريرة . إذ استيقنا أنه سمعه من أبيه عن أبي هريرة .

٧٥٩٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا استيقظ أحدكم فلا يدخل يده في إنائه ، أو قال : في وضوئه ، حتى يغسلها ثلاث مرات ، فإنه لا يدري أين باتت يده .

٧٥٩١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن ؟ فقال : إن كان جامداً فألقوها وما حوّلها ، وإن كان مائعاً فلا تقربوه .

٧٥٩١ قال عبد الرزاق : أخبرني عبد الرحمن بن بُوذَوَيْهٍ ، أن

● (٧٥٩٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٥٠٨ . وقد خرّجناه في : ٧٢٨٠ .

وهو من هذا الوجه ، رواه أيضاً مسلم ١ : ٩٢ ، من طريق عبد الرزاق . ولم يذكر لفظه هناك .

« الوضوء » - بفتح الواو : الماء الذي يتوضأ به .

● (٧٥٩١) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٧٧ . وقد أشرنا إليه هناك .

● (٧٥٩١م) إسناده صحيح .

وهو تكرار للحديث السابق بالإسناد نفسه ، تؤكداً من عبد الرزاق أنه سمعه من معمر على هذا الوجه : عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً - بأنه سمعه كذلك من عبد الرحمن بن بُوذَوَيْهٍ عن معمر ، كما سمعه هو

معمرًا كان يذكره بهذا الإسناد، ويذكر : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٧٥٩١م^٢ وقال : حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

٧٥٩٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن

من معمر . وأن هذا لا ينبغي أن معمرًا سمعه أيضاً من أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، كما سيأتي في الإسناد التالي لهذا . تفادياً منه أن يتوهم متوهم ، أو يظن ظاناً ، أن أحد الإسنادين خطأ ، أو أن أحدهما علة للآخر .
و « عبد الرحمن بن بوذويه » : ثبت اسمه في الأصول الثلاثة هنا « أبو عبد الرحمن بن بوذويه » . بزيادة « أبو » ، فيكون كنية له لا اسماً . وهو خطأ من بعض الناسخين . ويظهر أنه خطأ قديم في بعض نسخ المسند . فقد قال الحافظ في التتبعيل : ٤٩٨ - ٤٩٩ ، في الكنى - بعد أن نقل كلام الحسيني بأنه « مجهول » - : « كذا قال الحسيني ، وقد غلط فيه . وإنما هو "عبد الرحمن" اسم لا كنية » . فلذلك حذف كلمة « أبو » ، عن يقين بأنها خطأ . وهو « عبد الرحمن بن بوذويه الصنعاني » ، ويقال « عبد الرحمن بن عمر بن بوذويه » . مترجم في التهذيب . وترجمه ابن أبي حاتم مرتين بالاسمين ٢/٢١٧ ، ٢٦٣ ، وروى عن الأثرم ، قال : « ذكر أبو عبد الله ، يعني أحمد بن حنبل - عبد الرحمن بن بوذويه ، وأثنى عليه خيراً » . وكفى بهذا توثيقاً له .

● (٧٥٩١م^٢) إسناده صحيح .

وهو تكرر للحديث قبله من وجه آخر : فرواه أحمد ، عن عبد الرزاق ، عن عبد الرحمن بن بوذويه ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة . كما هو ظاهر من سياق الإسناد .

● (٧٥٩٢) إسناده صحيح .

سيرين ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ، ثم يتوضأ منه .

٧٥٩٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — وقال : حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إذا ولغ الكلب في الإناء ، فاعسله سبع مرات .

٧٥٩٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، قال : مررت بأبي هريرة

وهو مكرر : ٧٥١٧ ، ٧٥١٨ .

● (٧٥٩٣) إسناداه صحيحان .

وهو مكرر : ٧٣٤١ ، ٧٣٤١ م . ومضى ضمن الحديث : ٧٤٤٠ . وقد رواه أيضاً مسلم ١ : ٩٢ ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، بنحوه . وزاد في آخره : « أولاهن بالتراب » .

● (٧٥٩٤) إسناداه صحيح .

إبراهيم بن عبد الله بن قارظ : تابعي ثقة ، سبق البيان مفصلاً في : ١٦٥٩ ، ٧٤٠٩ ، في الفرق بينه وبين أبيه ، وأنهما اثنان ، وأن من جعلهما راوياً واحداً على الشك في اسمه — فقد أخطأ .

والحديث رواه النسائي ١ : ٣٩ ، من طريق ابن علية وعبد الرزاق ، كلاهما عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . ولكنه اقتصر فيه على المرفوع فقط . ثم رواه مطولا ، بنحو مما هنا ، من طريق بكر بن سودة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . ولكنه ذكر التابعي باسم « عبد الله بن إبراهيم بن قارظ » .

وهو يتوضأ ، فقال : أتدري مما أتوضأ ؟ مِنْ أَثْوَارٍ أَقِطٍ أَكَلْتَهَا ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تَوَضَّؤًا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ .

٧٥٩٥ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، وابن جريج ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن رجلاً قال : يا رسول الله ، هل يصلي الرجل في الثواب الواحد ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : **أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ ؟** ! قال في حديث ابن جريج : حدثني ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، أن أبا هريرة حَدَّثَ .

٧٥٩٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن

وكذلك رواه مسلم ١ : ١٠٧ ، مطولا ، ضمن ثلاثة أحاديث ، هذا أحدهما ، من طريق عقيل بن خالد ، عن الزهري . وسمى التابعي « عبد الله » . فيظهر لنا من هذا أيضاً صحة قول ابن معين ، الذي نقلنا في شرح : ١٦٥٩ ، أن الزهري كان يغلط فيه .

وأياً ما كان فالحديث صحيح . وانظر : ٣٤٦٤ ، ٣٧٩٣ . وانظر أيضاً المنتقى : ٣٤٢ .

قوله « من أثوار أقط » ، الأقط ، بفتح الهمزة وكسر القاف : لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به . والأثوار : جمع « ثور » بفتح التاء المثناة ، وهو القطعة منه .

● (٧٥٩٥) إسناده صحيح .

وقد مضى نحوه من وجهين آخرين عن أبي هريرة : ٧١٤٩ ، ٧٢٥٠ . وانظر : ٧٤٥٩ .

● (٧٥٩٦) إسناده صحيح .

ذكوان : هو أبو صالح السمان .

ذَكَوَانَ ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل حسنة يعملها ابن آدم تُضاعفُ عشرًا ، إلى سبعمائة ضعفٍ ، إلا الصيام ، فهو لي ، وأنا أجزي به ، يدَعُ شهوته من أَجْلِي ، ويدَعُ طعامه من أَجْلِي ، فرَحَّتَانِ للصائم ، فرحةٌ عند فطره ، وفرحةٌ عند لقاء ربه عز وجل ، ولخُلوْفُ فَمِ الصائمِ أَطيبُ عند الله من ريحِ المسك .

والحديث مضمي : ٧١٩٤ ، بنحوه ، من رواية ابن سيرين ، عن أبي هريرة . ولكن هنا زيادة سنشير إليها بعد .

وفي الرواية الماضية - كما في هذه الرواية - بعضه حديث قدسي ، ولم ينص فيه على ذلك ، لظهوره .

وقد مضمي بعض معناه مفرقاً حديثين : ٧٤٨٥ ، ٧٤٨٥ م ، من رواية موسى بن يسار ، عن أبي هريرة ، مع التصريح في الحديث القدسي بقوله : « يقول الله عز وجل » .

وفي هذه الرواية زيادة قوله « فرحتان للصائم . . . » إلخ . وقد مضمي معناها ، ضمن بعض هذا المعنى مختصراً : ٧١٧٤ ، من رواية أبي صالح ، عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً .

والحديث رواه مسلم ١ : ٣١٦ - ٣١٧ - بما فيه هذه الزيادة - من رواية أبي معاوية ، ووكيع ، وجرير ، كلهم عن الأعمش ، عن أبي صالح . وكذلك رواه بن ماجه : ١٦٣٨ ، من رواية أبي معاوية ، ووكيع . وروى أيضاً قطعة منه ، بالإسناد نفسه : ٣٨٢٣ .

ورواه البخاري ، مختصراً قليلاً ، ١٣ : ٣٨٩ ، عن أبي نعيم ، عن الأعمش . وكذلك روى نحوه ، من رواية عطاء ، عن أبي صالح . وانظر أيضاً معناه ، من حديث ابن مسعود ، بإسناد ضعيف : ٤٢٥٦ .

٧٥٩٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ،
عن عكرمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إذا صلى أحدكم في ثوب فليُخَالِفْ بين طرفَيْهِ على عَاتِقِهِ .

٧٥٩٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد
بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نُحَامَةً
في قِبْلَةِ المسجد ، فحَتَّهَا بِمِرْوَةٍ أو بِشَيْءٍ ، ثم قال : إذا قام أحدكم إلى الصلاة
فلا يَتَنَخَّمَنَّ أَمَامَهُ ، ولا عن يمينه ، فإن عن يمينه مَلَكًا ، ولكن لِيَتَنَخَّمَنَّ
عن يساره ، أو تحت قدمه اليُسْرَى .

٧٥٩٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن

● (٧٥٩٧) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٤٥٩ .

● (٧٥٩٨) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ، بنحوه مختصراً ١ : ٤٢٨ - ٤٢٩ ، من طريق عبد الرزاق ،
عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة . وروى معناه أيضاً ١ : ٤٢٦ -
٤٢٧ مرتين ، من طريق الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة وأبي
سعيد الخدري .

وقد مضى نحو معناه : ٧٣٩٩ ، من وجه آخر عن أبي هريرة .

وانظر أيضاً : ٧٥٢٢ .

المروة : حجر أبيض براق .

● (٧٥٩٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٥٧٣ .

ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
من أكل من هذه الشجرة - يعني الثوم - فلا يؤذينا في مسجدنا .
وقال في موضع آخر : فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا ، ولا يؤذينا بريح الثوم .

٧٦٠٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن منصور ، عن
عباد بن أنيس ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن المؤذن

وقد ذكرنا هناك أنه رواه مسلم ١ : ١٥٦ ، من طريق عبد الرزاق . فهذه
طريق عبد الرزاق .

ولفظ مسلم يوافق اللفظ الآخر ، الذي قال فيه الإمام أحمد هنا : « وقال في
موضع آخر . . . » .

● (٧٦٠٠) إسناده صحيح .

منصور : هو ابن المعتمر ، الحافظ الثقة ، سبق توثيقه : ٢٤٨٩ ، ونزيد
هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٣٤٦ ، وقال : « كان من أثبت الناس » .
وترجمه ابن أبي حاتم ٤/١/١٧٧ - ١٧٩ .

عباد بن أنيس : لم يترجم في التهذيب وفروعه ، ولا في الجرح والتعديل لابن
أبي حاتم ، ثم لم يترجم له الحسيني في الإكمال ، ولا الحافظ في التعجيل ، ولم أجده
في الميزان ولا لسان الميزان . حتى لظننت أن الاسم محرف ، مع ثبوته في الأصول
الثلاثة ، لولا أن وجدت هذا الحديث بهذا الإسناد ، في جامع المسانيد والسنن
٧ : ٢٠٨ - ٢٠٩ ، وجعل له الحافظ ابن كثير هذا العنوان : « عباد بن أنيس
عن أبي هريرة » . فاستيقنت صحة ما في الأصول . ثم وجدته في الثقات لابن حبان ،
في ثقات التابعين ، ص : ٢٧٠ ، قال : « عباد بن أنيس ، من أهل المدينة .
يروى عن أبي هريرة . روى عنه منصور بن المعتمر » . ثم مما يؤيد توثيقه : أن

يُغْفِرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ ، وَيَصْدَقُهُ كُلَّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ سَمِعَهُ ، وَالشَّاهِدُ عَلَيْهِ
خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً .

روى عنه منصور ، ففي التهذيب ١٠ : ٣١٣ « قال الآجروني عن أبي داود : كان
منصور لا يروي إلا عن ثقة » .

ثم إن « عباد بن أنيس » لم ينفرد برواية هذا الحديث : فسيأتي في المسند :
٩٣١٧ ، ٩٥٣٧ ، ٩٩٠٨ ، ٩٩٣٧ - من رواية موسى بن أبي عثمان ، قال :
« حدثني أبو يحيى مولى جعدة ، قال : سمعت أبا هريرة ، أنه سمع من فم رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول : المؤذن يغفر له مدَى صوته ، ويشهد له كل رطب
ويابس ، وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون حسنة ، ويكفر عنه ما بينهما » .
وهذا لفظ الرواية : ٩٥٣٧ .

وسيأتي بيان هذه الأسانيد ، في مواضعها ، إن شاء الله .
وكذلك رواه أبو داود : ٥١٥ . والنسائي ١ : ١٠٦ . وابن ماجه : ٧٢٤ .
وابن حبان في صحيحه ٣ : ١٥٣ - ١٥٤ (من مخطوطة الإحسان) - كلهم من
طريق موسى بن أبي عثمان ، عن أبي يحيى ، عن أبي هريرة .
ونسبه المنزري في الترغيب ١ : ١٠٧ ، لابن خزيمة في صحيحه ، أيضاً .
وقد مضى معناه ، من حديث ابن عمر : ٦٢٠١ ، ٦٢٠٢ - عدا قوله
« والشاهد » إلخ .

قوله « مدَى صوته » : قال ابن الأثير : « المدَى : الغاية ، أي يستكمل مغفرة
الله إذا استنفذ وسعه في رفع صوته ، فيبلغ الغاية في المغفرة إذا بلغ الغاية في الصوت .
وقيل : هو تمثيل ، أي أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت لو قُدِّرَ أن يكون ما بين
أقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة - : لغفرها الله له » .

وقوله « والشاهد عليه خمسة وعشرون درجة » كذا ثبت في الأصول الثلاثة
وجامع المسانيد . إلا أن ك فيها : « خمسة وعشرون » ، وجامع المسانيد فيه :
« وللشاهد عليه خمس وعشرون درجة » . وكل هذا - فيما أرى - تحريف . والظاهر

٧٦٠١ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **فَضَلُّ صَلَاةِ الْجَمْعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسَةَ وَعَشْرِينَ ، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ .** قال : ثم يقول أبو هريرة : **وَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ ، إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ .**

٧٦٠٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، وابن جريج ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال **أنه تحريف قديم . والمعنى المراد واضح ، من الروايات الأخرى ، من طريق أبي يحيى ، كما ذكرنا .**

● (٧٦٠١) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ٨ : ٣٠٢ ، من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد — ولكن زاد فيه « عن أبي سلمة وابن المسيب » .
وقد مضى بنحوه : ٧١٨٥ ، من رواية عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة .
ومضى بعضه : ٧٥٧٤ ، من رواية الزهري ، عن ابن المسيب .
وقوله « خمسة وعشرين » ، كذا هو في الأصول الثلاثة . وفي جامع المسانيد والسنن ٧ : ٤٦٤ — ٤٦٥ « خمس وعشرون درجة » ، وهو الوجه العربية ، وهو الموافق للفظ البخاري .

● (٧٦٠٢) إسناده صحيح .

وقد مضى معناه من أوجه عن أبي هريرة : ٧١٣٠ ، ٧٢٤٥ ، ٧٤٦٧ .
قوله « فأبردوا عن الصلاة » : يوافق بعض ألفاظ البخاري — في رواية الكشميهني — فقال الحافظ في الفتح ٢ : ١٤ « فقيل : زائدة أيضاً [يعني عن] ، أو " عن " »

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اشتدَّ الحرُّ فأبردوا عن الصلاة ، فإن
شدة الحرِّ من فيح جهنم .

٧٦٠٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن
ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا يزال أحدكم في صلاة ما كان ينتظر الصلاة ، ولا تزال الملائكة
تصلي على أحدكم ما كان في مسجد ، تقول : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه .

٧٦٠٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، والثوري ، عن إسماعيل
بن أمية ، عن أبي عمرو بن حريث ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، رفعه ،
قال : إذا صلى أحدكم فليصل إلى شيء ، فإن لم يكن شيء فعصاً ، فإن لم
يكن عصاً فليخط خطاً ، ثم لا يضربه ما مرَّ بين يديه .

بمعنى الباء ، أو هي للمجازة ، أي : تجاوزوا وقتها المعتاد إلى أن تنكسر شدة
الحرِّ . والمراد بالصلاة : الظهر ، لأنها الصلاة التي يشتد الحرُّ غالباً في أول وقتها ،
وقد جاء صريحاً في حديث أبي سعيد .

● (٧٦٠٣) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ١٨٤ ، بنحوه ، من رواية سفيان ، عن أيوب ، عن ابن
سيرين ، عن أبي هريرة .

وقدمت معناه من وجه آخر ، ضمن الحديث : ٧٤٢٤ .

وانظر : ٧٥٤٢ .

● (٧٦٠٤) إسناده ضعيف .

وهو مكرر : ٧٤٥٤ ، بإسناده .

٧٦٠٥ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح،
عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من
أطلع على قوم في بيتهم بغير إذنهم، فقد حلّ لهم أن يفتقوا عينه.

٧٦٠٦ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن سهيل بن أبي صالح،
عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
لا تبتدوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم
إلى أضيقها.

٧٦٠٧ حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله

وقد فصلنا القول فيه، وأشرنا إلى هذا وإلى: ٧٤٥٤، في: ٧٣٨٦.

● (٧٦٠٥) إسناده صحيح.

ورواه مسلم ٢: ١٧٣ - ١٧٤، من طريق جرير، عن سهيل، به.
وقد مضى نحو معناه: ٧٣١١، من رواية أبي الزناد، عن الأعرج، عن
أبي هريرة.

وانظر المنتقى: ٣٩٢٩ - ٣٩٣١.

قوله «عينه»، في م «عينه» بالثنية. وما هنا هو الصواب الثابت في ح ك
ونسخة بهامش م وصحيح مسلم والمنتقى.

● (٧٦٠٦) إسناده صحيح.

ورواه مسلم ٢: ١٧٥، من رواية عبد العزيز الدراوردي، عن سهيل، به.
وقد مضى نحو معناه: ٧٥٥٧، من رواية زهير، عن سهيل. وفصلنا القول
فيه هناك.

● (٧٦٠٧) إسناده صحيح.

بن عبد الله بن عتبة، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا طيرة، وخيرها الفأل، قيل: يا رسول الله، وما الفأل؟ قال: الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم.

٧٦٠٨ حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا معمر، $\frac{٢٦٧}{٢}$

عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا طيرة، وخيرها الفأل، فذكر مثله.

٧٦٠٩ حدثنا عبد الرزاق، وعبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري،

عن أبي سامة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا عدوى، ولا صفر، ولا هامة، قال أعرابي: فما بال الإبل تكون في

ورواه مسلم ٢: ١٩٠، عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وانظر: ٧٠٤٥، ٧٠٧٠.

• (٧٦٠٨) إسناده صحيح.

عبد الواحد بن زياد العبدى: ثقة مأمون من شيوخ أحمد، وتارة يروي عنه بالواسطة، كما هنا. وقد سبق توثيقه: ١٣١٧، ولكن ذكر اسمه في الشرح «عبد الرحمن»، وهو خطأ مطبعي. استدركتاه في الاستدراك: ١٥٩. ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٣/١/٢٠ - ٢١. والحديث مكرر ما قبله.

• (٧٦٠٩) إسناده صحيح.

ورواه البخاري - بزيادة في آخره ١٠: ٢٠٥ - ٢٠٦، من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد. ورواه البخاري أيضاً ١٠: ١٤٤. ومسلم ٢: ١٨٩ - من رواية صالح

الرَّمْلُ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ ، فَيَخَالِطُهَا البَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَجْرِبُهَا ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فَمَنْ كَانَ أَعْدَى الأَوَّلِ ؟ !

٧٦١٠ حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من اتخذ كلباً ، إلا كلبَ صيدٍ أو زرعٍ أو ماشيةٍ — : تقص من أجره كل يوم قيراطٌ .

٧٦١١ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، والأغرُّ صاحبُ أبي هريرة ، أن أبا هريرة أخبرهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : يَنْزِلُ رَبُّنَا

بن كيسان ، عن الزهري . وهو ثابت عند الشيخين وغيرهما — مطولاً ومختصراً — من أوجه كثيرة عن أبي هريرة . وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو : ٧٠٧٠ ، وما أشرنا إليه من الأحاديث هناك .

• (٧٦١٠) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٤٦٢ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وقد مضى معناه من حديث عبد الله بن عمر مراراً ، منها : ٤٤٧٩ ، ٤٨١٣ ، ٦٤٤٣ .

• (٧٦١١) إسناده صحيح

وقد مضى : ٧٥٨٢ ، من رواية إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، بزيادة في آخره .

ووقع في هذا الإسناد في ح حذف « عبد الرزاق » بين أحمد ومعمر ! وهو خطأ مطبعي لا شك فيه ، صححناه من ك م .

تبارك وتعالى كل ليلة ، حين يبقى ثلث الليل الآخر ، إلى السماء الدنيا ،
فيقول : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ مَنْ
يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ؟

٧٦١٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن
سيرين ، عن أبي هريرة - وعن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم ، قال : إن لله تسعة وتسعين اسماً ، مائة إلا واحداً ،
مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ . وزاد فيه همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي
صلى الله عليه وسلم : إنه وتر يحب الوتر .

٧٦١٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن
المسيب ، والأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : شر الطعام طعام الوليمة ،

• (٧٦١٢) إسناده صحيحان .

فقد رواه معمر بإسنادين : عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .
ثم عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة . وفي رواية همام زيادة ليست في رواية
أيوب عن ابن سيرين .

ورواه مسلم ١ : ٣٠٧ ، عن محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، بهذين
الإسنادين ، وبالزيادة في آخره في الإسناد الثاني .
وقد مضى مطولاً - بالزيادة في آخره : ٧٤٩٣ ، من رواية أبي الزناد ، عن
الأعرج ، عن أبي هريرة . وأشرنا إلى هذا هناك .
وسياتي في صحيفة همام بن منبه : ٨١٣١ .

• (٧٦١٣) إسناده صحيح .

وهو مطول : ٧٢٧٧ . وقد بينا هناك أن أوله موقوف ، وأن آخره يقتضي رفعه ،

يُدْعَى الْعَنِيُّ ، وَيُتْرَكُ الْمَسْكِينُ ، وَهِيَ حَقٌّ ، وَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ عَصَى ،
وكان معمر ربما قال : وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

٧٦١٤ حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن سهيل بن أبي صالح ،
عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله
إذا أحبَّ عبداً قال لجبريل : إني أحبُّ فلاناً فأحبه ، قال : فيقول جبريل
لأهل السماء : إن ربكم يحبُّ فلاناً فأحبوه ، قال : فيحبه أهل السماء ،
قال : ويوضع له القبولُ في الأرض ، قال : وإذا أبغض ، فمثل ذلك .

كما ذكر الحافظ . وهو قد شرحه في الفتح ٩ : ٢١١ - ٢١٢ شرحاً وافياً .
وأما بهذا الإسناد ، فقد رواه مسلم ١ : ٤٠٧ ، عن محمد بن رافع ، وعبد
بن حميد - كلاهما عن عبد الرزاق ، به . ولم يذكر لفظه ، إحالة على رواية
مالك قبله .

• (٧٦١٤) إسناده صحيح .

ورواه مالك في الموطأ ، ص : ٩٥٣ ، بنحوه ، عن سهيل بن أبي صالح ،
بهذا الإسناد . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٩٥ ، من طريق مالك ، ولم يذكر
لفظه ، إحالة على روايات أخر قبله .

ورواه أيضاً مسلم ٢ : ٢٩٥ ، من طريق جرير ، ومن طريق عبد العزيز
الدراوردي ، ومن طريق عبد العزيز الماجشون . والترمذي ٤ : ١٤٦ ، من طريق
الدراوردي - كلهم عن سهيل ، به . مطولاً ومختصراً . قال الترمذي : « هذا حديث
حسن صحيح » .

ورواه البخاري ١٣ : ٣٨٧ - مقتصراً على الحب ، من طريق عبد الرحمن
بن عبد الله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . ورواية
عبد الرحمن - هذه - أشار إليها الترمذي عقب روايته .

٧٦١٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مَعْمَر ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ، من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليُكْرِمْ ضيفه ، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيراً أو ليصمت .

٧٦١٦ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مَعْمَر ، عن أيوب ، عن
ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :
ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٢٢٠ ، و ١٠ : ٣٨٥ - ٣٨٦ مختصراً ، من طريق
موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن أبي هريرة .
ورواية موسى بن عقبة ، ستأتي في المسند : ١٠٦٨٥ ، مختصرة .
وسأتي الحديث مطولاً ومختصراً : ٨٤٨١ ، من طريق ليث ، و : ٩٣٤١ ،
من طريق أبي عوانة ، و : ١٠٦٢٣ ، من طريق عبد العزيز الماجشون - ثلاثتهم
عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه .

• (٧٦١٥) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ١١ : ٢٦٥ ، من طريق إبراهيم بن سعد . ومسلم ١ : ٢٩ ، من
طريق يونس - كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .
ورواه البخاري أيضاً ١٠ : ٣٧٣ ، ٤٤٢ . ومسلم ١ : ٢٩ - من أوجه أخرى ،
عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، بنحوه .
وقد مضى معناه : ٦٦٢١ ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .
قوله « فلا يؤذي » : هكذا ثبت هنا بإثبات الياء ، مع جزمه على النهي .
وهو صحيح موجه في العربية ، كثير شواهد .

• (٧٦١٦) إسناده صحيح .

أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، هُمْ أَرْقُ قُلُوبًا ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ ،
وَالْفِقْهُ يَمَانٌ .

٧٦١٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أنهما سمعا
أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ
دُورِ الْأَنْصَارِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، وَهُمْ رَهْطُ
سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالُوا : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ ، قَالُوا :
ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ثُمَّ بَنُو الْحُرْثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، قَالُوا : ثُمَّ مَنْ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ ، قَالُوا : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ :
ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ .

٧٦١٧ م قال معمر : أخبرني ثابت ، وقتادة ، أنهما سمعا أنس بن

وهو مكرر : ٧٢٠١ ، ومختصر : ٧٤٢٦ .
وانظر ٧٤٩٦ .

• (٧٦١٧) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٢٦٦ ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ،
عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي آخره هناك زيادة على ما هنا .

• (٧٦١٧ م) إسناده صحيح .

وهو من حديث أنس بن مالك ، ذكره معمر تبعاً لحديث أبي هريرة ،
ثابت : هو ابن أسلم البناني . وقتادة : هو ابن دعامة السدوسي .

مالك ، يذكر هذا الحديث ، إلا أنه قال : بنو النَّجَّار ، ثم بنو عبد الأشهل .

وقد مضى معناه ، في عقب مسند عمر بن الخطاب : ٣٩٢ ، عن إسحاق بن عيسى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس . وسيأتي في مسند أنس : ١٣١٢٦ ، عن يزيد بن هرون ، عن يحيى بن سعيد ، به . ورواه أبو نعم في الحلية ٦ : ٣٥٤ - ٣٥٥ ، من طريق عبد العزيز بن يحيى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد . وقال أبو نعم : « غريب من حديث مالك ، تفرد به عبد العزيز عنه » . وعبد العزيز بن يحيى المدني : ضعيف جداً ، كذبه كثير من الأئمة . ولكنه لم يتفرد برواية هذا الحديث عن مالك ، كما زعم أبو نعم ! فقد رواه إسحاق بن عيسى الطباع الثقة ، عن مالك ، كما ترى . وكذلك رواه البخاري ٩ : ٣٨٨ . والترمذي ٤ : ٣٧١ - كلاهما عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث بن سعد ، عن يحيى الأنصاري . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٦٦ ، من رواية الليث ، وعبد العزيز الدراوردي ، وعبد الوهاب الثقفي - ثلاثهم عن يحيى الأنصاري ، عن أنس . ولكنه لم يذكر لفظه .

وسياتي نحوه أيضاً : ١٢٠٥٠ ، عن ابن أبي عدي ، عن حميد ، عن أنس . وروى البخاري ، نحوه معناه ٧ : ٨٨ ، من طريق قتادة ، عن أنس ، عن أبي أسيد الساعدي . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٦٥ - ٢٦٦ ، من طريق قتادة . وسيأتي هذا في المسند : ١٦١١٦ ، من طريق قتادة . وقال الحافظ في الفتح ٩ : ٣٨٨ ، عند حديث أنس ، والإشارة إلى روايته عن أبي أسيد : « والطريقان صحيحان » .

وروى البخاري أيضاً ، نحوه معناه ٣ : ٢٧٢ - ٢٧٣ ، في حديث طويل ، من حديث أبي حميد الساعدي . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٠٥ . وحديث أبي حميد ، سيأتي في المسند (٥ : ٤٢٤ - ٤٢٥ ج) .

٧٦١٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن محمد بن زياد مولى
 بني جُمَح ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 بينا رجل يَتَبَخَّرُ في حُلَّة ، مُعْجَبٌ بِجَمَّتِهِ ، قد أسبَلَ إزارَهُ ، إذ خَسَفَ
 الله به ، فهو يَتَجَلَّجَلُ ، أو قال : يَهْوِي فيها ، إلى يوم القيامة .

٧٦١٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، حدثني ٢٦٨
٢
 ثابت بن قيس ، أن أبا هريرة قال : أخذتِ الناسَ ريحٌ بطريق مكة ،
 وعمر بن الخطاب حاجٌ ، فاشتدَّتْ عليهم ، فقال عمر لمن حوله : مَنْ يُحدثنا
 عن الريح ؟ فلم يرجعوا إليه شيئاً ، فبلغني الذي سأل عنه عمر من ذلك ،
 فاستحششتُ راحلتي حتى أدركته ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، أخبرتُ أنك
 سألتَ عن الريح ، وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

• (٧٦١٨) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ١٠ : ٢٢١ - ٢٢٢ ، بنحوه ، من طريق شعبة ، عن
 محمد بن زياد .

ورواه مسلم ٢ : ١٥٦ ، من طرق ، عن محمد بن زياد . ومن طرق ، عن
 أبي هريرة .

وقد مضى نحوه معناه ، من حديث ابن عمر : ٥٣٤٠ . ومن حديث عبد الله
 بن عمرو بن العاص : ٧٠٧٤ .

• (٧٦١٩) إسناده صحيح .

وهو مطول : ٧٤٠٧ وقد خرجناه وأشرنا إلى هذا هناك .

ونزيد هنا أنه رواه البخاري في الأدب المفرد ، ص ١٣٢ ، مطولا ، من
 طريق يونس ، عن الزهري .

الرِّيحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسْبُوهَا ، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا ، وَاسْتَعِيدُوا بِهِ مِنْ شَرِّهَا .

٧٦٢٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَأُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلَامِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا .

• (٧٦٢٠) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ١٦١ - ١٦٢ .

وهو مطول : ٧٥٧٥ . وقد أشرنا إليه هناك .

وأما من هذا الوجه ، فرواه مسلم ١ : ١٤٧ ، عن محمد بن رافع ، وعبد بن حميد - كلاهما عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . ولم يذكر لفظه ، إحالة على رواية قبله .

ورواه النسائي ٢ : ٥٢ - ٥٣ ، من طريق الزبيدي ، عن الزهري ، بهذا الإسناد أيضاً .

قوله « وأعطيت جوامع الكلام » ، هكذا ثبت في ع م . وفي ك وجامع المسانيد « جوامع الكلم » ، كسائر الروايات .

قول أبي هريرة « وأنتم تنتثلونها » : أي تستخرجونها . يقال « نثل الركبة » : أخرج ترابها ، و« انتثل كنانته » : استخرج ما فيها من السهام . والضمير هنا يراد به الأموال وما فتح عليهم من زهرة الدنيا . المشار إليها في قوله صلى الله عليه وسلم « جيء بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي » . يشير أبو هريرة إلى أنه صلى الله

٧٦٢١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله ، دُعي من أبواب الجنة ، وللجنة أبواب ، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة ، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الريان ، فقال أبو بكر : والله يا رسول الله ، ما على أحد من ضرورة من أيها دُعي ، فهل يدعى منها كلها أحد يا رسول الله ؟ قال : نعم ، وإني أرجو أن تكون منهم .

عليه وسلم ذهب إلى الرفيق الأعلى ، قبل الفتح التي بشر بها أمته ، ولم ينل منها شيئاً .

• (٧٦٢١) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٢٨١ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . ولم يذكر لفظه .

ورواه مالك ، في الموطأ ، ص ٤٦٩ ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه . وكذلك رواه البخاري ٤ : ٩٦ ، من طريق مالك .

ورواه البخاري أيضاً ٧ : ٢١ - ٢٢ ، من طريق شعيب . ومسلم ١ : ٢٨١ ، من طريق يونس ، ومن طريق صالح - وهو ابن كيسان - : ثلاثهم عن الزهري . ورواه أيضاً الترمذي ، والنسائي . كما في الفتح الكبير ٣ : ١٧٣ .

قوله « من أنفق زوجين » ، قال ابن الأثير : « الأصل في الزوج : الصنف والنوع من كل شيء . وكل شيئين مقترنين ، شكلين كانا أو تقيضين - فهما زوجان ، وكل واحد منهما زوج . يريد : من أنفق صنفين من ماله في سبيل الله » .

٧٦٢٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن القاسم بن محمد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن العبد إذا تصدق من طيب ، تقبلها الله منه ، وأخذها يمينه ، ورباًها كما يربي أحدكم مهره أو فصيله ، وإن الرجل ليتصدق باللقمة ، فتربو في يد الله ، أو قال : في كف الله ، حتى تكون مثل الجبل ، فتصدقوا .

وقال الحافظ في الفتح : « في سبيل الله ، أي : في طلب ثواب الله ، وهو أعم من الجهاد وغيره من العبادات » .

• (٧٦٢٢) إسناده صحيح .

القاسم : هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق . مضت ترجمته : ٥٨٨٣ .
والحديث رواه إمام الأئمة ابن خزيمة ، في كتاب التوحيد ، ص : ٤٤ ، عن محمد بن رافع ، وعن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم - كلاهما عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ١٩ ، بهذا اللفظ ، ونسبه أيضاً لابن خزيمة في صحيحه .

وسأني نحو معناه : ١٠٠٩٠ ، من رواية عباد بن منصور ، عن القاسم بن محمد ، عن أبي هريرة : بلفظ : « إن الله عز وجل يقبل الصدقات ، ويأخذها يمينه ، فيربيها لأحدكم ، كما يربي أحدكم مهره ، أو فلوله ، أو فصيله ، حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد » .

وأصل المعنى ثابت في الصحيحين وغيرهما ، من أوجه ، عن أبي هريرة .

فسأني : ٨٣٦٣ ، ٩٤١٣ ، ٩٥٦١ ، ١٠٩٥٨ ، من رواية سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة . و : ٨٩٤٨ ، ٨٩٤٩ ، ٩٤٢٣ ، من رواية سهيل بن

٧٦٢٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : احتج آدم وموسى ، فقال موسى لآدم : يا آدم ، أنت الذي أدخلت ذريتك النار ؟ فقال آدم : يا موسى ، اصطفاك الله برسالته وبكلامه ، وأنزل عليك التوراة ، فهل وجدت أني أهبط ؟ قال : نعم ، قال : فحج آدم .

٧٦٢٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن

أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . و : ١٠٩٩٢ ، من رواية أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

ورواه البخاري ٣ : ٢٢٠ - ٢٢٣ ، و ١٣ : ٣٥٢ . ومسلم ١ : ٢٧٧ - ٢٧٨ .
والترمذي ٢ : ٢٢ - ٢٣ . والنسائي ١ : ٣٤٩ . وابن ماجه : ١٨٤٢ . وابن حبان
في صحيحه ٥ : ٢٣٤ - ٢٣٧ (من مخطوطة الإحسان) - : من أوجه عن أبي هريرة .

• (٧٦٢٣) إسناده صحيح .

وقد مضى نحوه مطولا ، من أوجه : ٧٣٨١ ، ٧٥٧٨ ، ٧٥٧٩ .
ورواه البخاري أيضاً ، بنحوه ٨ : ٣٣٠ ، من رواية يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣٠٠ ، من رواية يحيى ، ولم يذكر لفظه .

وانظر الرواية التي تعقب هذه .

• (٧٦٢٤) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .
ورواه البخاري ، بنحوه ٨ : ٣٢٩ ، من رواية مهدي بن ميمون ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة .

سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحواً من حديث أبي سلمة .

٧٦٢٥ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد اللّيثي ، عن أبي هريرة ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين ؟ فقال : الله أعلم بما كانوا عاملين .

٧٦٢٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ورواه مسلم ٢ : ٣٠٠ ، من رواية معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة . ومن رواية هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . ولم يذكر لفظه في الطريقتين .

والحافظ ابن حجر ، حين شرح هذا الحديث ، عند رواية البخاري إياه ١١ : ٤٤١ ، من رواية طاوس ، عن أبي هريرة ، ومن رواية الأعرج ، عن أبي هريرة - أفاض في جمع طرقه واختلاف ألفاظه ١١ : ٤٤٢ : - ٤٤٥ ، وذكر أنه وقع له من رواية عشرة من التابعين ، عن أبي هريرة ! وأشار أثناء ذلك إلى هذه الرواية ، وأشار مراراً إلى الرواية السابقة : ٧٦٢٣ . في بحث طويل جم الفوائد .

• (٧٦٢٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٥١٢ .

• (٧٦٢٦) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٢٨٥ ، من رواية سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة .

و : ٧٥٤٨ ، من رواية محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة .

يقول للشونيز : عليكم بهذه الحبة السوداء ، فإن فيها شفاء من كل شيء ،
إلا السَّامَ ، يريدُ الموتَ .

٧٦٢٧ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
تُفْتَحُ أبوابُ الجنة في كلِّ اثنين وخميس ، قال معمر : وقال غيرُ سهيل :

● (٧٦٢٧) إسناده صحيح .

ورواه مالك في الموطأ ، ص : ٩٠٨ - ٩٠٩ ، عن سهيل ، به .
وكذلك رواه البخاري في الأدب المفرد ، ص : ٦١ . ومسلم في صحيحه ٢ :
٢٨٠ - كلاهما من طريق مالك .

ورواه الترمذي ٣ : ١٥٢ - ١٥٣ . ومسلم - كلاهما من طريق عبد العزيز
الدراوردي ، عن سهيل .

ورواه أبو داود : ٤٩١٦ ، من طريق أبي عوانة ، عن سهيل . وقال أبو داود
بعد روايته : « النبي صلى الله عليه وسلم هجر بعض نساته أربعين يوماً . وابن
عمر هجر ابناً له إلى أن مات » . وقال أبو داود : « إذا كانت الهجرة لله فليس من
هذا بشيء . وإن عمر بن عبد العزيز غطى وجهه عن رجل » .

ورواه مسلم أيضاً ، من طريق جرير ، عن سهيل .
وأما الرواية عن المبهم ، التي حكاها معمر في قوله : « وقال غير سهيل :
وتعرض ... إلخ - فهذا المبهم هو « مسلم بن أبي مریم » :

فقد رواه مالك ، ص : ٩٠٩ ، عن مسلم بن أبي مریم ، عن أبي صالح
السمان - وهو والد سهيل - عن أبي هريرة : « أنه قال : تعرض أعمال الناس
كل جمعة مرتين ، يوم الاثنين ويوم الخميس .. » ، فذكر نحوه ، هكذا
موقوفاً .

وذكره ابن عبد البر في التقيصي ، رقم : ٥٣٥ ، ثم قال : « هكذا روى

وتعرض الأعمال في كل اثنين وخميس ، فيَغْفِرُ اللهُ عز وجل لكل عبدٍ لا يُشْرِكُ به شيئاً ، إلا المتشاحنين ، يقول الله للملائكة : ذرّوهما حتى يَصْطَلِحَا .

٧٦٢٨ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر — وعبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس الشديد بالصرعة ، قالوا : فمن الشديد يا رسول الله ؟ قال : الذي يَمْلِكُ نفسه عند الغضب .

هذا الحديث يحيى بن يحيى موقوفاً على أبي هريرة . وتابعه عليه عامة رواة الموطأ ، وجمهورهم على ذلك . ورواه ابن وهب عن مالك ، مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم . ثم ذكر ابن عبد البر حديثاً بعده ، موقوفاً في الموطأ ، ثم قال : « وهذا الحديث والذي قبله لا يدرك مثله بالرأي ، وإنما هو توقيف . والقول قول من رفعه . قال مالك : كان مسلم رجلاً صالحاً ، كان يهيب أن يرفع الأحاديث . يريد ابن عبد البر : أن الرواية الموقوفة ، وإن كانت موقوفة لفظاً ، فهي مرفوعة حكماً . وهو كما قال .

ورواية ابن وهب — التي أشار إليها ابن عبد البر — رواها أيضاً مسلم ٢ :

٢٨٠ ، من طريق ابن وهب ، عن مالك ، به ، مرفوعاً .

ورواه أيضاً مسلم عن ابن أبي عمر ، عن سفیان بن عيينة ، عن مسلم بن بن أبي مریم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، وقال فيه : رفعه مرة . فكان مسلم بن أبي مریم يرفعه مرة ، ويرويه موقوفاً أخرى . وهو صحيح بكل حال .

• (٧٦٢٨) إسناده صحيح .

وقد مضى بمعناه : ٧٢١٨ ، من رواية مالك ، عن الزهري ، عن سعيد بن

المسيب ، عن أبي هريرة .

٧٦٢٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن المسيب ، عن
 أبي هريرة ، قال : سألت رجلاً رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الأعمال
 أفضل ؟ قال : الإيمان بالله ، قال : ثم ماذا ؟ قال : الجهاد في سبيل الله ،
 $\frac{٢٦٩}{٢}$ قال : ثم ماذا ؟ قال : ثم حجٌّ مبرورٌ .

٧٦٣٠ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن
 سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : في آخر
 الزمان لا تكادُ رؤياً المؤمن تكذبُ ، وأصدقكم رؤياً أصدقكم

وأما من هذا الوجه ، فقد رواه مسلم ٢ : ٢٩٠ ، من طريق عبد الرزاق ،
 عن معمر . ومن طريق أبي اليمان ، عن شعيب . ورواه قبل ذلك ، من طريق محمد بن
 حرب ، عن الزبيدي - ثلاثتهم عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن
 أبي هريرة .

● (٧٦٢٩) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٥٨٠ ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، بهذا
 الإسناد . .

وانظر : ٧٥٠٢ . وقد أشرنا إلى هذا هناك .

● (٧٦٣٠) إسناده صحيح .

وسياقي معناه مختصراً : ٩١١٨ ، عن هوزة بن خليفة ، عن عوف الأعرابي ،
 عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

ورواه مسلم ٢ : ٢٠٠ ، عن محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، بهذا
 الإسناد . ولم يذكر لفظه كله ، أحال على رواية قبله . وصرح في هذه بأن قوله
 « يعجبني القيد . . . » - من كلام أبي هريرة ، كما في رواية المسند هذه .

حديثاً ، والرؤيا ثلاثة : الرؤيا الحسنةُ بُشْرَى من الله عز وجل ، والرؤيا يُحَدِّثُ بها الرجلُ نفسه ، والرؤيا تحزِينٌ من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها ، فلا يُحَدِّثُ بها أحداً ، وليُتِمِّمْ فليُصَلِّ . قال أبو هريرة : يُعْجِبُنِي القَيْدُ ، وأكره الغلَّ ، القيدُ : ثباتٌ في الدين .

ورواه مسلم ٢ : ٢٠٠ ، عن محمد بن أبي عمر المكي . والترمذي ٣ : ٢٤٧ ، وصححه ، عن نصر بن علي . وأبو داود : ٥٠١٩ ، عن قتيبة بن سعيد - ثلاثتهم عن عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، به ، نحوه . إلا أن أبا داود لم يذكر في آخره : أن « رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين . . . » . والترمذي ذكره أثناء الحديث . ومسلم ذكره أثناءه أيضاً ، ولكن فيه : « جزء من خمس وأربعين » . وقول أبي هريرة : « يعجبني القيد » إلخ - ذكره هؤلاء الثلاثة بلفظ : « وأحب القيد » ، دون بيان أنه من كلام أبي هريرة عند أبي داود والترمذي . وأما في رواية مسلم ، فقال في آخره : « فلا أدري : هو في الحديث ، أم قاله ابن سيرين ؟ » ولم يبين من الذي شك في هذه الكلمة ؟ والظاهر - عندي - أنه عبد الوهاب الثقفي ، لأن رواية معمر - هنا في المسند - عن أيوب ، فيها الجزم بأنه كلام أبي هريرة . ولأن نصر بن علي وقتيبة بن سعيد - روياه عن عبد الوهاب مدرجاً في الحديث ، فالظاهر أنه شك بعد ذلك ، فبين ما شك فيه حين سمعه منه محمد بن أبي عمر .

ورواه أيضاً الترمذي ٣ : ٢٥٠ ، وصححه ، من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة . مرفوعاً كله ، بما فيه قوله : « يعجبني القيد » إلخ . بل ذكره أثناء الحديث . ولم يذكر فيه قوله « الرؤيا جزء » إلخ . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٠٠ ، من طريق هشام الدستوائي ، عن قتادة . ولم يسق لفظه ، بل أحال على ما قبله . ولكنه نص على ما بيننا من الإدراج والحذف .

ورواه مسلم أيضاً ، من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب وهشام - وهو ابن حسان - كلاهما عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة . ولم يذكر لفظه ، بل قال : « وساق الحديث . ولم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم » . فهذا الصنيع من مسلم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين
جزءاً من النبوة .

يدل عن أن هذه الرواية فيها الحديث كله ، وأنه موقوف كله ، من كلام أبي هريرة .
ولكنه سيأتي كله : ١٠٥٩٨ ، عن يزيد بن هرون ، عن هشام بن حسان ،
عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، بما فيه كلمة أبي هريرة .
وقد روى الدارمي بعضه حديثين في بايين ٢ : ١٢٥ ، بإسناد واحد ، من طريق
مخلد بن الحسين الأزدي المصيصي ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن
أبي هريرة ، مرفوعاً . لم يذكر فيه « يعجبني القيد . . . » ، ولا « رؤيا المؤمن . . . » .
فدل هذا على أن الحديث كله مرفوع عند هشام بن حسان ، وإن رواه مرة
موقوفاً .

ثم هذا المعنى مما لا يعلم بالرأي ، فإن روي موقوفاً لفظاً ، فإنه مرفوع حكماً .
ورواه ابن ماجه حديثين من وجهين : فروى بعضه : ٣٩٠٦ ، من طريق هودذة ، عن
عوف ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة . كرواية المسند الآتية : ٩١١٨ عن
هودذة . وروى بعضه : ٣٩١٧ ، من طريق بشر بن بكر ، عن الأوزاعي ، عن
ابن سيرين ، عن أبي هريرة . والقسمان فيه مرفوعان ، يجمعان الحديث الذي هنا .
لم يحذف منه إلا قول أبي هريرة « يعجبني القيد . . . » .

وأما البخاري ، فإنه رواه كله كاملاً ١٢ : ٣٥٦ - ٣٦١ ، من طريق معتمر
بن سليمان ، عن عوف الأعرابي ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : « قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب ،
ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة - وما كان من
النبوة فإنه لا يكذب ، قال محمد [يعني ابن سيرين] : وأنا أقول هذه - قال :
وكان يقال : الرؤيا ثلاث » ، إلخ .

فهذه رواية فيها زيادة « وما كان من النبوة . . . » . ولكن صرح ابن سيرين أنها
من قوله ، يريد بها بيان أن رؤيا المؤمن لا تكاد تكذب .

وظاهر هذه الرواية أن قوله : « الرؤيا ثلاث » إلخ - ليس من الحديث المرفوع ،
بل نسب إلى قائل مبهم . ولكن الروايات الأخر تضافرت على أنه مرفوع .

٧٦٣١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة .

٧٦٣٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب : أن حسان قال في حلقة فيهم أبو هريرة : أنشدك الله يا أبا هريرة ، هل

والكلمة التي هي موقوفة على أبي هريرة في رواية المسند هنا ، ذكرها البخاري في روايته ، بما يوهم أنها غير معروف قائلها .

ثم أشار البخاري إلى بعض روايات الحديث ، والاختلاف في رفعه ، فقال : « ورواه قتادة ، ويونس ، وهشام ، وأبو هلال - : عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . وأدرجه بعضهم كله في الحديث . وحديث عوف أبين . وقال يونس : لا أحسبه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد » . وقد فصل الحافظ الروايات في هذا الموضوع ، تفصيلاً وافياً .

وأما آخر الحديث هنا - « رؤيا المؤمن جزء . . . » - فقد مضى : ٧١٨٣ ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً .

وسياتي أيضاً عقب هذا .

• (٧٦٣١) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٨٣ . وجزء من الحديث السابق .

• (٧٦٣٢) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٢٥٩ ، من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، بهذا الإسناد . ورواه قبله وبعده ، من أوجه آخر ، مطولاً ومختصراً ، عن أبي هريرة .

ورواه البخاري ٦ : ٢٢١ ، من طريق سفيان ، وهو ابن عيينة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد مطولاً .

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أجب عني ، أيديك الله
بروح القدس ؟ فقال : اللهم نعم .

٧٦٣٣ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي
سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم صيفه .

٧٦٣٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن
أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : أرسل ملك الموت إلى موسى ، فلما جاءه

ورواه أيضاً ١ : ٤٥٦ ، و ١٠ : ٤٥٣ ، بإسنانين آخرين ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة .
وقال الحافظ : « لأنه من رواية سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، أو عن
حسان ، وأنه لم يحضر مراجعته لحسان [لأن في رواية البخاري ومسلم أن هذه المراجعة
كانت في عهد عمر] . وقد أخرجه الإسماعيلي ، من رواية عبد الجبار بن العلاء ،
عن سفيان ، قال : ما حفظت عن الزهري إلا عن سعيد عن أبي هريرة . فعلى هذا
كان أبا هريرة حدث سعيداً بالقصة بعد وقوعها بمدة . ولهذا قال الإسماعيلي : سياق
البخاري صورته صورة الإرسال . وهو كما قال . وقد ظهر الجواب عنه بهذه الرواية .»

● (٧٦٣٣) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧٦١٥ ، بهذا الإسناد .

● (٧٦٣٤) إسناده صحيح .

ابن طاوس : هو عبد الله بن طاوس البجلي ، سبق توثيقه : ١٩٤٠ ، ونزید
هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥ : ٣٩٧ ، وابن أبي حاتم ٢/٢ - ٨٨ - ٨٩ .
وهذا الحديث هو هكذا بصورة الموقوف على أبي هريرة ، في رواية طاوس عن

صَكَه فَفَقَأَ عَيْنَهُ . فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَقَالَ : أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ
لَا يَرِيدُ الْمَوْتَ ! قَالَ : فَرَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ عَيْنَهُ ، وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ ،

أبي هريرة . وهو في حكم المرفوع ، لأنه مما لا يعلم بالرأي ولا القياس . ثم إنه قد
ثبت مرفوعاً أيضاً .

فرواه البخاري ٣ : ١٦٦ ، و ٦ : ٣١٥ - ٣١٦ ، من طريق عبد الرزاق ،
عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، موقوفاً - ثم زاد البخاري
في الموضوع الثاني ، عقبه : « قال : وأخبرنا معمر ، عن همام ، حدثنا أبو هريرة ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه » .

وكذلك صنع مسلم : فرواه ٢ : ٢٢٥ - ٢٢٦ ، من طريق عبد الرزاق ،
عن معمر ، عن ابن طاوس . . . موقوفاً . ثم رواه عقبه ، من طريق عبد الرزاق ،
عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، . وساق لفظه - من
رواية همام - تاماً .

وسأني : ٨١٥٧ ، تاماً ، ضمن صحيفة همام بن منبه ، مرفوعاً .
وقد رواه عن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً : عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم ،
وسأني : ١٠٩١٧ ، ١٠٩١٨ . وكذلك رواه الطبري في التاريخ ١ : ٢٢٤ ، من
رواية عمار . وأشار الحافظ في الفتح ٦ : ٣١٥ ، إلى رواية عمار هذه ، عند أحمد ،
والطبري .

وذكر الحافظ أيضاً أن رواية عبد الرزاق - من حديث طاوس عن أبي هريرة
موقوفاً - : « هو المشهور عن عبد الرزاق . وقد رفع محمد بن يحيى عنه - رواية
طاوس أيضاً ، أخرجه الإسماعيلي » .

أقول : وأقوى من هذا وأقرب وأثبت : أن إسحق بن راهويه الإمام ، رواه أيضاً
عن عبد الرزاق ، من حديث طاوس عن أبي هريرة مرفوعاً . رواه ابن حبان في
صحيحه (٢ : ٢٩٦ - ٢٩٧ من مخطوطه التقاسيم والأنواع) ، و (٨ : ٧٣ - ٧٤
من مخطوطة الإحسان) ، من طريق ابن راهويه ، عن عبد الرزاق .

فقل له يَضَعُ يده ، على مَتْنِ ثَوْرٍ ، فله بما غَطَّتْ يده بكل شَعْرَةٍ سَنَةٌ ،
فقال : أَي رَبِّ ، ثم مَهْ ؟ قال : ثم الموتُ ، قال : فالآنَ ، فسأل الله أن
يُدْنِيَهُ من الأرض المقدَّسة رَمِيَّةً بِحَجَرٍ ، قال : فقال رسول الله صلى الله

وابن حبان ، كتب هذا الحديث تحت عنوان : « ذِكْرُ خَيْرِ شَيْءٍ به على
مُنْتَحَلِي سُنَنِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — مَنْ حُرِّمَ التَّوْفِيقَ لِإِدْرَاكِ مَعْنَاهُ » .

ثم قال عقب روايته : « إن الله جل وعلا بعث رسوله صلى الله عليه وسلم معلماً
خلقه ، فأنزله موضع الإبانة عن مراده . فبلغ صلى الله عليه وسلم رسالته ، وبين
عن آياته بالفاظٍ مجمَّلة ومفسَّرة ، عقلمها عنه أصحابه أو بعضهم . وهذا الخبر من
الأخبار التي يدرك معناه من لم يُحَرِّمَ التَّوْفِيقَ لِإِصَابَةِ الْحَقِّ . وذلك : أن الله جل
وعلا أرسل ملك الموت إلى موسى ، رسالة ابتلاء واختبار ، وأمره أن يقول له :
أَجِبْ رَبِّي — أمر اختبار وابتلاء ، لا أمراً يريد الله جل وعلا إمضاه . كما أمر
خليله — صلى الله عليه وعلى بيينا وعليه — بذبح ابنه ، أمر اختبار وابتلاء ، دون الأمر
الذي أراد الله جل وعلا إمضاه ، فلما عزم على ذبح ابنه ، وتلَّه للجبين — فذأه
بالذَّبْحِ الْعَظِيمِ . وقد بعث الله جل وعلا الملائكة إلى رسله ، في صُورٍ لا يعرفونها ،
كدخول الملائكة على إبراهيم ولم يعرفهم ، حتى أوجس منهم خيفةً ، وكجى
جبريل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسؤاله إياه عن الإيمان والإسلام ، فلم
يعرفه المصطفى صلى الله عليه وسلم حتى ولى .

فكان محي ملك الموت إلى موسى على غير الصورة التي كان يعرفه موسى عليه
السلام عليها ، وكان موسى غَيُوراً ، فرأى في داره رجلاً لم يعرفه ، فسأل يده
فلطمه ، فأنت لطمته على قَفِي عَيْنِهِ التي في الصورة التي يتصوَّرُ بها ، لا الصورة

عليه وسلم : فلو كنتُ ثمَّ لأرأيتم قبره إلى جانب الطريق ، تحت
الكثيب الأحمر .

التي خلقه الله عليها . ولما كان المصرَّح عن نبينا صلى الله عليه وسلم ، في خبر ابن
عباس ، حيث قال : أمّني جبريل عند البيت مرتين ، فذكر الخبر ، وقال في آخره :
هذا وقتك ووقت الأنبياء قبلك — : كان في هذا الخبر البيان الواضح أن بعض
شرائعنا قد يتفق بعض شرائع من قبلنا من الأمم .

ولما كان من شريعتنا أن من فقأ عين الداخل داره بغير إذنه ، أو الناظر في
بيته بغير أمره ، من غير جناح على فاعله ، ولا حرج على مرتكبه ، للأخبار الجمّة
الواردة فيه ، التي أمليناها في غير موضع من كتبنا — : كان جائزاً اتفاق هذه
الشريعة شريعة موسى ، بإسقاط الحرج عن فقأ عين الداخل داره بغير إذنه .
فكان استعمال موسى هذا الفعل مباحاً له ، ولا حرج عليه في فعله . فلما رجع ملك
الموت إلى ربه ، وأخبره بما كان من موسى فيه ، أمره ثانياً بأمرٍ آخر ، أمر اختبار وابتلاء
— كما ذكرنا قبل — إذ قال الله له : قل له : إن شئت فضع يدك على متن
ثور فلنك بكل ما غطت يدك بكل شعرة سنة . فلما علم موسى — كليم الله ، صلى
الله على نبينا وعليه — أنه ملك الموت ، وأنه جاءه بالرسالة من عند الله ، طابت
نفسه بالموت ، ولم يستمهل ، وقال : فالآن . فلو كانت المرة الأولى عرفه موسى أنه
ملك الموت ، لاستعمل ما استعمل في المرة الأخرى ، عند تيقنه وعلمه به . ضدّ قول
من زعم أن أصحاب الحديث حمالة الخطب ، ورعاة الليل ! يجمعون مالا ينتفعون
به ، ويروون مالا يؤجرون عليه ! ويقولون بما يبطله الإسلام ! ! جهلاً منه بمعاني
الأخبار ، وترك التفقه في الآثار ، معتمداً في ذلك على رأيه المنكوس ، وقياسه
المعكوس ! ! » .

٧٦٣٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، قال : قال لي الزهري :

ألا أحدثك بحديثين عجيبين ؟ قال الزهري : عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : أسرفَ رجلٌ على نفسه ، فلما حضره الموتُ أوصىَ بنيه ، فقال : إذا أنا متُّ فأحرقوني ، ثم أسحقوني ، ثم أذروني في الريح في البحر ! فوالله لئن قدرَ عليَّ ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه أحد ، قال : ففعلوا ذلك به ، فقال الله للأرض : أدِّي ما أخذتِ ، فإذا هو قائم ، فقال : ما حملك على ما صنعتَ ؟ قال : خشيتك يا رب ، أو مخافتك ، فغفرَ له بذلك .

قوله - في الحديث : « صكه » ، الصك : الضرب الشديد بالشيء العريض .

قوله « على متن ثور » ، المتن : الظهر ، يذكر ويؤنث .

قوله « رمية بحجر » - قال الحافظ : « أي قدر رمية حجر » .

قوله « الكثيب الأحمر » - الكثيب : القطعة المجتمعة من الرمل محدودة .

● (٧٦٣٥) إسناده صحيح .

وهو حديثان بإسناد واحد . وقد جعلنا لثانیهما الرقم نفسه مكرراً .

وقد رواه مسلم ٢ : ٣٢٥ ، وابن ماجه : ٤٢٥٥ ، كلاهما من طريق عبد

الرزاق ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري ٦ : ٣٧٩ - ٣٨٠ ، من طريق هشام ، وهو ابن يوسف ،

عن معمر ، بهذا الإسناد نحوه .

قوله « ثم اذروني » : يجوز فيه وصل الهمزة وقطعها ، من الثلاثي ، ومن الرباعي .

يقال : « ذرتِ الريحُ الترابَ وغيره ، تذرّوه ، ذرّوا ، وذّرّياً ، وأذرتّه ،

وذّرّته : أطارته وسفّته وأذهبته » .

٧٦٣٥م قال الزهري : وحدثني حميد ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : دخلت امرأة النار في هرة ، رَبَطَتْهَا ، فلا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها تأكل من خَشَاشِ الأَرْضِ ، حتى ماتت .

قال الزهري : ذلك أن لا يَتَّكِلَ رجلٌ ، ولا يَيْئَسَ رجلٌ .

٧٦٣٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، حدثني أبو سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الحسن بن علي رضي الله عنهما ، والأقرع بن حابس التميمي جالساً ، فقال الأقرعُ : يا رسول الله ، إن لي عشرة من الولد ما قبلتُ إنساناً منهم قطاً ! قال : فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن من لا يَرْحَمُ لا يَرْحَمُ .

● (٧٦٣٥م) إسناده صحيح ، بالإسناد قبله .

ورواه مسلم مع الحديث السابق . وكذلك رواه ابن ماجه : ٤٢٥٦ - كلاهما من طريق عبد الرزاق ، به .

وقد مضى بنحوه : ٧٥٣٨ ، من رواية محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . وأشرنا إلى هذا هناك .

وكلمة الزهري في آخر الحديث ، ثابتة أيضاً في روايتي مسلم وابن ماجه .

● (٧٦٣٦) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٢١ ، ٧٢٨٧ . وقد أشرنا إلى هذا في أولهما .

٧٦٣٧ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعْمَرُ ، عن الزهري ، عن ابن المسيَّب ، عن أبي هريرة : أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب أمَّ هانئ بنت أبي طالب ، فقالت : يا رسول الله ، إني قد كبرتُ ، ولي عيالٌ ،

في ح « الحسين » ، بدل « الحسن » . وهو خطأ مطبعي ، صححناه من م ومصادر الحديث .

● (٧٦٣٧) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٢٧٠ ، من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . إلا أنه لم يذكر قول أبي هريرة في آخره : « ولم تركب مريم . . . » . وراه قبله وبعده - دون قصة أم هانئ ، من أوجه .

وكذلك رواه البخاري ، مختصراً بدون القصة ٩ : ١٠٧ - ١٠٨ ، من رواية أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . وكذلك رواه أيضاً ٩ : ٤٤٨ ، من رواية ابن طاوس عن أبيه ، ومن رواية أبي الزناد عن الأعرج .

ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٣٤١ ، معلقاً ، من رواية ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري ، عن ابن المسيَّب . ولم يذكر القصة في أوله ، وذكر قول أبي هريرة في آخره . وهذا المعلق وصله مسلم ٢ : ٢٦٩ - ٢٧٠ ، عن حرملة عن ابن وهب . وانظر ما مضى في مسند ابن عباس : ٢٩٢٦ .

قوله « أحناء » : من « الحنوّ » ، وأصله الشفقة والعطف . و « حنت المرأة على ولدها ، تحنو ، حنواً ، وأحنت - من الثلاثي والرباعي - : عطفت عليهم بعد زواجها ، فلم تتزوج بعد أبيهم ، فهي حانية . قال أبو زيد : وإذا تزوجت بعده فليست بحانية » . قاله في اللسان . قال ابن الأثير : « إنما وجد الضمير وأمثاله ، ذهاباً إلى المعنى . تقديره : أحنى من وجد ، أو خلق ، أو من هناك . ومثله قوله : أحسن الناس وجهاً ، وأحسنه خلقاً . وهو كثير في العربية ، ومن أفضح الكلام » . وقال الحافظ في الفتح ٦ : ٣٤١ ، « وكان القياس : أحناءهن . ولكن جرى لسان العرب بالإفراد » .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : خيرُ نساءِ رَكْبِنَ نساءِ قريش ، أحنأهُ
على ولدٍ في صِغَرِهِ ، وأرعاه على زوج في ذاتِ يده : قال أبو هريرة : ولم
تركبُ مريمُ بنتُ عمرانَ بعيراً .

٧٦٣٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن
أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، إلا قوله
« ولم تركبُ مريمُ بعيراً » .

٧٦٣٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن
المسيب وأبي سلمة ، أو أحدهما ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله

وقول أبي هريرة « ولم تركب مريم » إلخ : إشارة إلى أن مريم لم تدخل في هذا
التفضيل ، كأنه كان يرى أنها أفضل النساء مطلقاً .

قوله « في ذات يده » : قال الحافظ ٩ : ٤٤٨ ، « قال قاسم بن ثابت في
الدلائل : ذات يده ، وذات بيننا ، ونحو ذلك — : صفة لمخدوف مؤثث ، كأنه
يعني الحال التي هي بينهم . والمراد بذات يده : ماله ومكسبه » .

● (٧٦٣٨) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله . وقد روى مسلم هذه الطريق أيضاً ، بعد الرواية السابقة .
وأما رواية البخاري هذه الطريق ٩ : ٤٤٨ — فإنها من رواية سفيان بن عيينة عن
ابن طاوس .

● (٧٦٣٩) إسناده صحيح .

وشك معمر في أن الزهري رواه له عن ابن المسيب وأبي سلمة معاً ، أو عن

صلى الله عليه وسلم : الفخرُ والخِيَلَاءُ في الفَدَّادِينَ من أهل الوَبَرِ ،
والسكينةُ في أهل الغنم ، والإيمانُ يَمَانٍ ، والحكمةُ يَمَانِيَةٌ .

٧٦٤٠ . حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن ابن أبي ذئب ،
عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إن لي على قريش حقاً ، وإن لقريش عليكم حقاً ، ما حاكموا فعدلوا ،
واثتمنوا فأدوا ، واسترحموا فرحموا .

أحدهما وحده - : لا يؤثر في صحته ، لأنه عن أحدهما بيقين وإن لم يعين ، إذ هو
تردد بين ثقتين .

والواقع فعلا أن الزهري رواه عنهما ، إنما الشك من معمر فيما حدثه به الزهري .
فقد رواه البخاري ٦ : ٣٨٧ ، بهذا اللفظ - عن أبي النيمان ، عن شعيب ،
عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

ورواه مسلم ١ : ٣٠ ، عن الدارمي - عبد الله بن عبد الرحمن - عن أبي النيمان ، به .
ثم رواه مسلم عقبه ، عن الدارمي أيضاً ، عن أبي النيمان ، عن شعيب ، عن
الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .
فثبت صحة الحديث عن الزهري ، بالوجهين معاً .

وقد مضى معناه ، مفرقاً في أحاديث ، من غير وجه ، عن أبي هريرة :
٧٢٠١ ، ٧٤٢٦ ، ٧٤٩٦ ، ٧٦١٦ .

● (٧٦٤٠) إسناده صحيح .

وهو في مجمع الزوائد ٥ : ١٩٢ . وقال : « رواه أحمد ، والطبراني في الأوسط .
ورجال أحمد رجال الصحيح » .

وسياتي نحو معناه ، من حديث أنس بن مالك : ١٢٣٣٤ ، ١٢٩٣١ .

٧٦٤١ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن

• (٧٦٤١) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٣٧١ ، من رواية ابن عيينة ، و : ٧٣٧٢ ، ٧٥٢٣ ، من
رواية عبد الوهاب بن عبد المجيد - كلاهما عن أيوب ، به . وأشرنا إلى كثير
من طرقه في أولها .

تنبيه مهم : ثبت هنا في الأصول الثلاثة - قبل هذا الحديث - حديث آخر
بهذا الإسناد ، بتكرار الإسناد ، لفظه في ح لفظ هذا الحديث . فيكون تكراراً
لا معنى له . ولفظه في المخطوطتين ك م : « لا تسموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي ! »
يعني بزيادة « لا » . فيكون نهياً عن التسمية ، وعن التكنية - كليهما . وكتب
بهامش ذلك في م ، ما نصه : « كذا في نسخة أخرى » قال : « لا تسموا باسمي » .
والمعروف « تسموا باسمي » ، بدون « لا » كما في الحديث الذي بعده . من خط الشيخ
عبد الله بن سالم البصري .

وقد رجحتُ ، بل استيقنت - أن هذا الخطأ من بعض الناسخين ، ثم قلد
فيه بعضهم بعضاً :

فأما أولاً : فلأن الحافظ ابن كثير ذكر هذا الحديث بهذا الإسناد ، في جامع
المسانيد والسنن ٧ : ٣٧١ - مرة واحدة ، بهذا اللفظ الصحيح : « تسموا » ، بدون
كلمة « لا » . وذكره في رواية « محمد بن سيرين عن أبي هريرة » . فلو كانت
الرواية الأخرى المغلوطة ، التي فيها كلمة « لا » - ثابتة عنده في المسند ، لذكرها .
بل لبين أيضاً ما فيها من خلاف للرواية الصحيحة .

وأما ثانياً : فإن الحافظ ابن حجر ، ذكر في الفتح ١٠ : ٤٧١ - ٤٧٣ ،
جميع ما ورد في هذا الموضوع ، من الأحاديث والروايات والألفاظ ، على اختلافها .
ولعله استقصى في ذلك - كعادته - ما لم يستقصه غيره . فلم يشر إلى هذه الرواية
أصلاً ، مع المناسبة القوية المتعينة لها . إذ قال : « وحكى الطبري مذهباً رابعاً ،
وهو المنع من التسمية بمحمد مطلقاً ، وكذا التكني بأبي القاسم مطلقاً . ثم ساق
[يعني الطبري] ، من طريق سالم بن أبي الجعد ، قال : كتب عمر : لا تسموا أحداً

سيرين ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى عليه وسلم قال : تَسَمَّوْا
باسمي ، ولا تَكُنُّوْا بِكُنِّيَّتِي .

باسم نبي . واحتج لصاحب هذا القول بما أخرجه من طريق الحكم بن عطية ، عن
ثابت ، عن أنس ، رفعه : يسمونهم محمداً ثم يلعنونهم . وهو حديث أخرجه البزار ،
وأبو يعلى أيضاً . وسنده لين . فلو كانت هذه الرواية — لحديث أبي هريرة —
ثابتة في المسند ، بهذا الإسناد الصحيح ، لذكرها الحافظ ، أو أشار إليها ، وأبان
عن الجمع بينها وبين غيرها — إن شاء الله . وحديث أنس ، الذي أشار إليه الحافظ —
هو في مجمع الزوائد ٨ : ٤٨ ، وقال : « رواه أبو يعلى والبزار . وفيه الحكم بن عطية ،
وثقه [ابن معين] ، وضعفه غيره » .

فمن هذه الدلائل ، حذفت الرواية المغلوطة ، التي فيها « لا تسموا » . إذ
استيقنت أن لا أصل لها . والحمد لله على الترفيق .

وبعد هذا نبهني أخي السيد محمود محمد شاكر إلى أنه قد يكون محتملاً جداً في
تعليل هذه الزيادة ، زيادة حرف « لا » — : أن يكون أحد الناسخين القدماء
زاد سطرأ أو أكثر — سهواً — حين ينسخ ، ثم استدرك فأراد أن يلغي هذه الزيادة
على طريقة المتقنين من أهل العلم ، وعلى القاعدة التي رسمها علماء المصطلح لإلغاء
الزيادات . فكتب حرف « لا » فوق كلمة « تسموا » إلى يمينها قليلاً ، ثم كتب
كلمة « إلى » في آخر الزيادة ، فوق كلمة « قال » إلى يسارها قليلاً ، قبل كلمة
« تسموا » التي بعد الزيادة . فنقل بعض الناسخين من تلك النسخة ، واحداً أو أكثر —
فظنوا أن كلمة « لا » تصحيح من ذلك الناسخ الأول زاده بين السطور ، فأدخلوها
أثناء الكلام في أول اللفظ النبوي . ثم لم ينتبهوا إلى كلمة « إلى » ، فوق كلمة « قال »
في آخر الزيادة الملقاة ، إما لكتابتها بخط دقيق ، وإما لاشتباكها واشتباهاها بلام
« قال » . وهذا أمر يحدث مثله كثيراً حين النسخ ، خصوصاً في كتاب كبير ضخ
مثل المسند ، يسرع الناسخ في نسخه ما استطاع . والله أعلم أي ذلك كان .

٧٦٤٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نِعْمًا للعبد أن يتوفاه الله بحسب عبادته ربه ، وبطاعة سيده ، نِعْمًا له ، ونِعْمًا له .

• (٧٦٤٢) إسناده صحيح .

وهو من صحيفة همام بن منبه . وسيأتي فيها : ٨٢١٦ ، بهذا الإسناد . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٢ ، من طريق عبد الرزاق ، به . ورواه البخاري ٥ : ١٢٨ ، والترمذي ٣ : ١٤٠ ، بنحوه مختصراً — من طريق الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . وانظر في نحو معناه : ٧٤٢٢ ، ٧٥٦٤ .

قوله « نعمًا » ، قال الحافظ في الفتح : « بفتح النون وكسر العين وإدغام الميم في الأخرى ، ويجوز كسر النون . وتكسر النون وتفتح أيضاً مع إسكان العين وتحريك الميم . فتلك أربع لغات . قال الزجاج : ما ، بمعنى الشيء ، فالتقدير : نعم الشيء . » وقول الحافظ « وتحريك الميم » — ليس دقيقاً ، فإن الميم مشددة فيها كلها بإدغام الأولى في الثانية . فإسكان العين مع تشديد الميم هو بالجمع بين الساكنين ، كما نص على ذلك في اللسان ١٦ : ٦٦ ، وشرح مسلم للنووي ١١ : ١٣٧ .

وقد قرئ بثلاث لغات منها ، في آية البقرة : ٢٧١ ﴿ فَنِعْمًا هِيَ ﴾ ، وآية النساء : ٥٨ ﴿ نِعْمًا يَعْظُمُكُمْ بِهِ ﴾ — فقرأها ابن كثير ، وورش ، وحفص : « نِعْمًا » ، بكسر النون والعين . وقرأها أبو بكر ، وأبو عمرو : « نِعْمًا » بكسر النون وإخفاء حركة العين ويجوز إسكانها . والمراد بالإخفاء هنا : ما يشبه الإسكان غير ظاهر . وقرأها باقي السبعة : « نِعْمًا » ، بفتح النون وكسر العين . انظر التيسير في القراءات السبع ، لأبي عمرو الداني ، ص : ٨٤ .

٧٦٤٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، أخبرني الزهري ،
عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع أميري
فقد أطاعني ، ومن عصى أميري فقد عصاني .

٧٦٤٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن ، قال : كان أبو هريرة يصلي بنا ، فيكبر حين يقوم ،
وحين يركع ، وإذا أراد أن يسجد بعد ما يرفع من الركوع ، وإذا أراد
أن يسجد بعد ما يرفع من السجود ، وإذا جلس ، وإذا أزد أن يرفع في
الركعتين كبر ، ويكبر مثل ذلك في الركعتين الأخرين ، فإذا سلم قال :

● (٧٦٤٣) إسناده صحيح .

وهو مطول : ٧٣٣٠ . ومكرر : ٧٤٢٨ .

وقد رواه البخاري ١٣ : ٩٩ ، ومسلم ٢ : ٨٥ - كلاهما من طريق يونس ،
عن الزهري ، بهذا الإسناد واللفظ .

● (٧٦٤٤) إسناده صحيح .

ورواه النسائي ١ : ١٥٨ ، من رواية عبد الله بن المبارك ، عن يونس ، عن
الزهري ، عن أبي سلمة ، بنحوه . وفيه أن ذلك كان حين استخلف مروان أبا هريرة
على المدينة .

وكذلك رواه مسلم ١ : ١١٥ ، من هذا الوجه ، من رواية ابن وهب ، عن
يونس ، عن الزهري . ولم يذكر لفظه كاملاً ، لإحالة على روايات قبله .

وقد مضى بعض معناه مختصراً : ٧٢١٩ ، من رواية مالك ، عن الزهري .
وانظر الحديثين بعد هذا .

والذي نفسي بيده ، إني لأقربكم شهباً برسول الله صلى الله عليه وسلم ،
يعني صلاته ، ما زالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا .

٧٦٤٥ حدثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي
بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن :
أنهما صلياً خلف أبي هريرة ، فذكر نحو حديث عبد الرزاق .

٧٦٤٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن
شهاب ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، أنه سمع أبا هريرة يقول : كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر ، فذكر نحوه .

● (٧٦٤٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله ، بنحوه . ولكن هذا من رواية الزهري ، عن أبي بكر
بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف -
كلاهما عن أبي هريرة : أنهما صلياً خلفه ، فوصفا صلاته .

وكذلك رواه البخاري ٢ : ٢٤١ - ٢٤٢ ، وأبو داود : ٨٣٦ - كلاهما من
طريق شعيب ، عن الزهري ، به . وقال أبو داود : « ووافق عبد الأعلى عن معمر -
شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري . وهذه إشارة من أبي داود إلى رواية عبد الأعلى ،
التي رواها أحمد هنا .

● (٧٦٤٦) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله ، بمعناه . إلا أن هذا من قول أبي هريرة ، وصفاً قولياً
لتكبير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك السابقان من فعل أبي هريرة ، وصفاً
فعلياً له ، مبيناً بقوله : « إني لأقربكم شهباً . . . » ، إلخ .

٧٦٤٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا قال الإمام ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ ، فقولوا : « آمين » ، فإن الملائكة تقول « آمين » ، وإن الإمام يقول : « آمين » ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة عُفِرَ له ما تقدم من ذنبه .

٧٦٤٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رفع رأسه من الركوع قال : اللهم ربنا ولك الحمد .

وهو من رواية ابن جريج ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، وحده . وكذلك رواه مسلم ١ : ١١٥ ، عن محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، به . وساق لفظه تاماً .
ورواه البخاري ٢ : ٢٢٥ - ٢٢٦ ، من رواية الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، به ، بنحوه .

● (٧٦٤٧) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧١٨٧ ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة - معاً - عن أبي هريرة .
ومضى : ٧٢٤٣ ، مختصراً ، عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وحده - عن أبي هريرة .
قوله « فإن الملائكة تقول » : هذا هو الثابت في المخطوطتين ك م . وفي ح « يقولون » . وهي نسخة بهامش ك م .

● (٧٦٤٨) إسناده صحيح .

٧٦٤٩ حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، قال الزهري : وقد أخبرني سعيد بن المسيّب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا أقيمت الصلاةُ فلا تأتوها تسعونَ ، ولكن اتّوها وأتمّتمشون ، وعليكم السكينةُ ، فما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فاتموا .

٧٦٥٠ حدثنا يونس ، حدثنا ليث ، عن يزيد ، يعني ابن الهادي ، عن ابن شهاب ، عن أبي سامة ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا أقيمت الصلاةُ ، فذكره .

وهكذا رواه عبد الرزاق عن معمر : فصله من الحديث الماضي : ٧٦٤٤ ، بهذا الإسناد . وهو جزء منه في سائر الروايات التي أشرنا إليها ، عند الشيخين وأبي داود والنسائي . وذكروا فيه أيضاً قوله : « سمع الله لمن حمده » ، قبل قوله : « ربنا ولك الحمد » .

وانظر المنتقى : ٩٥٢ ، ٩٥٣ .

● (٧٦٤٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٢٩ ، ٧٢٤٩ ، ٧٢٥١ ، بنحوه ، من أوجه ، عن أبي هريرة . قوله « وعليكم السكينة » — هو بالنصب ، على الإغراء . وبالرفع على أن الجملة في موضع الحال . وقد ثبتت بالضبطين في النسخة اليونانية من البخاري (١ : ١٢٩ ، و ٢ : ٧ - ٨ ، من الطبعة السلطانية) . وانظر فتح الباري ٢ : ٩٧ - ٩٨ . وشرحنا على الترمذي ، رقم : ٣٢٧ - ٣٢٩ ، (ج ٢ ص ١٤٨ - ١٥٠) .

● (٧٦٥٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

٧٦٥١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
ما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فاقضوا . قال معمر : ولم يذكر سجوداً .

٧٦٥٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة . $\frac{٢٧١}{٢}$

٧٦٥٣ حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة ، عن

• (٧٦٥١) إسناده صحيح .

وهو مختصر ما قبله .

وقول معمر - عقب الحديث : « ولم يذكر سجوداً » ، يريد به : أن هذا
الإتمام لا يدخل في السهو ولا يشبهه ، فلم يسن فيه سجود السهو .

• (٧٦٥٢) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٥٨٤ ، وقد مضى معناه مراراً ، مطولاً ومختصراً ، من أوجه :
٧٢١٥ ، ٧٢٨٢ ، ٧٤٥١ ، ٧٤٥٣ ، ٧٥٢٩ .

• (٧٦٥٣) إسناده صحيح .

أبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة العدوي المدني : سبق توثيقه : ٥٦١٧ ،
ونزيد هنا أنه ذكره المصعب في نسب قريش ، ص : ٣٧٤ ، وقال : « وكان
أبو بكر بن سليمان من رواة العلم ، حمل عنه ابن شهاب » . وترجمه أيضاً ابن سعد
٥ : ١٦٥ ، وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٣٤١ .

أبي هريرة ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر أو العصر ،
فسلم في ركعتين ، فقال له ذو الشمالين بن عبد عمرو ، وكان حليفاً لبني

و « حثمة » : بفتح الحاء المهملة والميم ، وبينهما ثاء مثلثة ساكنة . وكتب
في ح « خيثمة » ! وهو تصحيف مطبعي واضح .

والحديث رواه ابن حبان في صحيحه (٤ : ٣١٤ من مخطوطة الإحسان) ، من
طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وفي آخره : « فأتهم بهم
الركعتين اللتين نقصهما ، ثم سلم . قال الزهري : كان هذا قبل بدر ، ثم استحسنت
الأمور بعد » .

ورواه النسائي ١ : ١٨٣ ، عن محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، بهذا
الإسناد .

ثم روى بعده ، عن أبي داود - وهو سليمان بن سيف الحراني الحافظ - عن
يعقوب ، عن أبيه ، عن صالح ، عن ابن شهاب : « أن أبا بكر بن سليمان بن
أبي حثمة أخبره ، أنه بلغه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين ،
فقال له ذو الشمالين ، نحوه . قال ابن شهاب : أخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب ،
عن أبي هريرة . قال : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، وأبو بكر بن عبد الرحمن
بن الحرث ، وعبيد الله بن عبد الله » .

وهذا الحديث الأخير ، بهذه السياقة ، وهذه الأسانيد ، منها المرسل ومنها
المتصل - : رواه أبو داود السجستاني في سننه : ١٠١٣ ، عن حجاج بن أبي
يعقوب ، عن يعقوب ، وهو ابن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن صالح ، عن ابن
شهاب ، به .

ثم قال أبو داود السجستاني - بعد روايته : « ورواه الزبيدي ، عن الزهري ،
عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال فيه :
ولم يسجد سجدة السهو » .

وهذا مرسل . وقد رواه النسائي - بعد روايته السابقتين - موصولاً - تحت
عنوان « ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدة » - فرواه عن ابن عبد الحكم ،

زُهْرَةَ : أَخْفَفَتِ الصَّلَاةُ أُمَّ نَسِيتَ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

عن شعيب ، عن الليث ، عن عُقَيْل ، عن الزهري ، « عن سعيد ، وأبي سلمة ، وأبي بكر بن عبد الرحمن ، وابن أبي حثمة ، عن أبي هريرة ، أنه قال : لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً قبل السلام ولا بعده » .

وهذا اضطراب شديد واختلاف ، من الزهري رحمه الله ، إلى خطئه في ذكر « ذي الشمالين » ، وسياق حديثه على أنه هو « ذو اليمين » .

ونقل السندي في حاشيته على النسائي ، عن ابن عبد البر ، كلمة عالية في اضطراب الزهري في هذا الحديث ، فقال ابن عبد البر : « وقد اضطرب الزهري في حديث ذي اليمين - اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركه من روايته خاصة . ولا أعلم أحداً من أهل العلم بالحديث عوّل على حديث الزهري في قصة ذي اليمين . وكلهم تركوه لاضطرابه ، وأنه لم يُقَمَّ له إسناداً ولا متناً ، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن . والغلط لا يسلم منه بشر ، والكمال لله تعالى ، وكل أحد يؤخذ من قوله ويُترك ، إلا النبي صلى الله عليه وسلم » .

وقصة سجود السهو - هذه - وكلام « ذي اليمين » فيها ، مضت مرتين : ٧٢٠٠ ، من رواية ابن عون عن ابن سيرين ، و ٧٣٧٠ ، من رواية أيوب عن ابن سيرين . وفي أولاهما : « وفي القوم رجل في يديه طول يسمى ذا اليمين ... » . وستأتي أيضاً ، من أوجه كثيرة .

و « ذو اليمين » : هو « الخرباق » - بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء - السلمي ، على ما رجحه الأئمة الحفاظ وصححوه . وهو متأخر الوفاة ، مات في خلافة معاوية ، كما ذكره السهيلي في الروض الأنف . وأما « ذو الشمالين » : فإنه خزاعي ، واسمه « عمير بن عبد عمرو بن نضلة » ، قتل يوم بدر شهيداً . فوهم الزهري إذ خلط بينهما ، جعلهما رجلاً واحداً ذا لقبين ! ولذلك قال ، كما في رواية ابن حبان التي نقلنا آنفاً من هذا الوجه - : « كان هذا قبل بدر ، ثم استحسنت الأمور بعد » .

بل إن « الخرباق » المسمى « ذا اليمين » : روى هذه القصة في سجود السهو ،

ما يقول ذو اليمين؟ قالوا: صدق يا نبي الله، فأتم بهم الركعتين اللتين تقص.

جاءت عنه بإسناد جيد، سيأتي في المسند: ١٦٧٧٦، ١٦٧٧٧، من زيادات عبد الله بن أحمد. وذكر الحافظ في الفتح ٣: ٨٠ أنه أخرجه أيضاً «أبو بكر الأثرم، وأبو بكر بن أبي خيثمة، وغيرهم»، وهو في مجمع الزوائد ٢: ١٥٠ - ١٥١.

وقال الحافظ أيضاً ٣: ٧٧ «وقد اتفق معظم أهل الحديث، من المصنفين وغيرهم، على أن ذا الشمالين غير ذي اليمين. ونص على ذلك الشافعي رحمه الله، في اختلاف الحديث».

ونص كلام الشافعي في اختلاف الحديث، المطبوع بهامش الجزء السابع من الأم، ص: ٢٨٠ - ٢٨١، أثناء مناظرة في شأن الكلام في الصلاة، فحكى كلام مناظره وجوابه، قال: «قال: أفندو اليمين الذي رويتم عنه، المقتول ببلدر؟ قلت: لا، عمران بن حصين يسميه "الخرباق"، ويقول "قصير اليمين" أو "مديد اليمين"، والمقتول ببلدر، هو "ذو الشمالين". ولو كان كلاهما ذا اليمين، كان اسماً يشبه أن يكون وافق اسماً، كما تتفق الأسماء».

وابن هشام ذكر في السيرة، فيمن «استشهد من المسلمين يوم بلدر» - «ذو الشمالين بن عبد عمرو بن نضلة، من خزاعة، ثم من بني غبشان». فقال السهيلي في الروض الأنف ٢: ١٠١، «وهو الذي ذكره الزهري في حديث التسليم من ركعتين، قال: فقام ذو الشمالين رجل من بني زهرة [لأنه كان حليفهم]، فقال: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أصدق ذو اليمين؟ لم يروه أحد هكذا بهذا اللفظ، إلا ابن شهاب الزهري. وهو غلط عند أهل الحديث. وإنما هو ذو اليمين السلمي، واسمه: خرباق. وذو الشمالين قتل يوم بلدر، وحديث التسليم من ركعتين شهده أبو هريرة، وكان إسلامه بعد بلدر بستين. ومات ذو اليمين السلمي في خلافة معاوية. وروى عنه حديثه في التسليم - ابنه مطير بن الخرباق، يرويه عن مطير - ابنه شعيب بن

٧٦٥٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، وأبي سلمة ، أو أحدهما ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف ، فإن فيهم الضعيف ، والشيخ الكبير ، وذو الحاجة .

مطير . ولما رأى المبرد حديث الزهري "فقام ذو الشمالين" ، وفي آخره "أصدق ذو اليمين" — قال : هو ذو الشمالين وذو اليمين ، كان يسمى بهما جميعاً !! وجهل ما قاله أهل الحديث والسير في ذي الشمالين ، ولم يعرف رواية إلا الرواية التي فيها الغلط . قال ذلك في آخر كتاب الكامل ، في باب الأذواء يوم بدر . وكلام المبرد الذي يرد عليه السهيلي — هو في كتاب الكامل ، ص : ١٢٦١ ، من طبعة مكتبة مصطفى الحلبي بتحقيقنا .

وانظر أيضاً في تحقيق ذلك — الإصابة ٢ : ١٠٨ ، ١٧٦ ، ١٧٩ ، والاستيعاب لابن عبد البر ، ص : ١٧٧ ، وأسد الغابة ٢ : ١٤٥ . وفتح الباري ٣ : ٧٧ — ٨٣ . وانظر أيضاً ما مضى أثناء مسند ابن عمر : ٤٩٥٠ ، ٤٩٥١ ،

● (٧٦٥٤) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود : ٧٩٥ ، عن الحسن بن علي ، وهو الخلال الحلواني ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . ولكن فيه : « عن ابن المسيب ، وأبي سلمة » — جزماً ، لم يذكر الشك بقوله « أو أحدهما » كما هنا . وهذا الشك لا يؤثر ، لأنه تردد بين ثقتين .

ورواه مسلم ١ : ١٣٥ ، من رواية ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب : « أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن » . فلم يذكر ابن المسيب . ولفظه : « فإن في الناس الضعيف ، والسقيم ، وذو الحاجة » .

ثم رواه من طريق الليث ، عن يونس ، عن ابن شهاب : « حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن ، أنه سمع أبا هريرة . . . بمثله ، غير أنه قال بدل السقيم : الكبير » .

٧٦٥٥ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن محمد بن زياد ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ما يؤمنُ الذي يرفعُ رأسه قبلَ الإمام أن يردَّ اللهُ رأسه رأسَ حمارٍ !

٧٦٥٦ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الآخرة في صلاة الفجر ، قال : اللهم ورواه مالك في الموطأ ، ص : ١٣٤ ، بنحوه بأطول منه قليلاً - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .
ورواه البخاري ٢ : ١٦٨ . وأبو داود : ٧٩٤ . والنسائي ١ : ١٣٢ - كلهم من طريق مالك .

ورواه مسلم ١ : ١٣٥ . والترمذي ، رقم : ٢٣٦ بشرحنا - كلاهما من طريق المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج .
وقد مضى معناه مختصراً : ٧٤٦٨ ، من وجه آخر عن أبي هريرة .
● (٧٦٥٥) إسناده صحيح .
وهو مكرر : ٧٥٢٥ ، ٧٥٢٦ .
هنا بهامش م : « آخر الرابع ، وأول الخامس » .
● (٧٦٥٦) إسناده صحيح .
وقد مضى بنحوه : ٧٢٥٩ ، من رواية سفیان بن عيينة ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة .
ومضى مطولاً : ٧٤٥٨ ، من رواية إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، كلاهما عن أبي هريرة .
وانظر : ٧٤٥٧ .

رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْجِ الْوَلِيدَ ، وَسَلِّمْهُ بِنِ هِشَامِ ، وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِيعةَ ،
وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا
عَلَيْهِمْ كَسَنِي يَوْسُفَ .

٧٦٥٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن

• (٧٦٥٧) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ٩ : ٦٠ - ٦١ ، و ١٣ : ٣٨٥ ، من طريق عقيل ، عن الزهري ،
بهذا الإسناد . وكذلك رواه الدارمي ٢ : ٤٧٢ ، من طريق عقيل .
ورواه البخاري أيضاً ٩ : ٦١ ، من طريق سفیان - وهو ابن عيينة - عن
الزهري . وكذلك رواه مسلم ١ : ٢١٩ . والنسائي ١ : ١٥٧ - كلاهما من طريق
سفیان .

ورواه الدارمي أيضاً ٢ : ٤٧٢ ، من طريق يونس ، عن الزهري . وكذلك
رواه مسلم ١ : ٢١٩ ، من طريق يونس .

ورواه البخاري أيضاً ١٣ : ٤٣٣ ، من طريق يزيد بن الهاد ، عن محمد
بن إبراهيم التيمي ، عن أبي سلمة . وكذلك رواه مسلم . وأبو داود : ١٤٧٣ .
والنسائي - ثلاثتهم من طريق ابن الهاد .

وسياقي في المسند : ٧٨١٩ ، من طريق ابن جريج ، عن الزهري .

وسياقي أيضاً : ٩٨٠٤ ، عن يزيد بن هرون ، عن محمد بن عمرو ، عن

أبي سلمة . وكذلك رواه الدرامي ١ : ٣٤٩ ، عن يزيد بن هرون .

ورواه مسلم ١ : ٢١٩ ، من رواية إسماعيل بن جعفر ، عن محمد بن عمرو .

ورواه أيضاً ، من طريق الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة .

وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص : ١٤٧٦ ، ١٥١٢ ، ١٥٤٩ .

وقد أشار الخطيب في تاريخ بغداد ١ : ٣٩٥ ، إلى كثير من طرق هذا

الحديث ، وإلى وهم بعض الرواة ، في إدخالهم متن حديث سعد بن أبي وقاص ،
على إسناد هذا الحديث .

أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله وسلم : ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنّى بالقرآن .

وقوله « ما أذن لنبي أن يتغنّى . . . » : حرف « أن » ثابت في هذه الرواية وفي روايتي البخاري ٩ : ٦٠ - ٦١ فقط . وهو محذوف في سائر الروايات التي رأينا . فقال الحافظ : « زعم ابن الجوزي أن الصواب حذف " أن " ، وأن إثباتها وهم من بعض الرواة ، لأنهم كانوا يروون بالمعنى ، فربما ظن بعضهم المساواة ، فوقع في الخطأ . لأن الحديث لو كان بلفظ " أن " لكان من " الإذن " ، بكسر الهمزة وسكون الذال ، بمعنى الإباحة والإطلاق ، وليس ذلك مراداً هنا . وإنما هو من " الأذن " بفتحتين ، وهو الاستماع . وقوله " أذن " ، أي : استمع . والحاصل : أن لفظ " أذن " بفتحة ثم كسرة في الماضي ، وكذا في المضارع ، [يعني : يأذن] ، مشترك بين الإطلاق والاستماع . تقول : " أذنتُ آذنُ " بالمد ، فإن أردت الإطلاق فالمصدر بكسرة ثم سكون ، [يعني : إذناً] ، وإن أردت الاستماع فالمصدر بفتحتين ، [يعني : أذنأ] .

وحرف « أن » ثابت فيه هنا في الأصول الثلاثة ، وكذلك في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٤٦٣ - ٤٦٤ .

وقوله « يتغنّى بالقرآن » : هو من التغني بمعنى الترنم والتطريب . وقد سبق الكلام فيه في حديث سعد بن أبي وقاص : ١٤٧٦ ، مرفوعاً : « ليس منا من لم يتغنّى بالقرآن » . وقد فسره وكيع هناك ، بأنه : « يستغنّي به » ، وبيننا هناك أنه ليس بالقول المختار . وقد فسر سفيان بن عيينة هذا الحرف في هذا الحديث ، بما فسره به وكيع في ذلك . ففي آخره - في رواية البخاري - : « قال سفيان : تفسيره : يستغنّي به » . وقد أفاض الحافظ في الفتح ٩ : ٦١ - ٦٣ في ذكر الأقوال والآثار في ذلك : فمن ذلك قول الليث بن سعد : « يتغنّى به : يتحزّن به ويرقق قلبه » . قال : « وذكر الطبري عن الشافعي : أنه سئل عن تأويل ابن عيينة التغني بالاستغناء؟ فلم يرتضه ، وقال : لو أراد الاستغناء ، لقال : لم يستغن . وإنما أراد تحسين الصوت . قال ابن بطال : وبذلك فسره ابن أبي مليكة ، وعبد الله بن المبارك ،

٧٦٥٨ حدثني عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن قتادة ، عن الحسن ،
عن أبي هريرة ، قال : أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ، لست
بتاركهن في حضر ولا سفر ، نومي على وتر ، وصيام ثلاثة أيام من كل
شهر ، وركعتي الضحى . قال : ثم أوهم الحسن ، فجعل مكان «الضحى»
«غسل يوم الجمعة» .

والنضر بن شميل . ويؤيده رواية عبد الأعلى ، عن معمر ، عن ابن شهاب ، في
حديث الباب ، بلفظ : ما أذن لنبي في الترمم في القرآن . أخرجه الطبري . وعنده
في رواية عبد الرزاق ، عن معمر : ما أذن لنبي حسن الصوت . وهذا اللفظ عند
مسلم ، من رواية محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي سلمة . [صحيح مسلم ١ : ٢١٩ ،
بلفظ ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت ، يتغنى بالقرآن ، يجهر به] .
وعند ابن أبي داود والطحاوي ، من رواية عمرو بن دينار ، عن أبي سلمة ، عن
أبي هريرة : حسن الترمم بالقرآن . قال الطبري : والترمم لا يكون إلا بالصوت إذا
حسنه القارئ وطرب به . قال : ولو كان معناه الاستغناء ، لما كان لذكر الصوت
ولا لذكر الجهر - معنى . وبهذا استبان الحق وتأييد ، والحمد لله .

● (٧٦٥٨) إسناده صحيح .

وقد فصلنا القول فيه ، في : ٧١٣٨ .

وسياتي : ١٠٣٤٧ ، من رواية سعيد ، عن قتادة .

وذكره البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ١٧ ، من رواية ابن المبارك ، عن معمر ،
عن قتادة .

ومضى معناه مراراً ، من أوجه ، آخرها : ٧٥٨٦ .

قوله « ثم أوهم الحسن » - في م : « ثم أوهم الحسن بعد » . وكلمة « بعد »
لم تذكر في سائر الأصول ، فلذلك لم نشبها .

٧٦٥٩ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني زياد،
يعني ابن سعد، أن ثابت بن عبياض مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره،
أنه سمع أبا هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا ولغ
الكلبُ في إناء أحدكم فليغسله سبع مراتٍ.

٧٦٥٩ م قال: وأخبرني أيضاً أنه أخبره هلال بن أسامة، أنه

● (٧٦٥٩) إسناده صحيح.

زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني المكي، شريك ابن جريج: سبق
توثيقه: ١٨٩٦، ٥٨٩٣. ونزيد هنا أنه ترجمه أيضاً ابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٥٣٣ -
٥٣٤. وقال مالك: «حدثنا زياد بن سعد، وكان ثقة من أهل خراسان، سكن
مكة، وقدم علينا المدينة، وله هيئة وصلاح».

والحديث مكرر: ٧٣٤١، ٧٥٩٣. بنحوه.

قوله «سبع مرات»: هو الثابت في الثلاثة الأصول، وهو الموافق لرواية
النسائي هذا الحديث من هذا الوجه، كما سيأتي، ولرواية مالك، عن أبي الزناد،
عن الأعرج - في الموطأ، ص: ٣٤. وثبت بهامش م «مراراً»، وعليها علامة
«صح».

● (٧٦٥٩ م) إسناده صحيح أيضاً، متصل بالإسناد قبله.

والذي يقول «وأخبرني أيضاً أنه أخبره هلال بن أسامة...» - هو ابن
جريج. يعني أن زياد بن سعد كما حدثه به ثابت بن عبياض عن أبي هريرة -
حدثه به أيضاً هلال عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وهلال بن أسامة: هو «هلال بن علي بن أسامة»، ويقال له أيضاً «هلال
بن أبي ميمونة»، و«هلال بن أبي هلال». وقد سبق ترجمته وتوثيقه: ٦٦٢٢،
٧٣٤٦، وذكرنا هناك أنه قد ينسب إلى جده، فيقال «هلال بن أسامة». وهذا

سمع أباسامة يخبر بذلك ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٧٦٦٠ حدثنا عبد الرزاق ، وابن بكر ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني زياد ، أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد ، وقال ابن بكر : أخبره أنه سمع أباهريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان أحدكم نائماً ثم استيقظ فأراد الوضوء ، فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يده ، فإنه لا يدري أين باتت يده .

هو الذي ثبت هنا . وكذلك قال البخاري في الكبير ١/٤ / ٢٠٥ : « قال مالك بن أنس : هلال بن أسامة » .

وقد وقع في اسمه - هنا - خطأ غريب ، في أصول المسند الثلاثة ، كتب « هزال بن أسامة » !! وهذا تحريف من الناسخين يقيناً . فإن اسم « هزال » من الأسماء النادرة التي تحصر وتبين . ولم أجد بهذا الاسم ، فيما رأيت ، إلا رجلاً واحداً ، هو « هزال بن يزيد بن ذباب » ، يذكر في الصحابة . فاستيقنت - بعد طول البحث والتتبع - أن ذكر « هزال » في هذا الموضع : خطأ . ثم زدت جزماً ويقيناً برواية النسائي إياه من هذا الوجه والذي قبله :

فرواه النسائي ١ : ٢٢ ، من طريق حجاج ، وهو ابن محمد الأعور - قال : « قال ابن جريج : أخبرني زياد بن سعد ، أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره ، أنه سمع أباهريرة يقول . . . » . ثم روى عقبه بالإسناد نفسه . من طريق حجاج ، قال : قال ابن جريج : أخبرني زياد بن سعد ، أنه أخبره هلال بن أسامة ، أنه سمع أباسامة ، يخبر عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله » . فعن ذلك أثبت الاسم على الصواب ، في صلب الإسناد ، مع الإبانة عما كان فيه من خطأ . والحمد لله على التوفيق .

● (٧٦٦٠) إسناد صحیح .

٧٦٦١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، حدثني ابن شهاب ، أخبرني عمر بن عبد العزيز ، أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره ، أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد ، فقال أبو هريرة : إنما أتوضأ من أثوارٍ أقطِ أكتفها ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : توضؤوا مما مسَّت النارُ .

٧٦٦٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى يقاتلكم قومٌ ينتعلون الشعر ، وجوههم كالمجان المطرقة .

٧٦٦٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

وقد مضى معناه مراراً ، من أوجه ، عن أبي هريرة ، أولاً : ٧٢٨٠ . ومنها ٧٥٩٠ .

● (٧٦٦١) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٥٩٤ .

● (٧٦٦٢) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٦٢ .

● (٧٦٦٣) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٣٦٨ (٨ : ١٨٢ طبعة الإستانة) ، من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليآت نساء دوسٍ حول ذي الخلصة ،
وكانت صنما تعبدوها دوس في الجاهلية ، بتبالة .

٧٦٦٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن

ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : $\frac{٢٧٢}{٢}$

ورواه البخاري ١٣ ٦٦ ، عن أبي العيمان ، عن شعيب ، عن الزهري ،
بهذا الإسناد نحوه .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس : ٣٠٥٥ ، ٣٠٥٦ .

كلمة « أليآت » ثابتة في م ك . وكذلك هي ثابتة في رواية مسلم . من طريق
هذا الإسناد ، طريق عبد الرزاق . وكتبت في م ، ثم ضرب عليها ، وكتب بهامشها
ما نصه : « هكذا في نسخة أخرى : " حتى تضطرب نساء " ، بدون " أليآت " .
 والمعروف زيادتها . من خط الشيخ عبد الله بن سالم البصري . والظاهر أن قارئها
وجدها بعد ذلك ثابتة في نسخة أخرى ، فأثبتها بالهامش ، وكتب عليها « صح » .

و « أليآت » : بفتح الهمزة واللام ، وهي جمع « ألية » ، بفتح الهمزة وسكون
اللام . مثل « سجدة وسجديات » و « جننة وجننات » . و « الألية » : هي العجيزة .
قال ابن الأثير : « أراد : لا تقوم الساعة حتى ترجع دوس عن الإسلام ، فنطوف
نساؤهم بذي الخلصة ، وتضطرب أعجازهن في طوافهن » ، كما كن يفعلن في
الجاهلية .

و « ذو الخلصة » : بالخاء المعجمة واللام والصاد المهملة المفتوحات . و « تبالة » :
بالتاء المثناة ثم الباء الموحدة المفتوحتين . وهي قرية بين الطائف واليمن . وانظر معجم
البلدان ٢ : ٣٥٧ - ٣٥٨ ، و ٣ : ٤٥٧ - ٤٥٨ .

● (٧٦٦٤) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٣٧١ . من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، بهذا . ولم يذكر
لفظه ، إحالة على الرواية قبله .

يذهب كسرى ، فلا يكون كسرى بعده ، ويذهب قيصر ، فلا يكون قيصر بعده ، والذي نفسي بيده ، لتنفقن كنوزهما في سبيل الله تعالى .

٧٦٦٥ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذي نفسي بيده ، ليوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عادلاً ، وإماماً مقسطاً ، يكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال ، حتى لا يقبلها أحد .

٧٦٦٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن نافع مولى أبي قتادة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف بكم إذا نزل بكم ابن مريم ، فأمكم ، أو قال : إمامكم منكم .

وقد مضى : ٧١٨٤ ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، به . ومن وجهين آخرين : ٧٢٦٦ ، ٧٤٧٢ .

● (٧٦٦٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٦٧ ، بنحوه .

● (٧٦٦٦) إسناده صحيح .

نافع مولى أبي قتادة : هو « نافع بن عباس » ، ويقال « ابن عياش » ، أبو محمد الأقرع . وهو مولى « عتميلة بنت طلق الغفارية » . ولم يكن مولى « أبي قتادة » — وإنما قيل له ذلك لملازمته إياه . وهو تابعي ثقة قليل الحديث . وذكر الحافظ في الفتح أنه ليس له في البخاري غير هذا الحديث ، وترجمه البخاري في الكبير

٧٦٦٧ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن
حنظلة الأسلمي ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : والذي نفسي بيده ، ليهلنَّ ابنُ مريمَ من فِجِّ الرَّوْحَاءِ ، بالحجِّ
أو العمرة ، أو لِيُثْنِيَهُمَا .

٨٣/٢/٤ . وابن سعد ٥ : ٢٢٣ . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤/١/٤٥٣ .
والحديث رواه البخاري ٦ : ٣٥٧-٣٥٨ ، من طريق الليث ، عن يونس ،
عن الزهري ، بهذا الإسناد ، بلفظ : « كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم ،
وإمامكم منكم » .
وكذلك رواه مسلم ١ : ٥٤ ، من طريق ابن وهب ، عن يونس - كرواية
البخاري ، سواء .

ثم رواه من طريق ابن أخي الزهري ، عن عمه ، بلفظ : « كيف أنتم إذا نزل
ابن مريم فيكم ، فأمامكم » .
فالظاهر من هذا أن الزهري رواه على الوجهين ، وأن معمرأ سمعه منه بهما ،
فحكاهما في هذه الرواية - رواية المسند . فالذي يقول هنا : « أو قال : إمامكم
منكم » - هو معمر ، يحكي قول الزهري بالروایتين . ليس يريد به الشك في
أيهما سمع من الزهري .

ثم رواه مسلم - مفسراً - من طريق الوليد بن مسلم ، عن ابن أبي ذئب ،
عن الزهري ، بلفظ : « كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم ، فأمامكم منكم » . وزاد
عقبه ، من قول الوليد بن مسلم : « فقلت لابن أبي ذئب : إن الأوزاعي حدثنا
عن الزهري ، عن نافع ، عن أبي هريرة : وإمامكم منكم ؟ قال ابن أبي ذئب :
تدري ما "أمامكم منكم" ؟ قلت : تخبرني ، قال : فأمامكم بكتاب ربكم تبارك
وتعالى ، وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم » .

وقد شرح الحافظ هذا الحديث شرحاً وافياً ، في الفتح ٦ : ٣٥٧ - ٣٥٩ .

● (٧٦٦٧) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٧١ . وانظر : ٧٨٩٠ .

٧٦٦٨ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن
أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
قال : لا يسبُّ أحدكم الدهر ، فإن الله هو الدهر ، ولا يقولنَّ أحدكم
للعنب : الكرم ، فإن الكرم هو الرجل المسلم .

٨٦٦٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، [قال] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
يقول الله عز وجل : يؤذيني ابن آدم ، قال : يقول : يا خيبة الدهر !
فإني أنا الدهر ، أقلبُ ليله ونهاره ، فإن شئتُ قبضتُهُما .

٧٦٧٠ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن سهيل بن

● (٧٦٦٨) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ١٩٧ ، عن حجاج بن الشاعر ، عن عبد الرزاق ، به .
وقد مضى نحوه بمعناه : ٧٥٠٩ ، من رواية عبد الأعلى ، عن معمر .
ومضى أيضاً معناه ، مفرقاً في حديثين : ٧٢٤٤ ، ٧٢٥٦ .

● (٧٦٦٩) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ١٩٦ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق ، به . ولكن
في رواية مسلم زيادة — بعد قوله « يقول : يا خيبة الدهر » — [فلا يقولنَّ أحدكم :
يا خيبة الدهر] .

وهو مطول : ٧٢٤٤ . وانظر الحديث الذي قبل هذا .

● (٧٦٧٠) إسناده صحيح .

أبي صالح ، عن الحرث بن مُخَلَّد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الذي يأتي امرأته في دُبُرِها لا يَنْظُرُ اللهُ إليه .

الحرث بن مُخَلَّدَ الزرقي الأنصاري : تابعي ثقة . ترجمه البخاري في الكبير ٢٧٩/٢/١ ، وقال : « بعد في أهل المدينة » ، ولم يذكر فيه جرحاً . وكذلك ترجمه ابن أبي حاتم ٨٩/٢/١ ، فلم يجرحه . وذكره ابن حبان في الثقات . و « مُخَلَّد » : بضم الميم وفتح الحاء المعجمة وتشديد اللام المفتوحة ، كما ضبطه الذهبي في المشتبه ، ص : ٤٧٠ ، والخزرجي في الخلاصة ، والحافظ في التقریب .
والحديث سيأتي : ٨٥١٣ ، عن عفان ، عن وهيب ، عن سهيل ، به . بلفظ : « لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها » .

ويأتي : ٩٧٣١ ، ١٠٢٠٩ ، عن وكيع ، عن سفیان ، عن سهيل ، بلفظ : « ملعون من أتى امرأته في دبرها » .

ورواه أبو داود : ٢١٦٢ ، من طريق وكيع ، عن سفیان .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ١٩٨ ، من طريق عفان ، عن وهيب ، ومن طريق عبد الرزاق ، عن معمر — كلاهما عن سهيل ، به ، بنحو الرواية : ٨٥١٣ .

وكذلك رواه ابن ماجه : ١٩٢٣ ، من طريق عبد العزيز بن المختار ، عن سهيل . وقال البوصيري في الزوائد : « إسناده صحيح ، لأن الحرث بن مُخَلَّد ذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد ثقات » .

ورواه الدارمي ١ : ٢٦٠ ، عن عبيد الله بن موسى ، عن سفیان ، عن سهيل . بلفظ : « من أتى امرأته في دبرها ، لم ينظر الله تعالى إليه يوم القيامة » .

وانظر ما مضى في مسند علي : ٦٥٥ . وفي مسند ابن عباس : ٢٤١٤ ، ٢٧٠٣ . وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص : ٦٧٠٦ ، ٦٩٦٧ ، ٦٩٦٨ .

وانظر أيضاً ما كتب ابن القيم رحمه الله ، في تهذيب السنن ٣ : ٧٧ — ٨٠ . والحافظ ابن حجر ، في التلخيص الحبير ٣٠٥ — ٣٠٩ .

٧٦٧١ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن سهيل، عن أبيه،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا سمعتم

● (٧٦٧١) إسناده صحيح.

ورواه مالك في الموطأ، ص ٩٨٤، عن سهيل، بنحوه، بلفظ: «إذا سمعت الرجل يقول: هلك الناس، فهو أهلكهم».

ورواه مسلم ٢: ٢٩٣، وأبو داود: ٤٩٨٣ - كلاهما من طريق حماد بن سلمة، ومن طريق مالك، كلاهما عن سهيل.

ورواه أبو نعيم في الحلية ٧: ١٤١، من طريق سفیان الثوري، عن سهيل، بلفظ: «إذا قال المرء: هلك الناس، فهو من أهلكهم». قال أبو نعيم: «رواه مؤمل وغيره عن الثوري، مثله».

واختلف العلماء قديماً في قوله «فهو أهلكهم» - أهو بضم الكاف، فيكون أفعال تفضيل، أم بفتحها، فيكون فعلاً ماضياً؟

فقال أبو إسحق - إبراهيم بن محمد بن سفیان راوي كتاب الصحيح عن مسلم - عقب روايته هذا الحديث في الصحيح: «لا أدري "أهلكهم" بالنصب، أو "أهلكهم" بالرفع؟»

وقال القاضي عياض، في مشارق الأنوار ٢: ٢٦٨ - ٢٦٩: «رويناه بضم الكاف. وقد قيل بفتحها "أهلكهم". ونبه على الخلاف فيه ابن سفیان، قال: لا أدري، هو بالفتح، أو بالضم؟ قيل: معناه إذا قال ذلك استحقاراً لهم واستصغاراً، لا تحزناً وإشفاقاً. فما اكتسب من الذنب بذكرهم وعجبه بنفسه أشد. وقيل: هو أنساهم لله. وقال مالك: معناه أفلسهم وأدناهم. وقيل: معناه في أهل البدع والغالين، الذين يؤيسون الناس من رحمة الله، ويوجبون لهم الخلود بدنوبهم، إذا قال ذلك في أهل الجماعة ومن لم يقل ببدعته. وعلى رواية النصب، معناه: أنهم ليسوا كذلك ولا هلكتوا إلا من قوله، لا حقيقة من قبل الله».

وقال ابن الأثير في النهاية: «يروي بفتح الكاف وضمها. فن فتحها كانت فعلاً ماضياً، ومعناه: أن الغالين الذين يؤيسون الناس من رحمة الله، يقولون:

رجلاً يقول : قد هلك الناس ، فهو أهلكتهم ، يقول الله : إنه هو هالك .

هلك الناس ، أي استوجبوا النار بسوء أعمالهم . فإذا قال الرجل ذلك ، فهو الذي أوجبه لهم ، لا الله تعالى . أو هو الذي لما قال لهم ذلك وأيسهم حملهم على ترك الطاعة والانهماك في المعاصي . فهو الذي أوقعهم في الهلاك . وأما الضم ، فعناه : أنه إذا قال لهم ذلك فهو أهلكتهم ، أي أكثرهم هلاكاً . وهو الرجل يولع بعيب الناس ، ويذهب بنفسه عجباً ، ويرى له عليهم فضلاً .

ونحو ذلك قال النووي في شرح مسلم ١٦ : ١٧٥ - ١٧٦ . ولكنه رجح رواية الرفع برواية الخلية ، التي ذكرنا ، من قوله « فهو من أهلكتهم » . ونقل عن الحميدي في الجمع بين الصحيحين ، أنه قال : « الرفع أشهر » .

وعندي أن كل هذا تكلف ، أوقعهم فيه شك أبي إسحق - راوي صحيح مسلم - وتردده بين الفتح والضم . والقاضي عياض جزم أولاً برواية الضم . وهو يريد بذلك رواية الموطأ ، لأن رواية مسلم فيها تردد ابن سفيان .

وقال أبو داود - بعد روايته : « قال مالك : إذا قال تحزناً لما يرى في الناس ، يعني في أمر دينهم ، فلا أرى به بأساً . وإذا قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغراً للناس ، فهو المكروه الذي نهى عنه » .

وفاتهم جميعاً أن يروا رواية المسند - التي هنا - والتي فيها زيادة في آخرها ، قاطعة في تحديد المعنى وضبط الكلمة ، وهي من الحديث المرفوع : « يقول الله : إنه هو هالك » . فهذه الكلمة - وهي حديث قدسي - معناها أن قائل ذلك قد حكم الله بهلاكه ، فهو بقوله هذا الذي قاله أشد منهم هلاكاً ، لأن الله يقول : « إنه هو هالك » .

وليس بعد هذا البيان بيان . والحمد لله .

٧٦٧٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج - وابن بكر ،
 عن ابن جريج ، أخبرني ابن شهاب ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن
 إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، عن أبي هريرة - وعن سعيد بن المسيب
 عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا
 قلت لصاحبك أنصت ، والإمام يُخطب يوم الجمعة ، فقد لغوت . قال
 ابن بكر في حديثه : قال : أخبرني ابن شهاب ، عن حديث عمر بن
 عبد العزيز ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، عن أبي هريرة ، وعن
 حديث سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، أنه قال : سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقوله .

٧٦٧٣ حدثنا عبد الرزاق ، وابن بكر ، قالا : أخبرنا ابن
 جريج ، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبي عبد الله

● (٧٦٧٢) إسناده صحيحان .

فقد رواه الزهري عن عمر بن عبد العزيز ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ،
 عن أبي هريرة . ورواه أيضاً عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .
 وقد مضى : ٧٣٢٨ ، من رواية أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

● (٧٦٧٣) إسناده صحيح .

أبو عبد الله إسحق : هو المديني ، مولى زائدة ، وهو تابعي ثقة . قال ابن أبي
 حاتم : « ذكره أبي ، عن إسحق بن منصور ، عن يحيى بن معين ، قال : إسحق
 مولى زائدة ، ثقة » . وترجمه ابن حبان في الثقات ، ص : ١٣٧ . وترجمه ابن سعد
 في الطبقات ٥ : ٢٢٥ ، قال : « إسحق مولى زائدة : سمع من سعد بن أبي وقاص ،

إسحق ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا تطلع الشمس ولا تغرب على يوم أفضل من يوم الجمعة ، وما من
دابة إلا تفزع ليوم الجمعة ، إلا هذين الثقلين من الجن والإنس ، على

وأبي هريرة ، روى عنه أبو صالح السمان أبو سهيل ، وبكبير بن عبد الله بن
الأشجج .

وترجمه ابن أبي حاتم ٢٣٨/١/١-٢٣٩ ، قال : « إسحق أبو عبد الله ، مولى
زائدة : روى عن سعد ، وأبي هريرة . . . » ثم ذكر ترجمة أخرى عقبها ، قال :
« إسحق المدني : روى عن أبي هريرة . روى عنه ابنه عبيد الله بن إسحق . » ثم
قال : « قلت لأبي : من إسحق هذا ، والد عبيد الله بن إسحق ؟ فقال : ناظرت في
هذا أبا زرعة ، فلم أره يعرفه . فقلت له : يمكن أن يكون " إسحق أبو عبد الله "
الذي روى مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه وإسحق أبي عبد الله ، عن
أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : إذا نودي بالصلاة ، فلا
تأتوها تسعون ؟ فكأنه تابعني . »

وهكذا شك أبو زرعة وأبو حاتم وابنه - في « إسحق » هذا ، أهو راو واحد ،
أم راويان ، كلاهما يروي عن أبي هريرة ؟ وإن كان الظاهر من كلامهم هذا
ترجيح أنه راو واحد .

أما البخاري فقد جزم بأنه رجل واحد ، فترجمه في الكبير ٣٩٦/١/١-٣٩٧ :
« إسحق أبو عبد الله ، مولى زائدة ، كناه العلاء بن عبد الرحمن » . فالذي كناه
العلاء - هو الذي أشار أبو حاتم إلى رواية مالك عن العلاء عنه .

وفي كلام ابن أبي حاتم خطأ ، يظهر لي أنه منه ، لا من الناسخين ! وذلك في
قوله « روى عنه ابنه عبيد الله بن إسحق » ، وفي قوله لأبيه « والد عبيد الله ! فليس في الرواة
المترجمين بين أيدينا ، ولا في كتاب ابن أبي حاتم - ذكر لهذا الابن « عبيد الله
بن إسحق مولى زائدة » ، بل ليس فيهم « عبد الله بن إسحق مولى زائدة » . وإنما
رجحت أن الخطأ ليس من الناسخين ، لأن الحافظ نقل كلام ابن أبي حاتم هذا ،

كل باب من أبواب المسجد مَلَكَانِ ، يكتبان الأول فالأول ، فكَرَجَلِ
 قَدَمَ بَدْنَةٍ ، وَكَرَجَلِ قَدَمَ بَقْرَةٍ ، وَكَرَجَلِ قَدَمَ شَاةٍ ، وَكَرَجَلِ قَدَمَ
 طَائِرٍ ، وَكَرَجَلِ قَدَمَ بَيْضَةٍ ، فإذا قعد الإمام طُوِيَتِ الصُّحُفُ .

في لسان الميزان ١ : ٣٨٢ ، ثم عقب عليه بأن « إسحق شيخ العلاء مذكور في
 التهذيب » .

ولم يذكروا لإسحق أبي عبد الله هذا ولداً يروي عنه ، إلا ابنه « عمر بن إسحق » ،
 وهو مترجم في التهذيب ، وله حديث واحد عن أبيه ، في المسند ٩١٨٦ ، وصحيح
 مسلم ١ : ٨٢ .

ووقع في ترجمة « إسحق » هذا في التهذيب ١ : ٢٥٨ وفروعه - خطأ ، لعله
 خطأ قديم في أصل التهذيب ، ففيه « إسحق مولى زائدة ، يقال : إسحق بن عبد الله
 المدني » ! ثم نقل كلام ابن أبي حاتم في أنه روى عنه ابنه « عبيد الله » ، ولكن
 باسم « عبد الله » ! ! وهو خطأ إلى خطأ . ثم نقل إشارة أبي حاتم إلى حديث مالك .
 وحديث مالك : هو في الموطأ ، ص : ٦٨ - ٦٩ « مالك » ، عن العلاء بن
 عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، وإسحق بن عبد الله ، أنهما أخبراه ، أنهما سمعا
 أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا ثوب بالصلاة . . . الخ .
 وهذا الذي في الموطأ « وإسحق بن عبد الله » - خطأ من الناسخين ، يقيناً .
 فإن كلام ابن أبي حاتم الذي نقله عن أبيه : « وإسحق أبي عبد الله » . وكذلك ثبت
 في التهذيب في ترجمة « إسحق » ، حين نقل كلام ابن أبي حاتم . وكذلك ثبت
 على الصواب ، في كتاب التصحي لا بن عبد البر : ٣٥٠ ، حين نقل حديث مالك
 هذا عن الموطأ . والتوثيق التام لصحة ما ذكرنا ، أنه ثبت أيضاً على الصواب ، في
 مخطوطة الموطأ الصحيحة ، مخطوطة الشيخ عابد السندي ، التي عندي .

والظاهر أن السيوطي اغترّ بهذا الخطأ الذي وقع في بعض نسخ الموطأ ، فلم
 يترجم لإسحق أبي عبد الله هذا ، في « إسعاف المبطل برجال الموطأ » . لعله ظنه
 « إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة » شيخ مالك . فلم يترجم لغيره ممن يسمى « إسحق » .
 وأما الزرقاني فقد وقع في الخطأ صريحاً ، فصرح في شرح الموطأ ١ : ١٢٦ ، في

٧٦٧٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، حدثني العباس ،
عن محمد بن مسلمة الأنصاري ، عن أبي سعيد الخدري ، وأبي هريرة ،

شرح ذلك الحديث ، بأنه « إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة . أحد شيوخ مالك ،
روى عنه هنا بواسطة » !! وهذا كلام ليس فيه شيء من التحرير ولا التوثيق .
رحمهم الله جميعاً .

والحديث سيأتي بنحوه : ٩٨٩٨ ، من رواية شعبة ، عن العلاء بن عبد الرحمن ،
عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وسياً أيضاً معناه ، ضمن حديث مطول : ١٠٣٠٨ ، من رواية مالك ،
عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
ورواه ابن حبان في صحيحه ، مرفقاً حديثين . فروى نصفه الأول ٤ : ٣٦٩
(مخطوطة الإحسان) ، من طريق عبد العزيز الدراوردي ، عن العلاء ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة . وروى نصفه الثاني « على كل باب . . . » - إلخ ٤ : ٣٧٣
(مخطوطة الإحسان) ، من طريق روح بن القاسم ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن
أبي هريرة .

وقد مضت بعض معانيه في أحاديث أخر ، منها : ٧٢٥٧ ، ٧٢٥٨ ، ٧٥٧٢ .

● (٧٦٧٤) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد والسنن لابن كثير ٧ : ٣٧٥ . وفيه « حدثنا محمد بن
مسلمة » ، بدل « عن » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ١٦٥ - ١٦٦ ، وقال : « رواه أحمد ،
وفيه محمد بن أبي سلمة الأنصاري ، قال الذهبي : روى عنه عباس ، ولا يُعرفان .
قلت [القائل الهيثمي] : أما عباس ، فهو : عباس بن عبد الرحمن بن ميناء ،
روى عنه ابن جريج ، كما روى عنه في المسند ، وجماعة ، وروى له ابن ماجه ،
وأبو داود في المراسيل . ووثقه ابن حبان ، ولم يضعفه أحد » ! كذا قال الهيثمي .
وهو يقلد في ذلك الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ، كما سنذكر ، إن شاء الله .
ثم فيما قال خطأ ناسخ أو طابع .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ

أما كلام الذهبي ، فإنه في الميزان ٣ : ١٣٦ ، قال : « محمد بن مسلمة الأنصاري : تابعي ، روى عن أبي هريرة . وعنه رجل اسمه عباس ، لا يعرفان » ، ونقله الحافظ في لسان الميزان ٥ : ٣٨١ ، وتعقبه بنحو مما قال الهيثمي . ولم يذكر الذهبي شيئاً في ترجمة « عباس » .

فأولاً : « محمد بن مسلمة الأنصاري » : أبوه « مسلمة » بالميم قبل السين . ووقع في الثلاثة الأصول ، في المسند هنا « سلمة » بدون الميم . وزادها خطأ ما في نسخة الزوائد « محمد بن أبي سلمة » ، وكتب بهامش م : « في بعض النسخ : محمد بن مسلمة » ، وهو الصواب ، لأن كل الذين ترجموا له في كتب التراجم ، ذكروه في حرف الميم في آباء المحمدين ، ولأن ابن كثير ذكره في جامع المسانيد بعد « محمد بن كعب القرظي » ، وقبل « محمد بن مسلم بن عبيد الله » - وهو قد رتب مسند أبي هريرة على الحروف في أسماء التابعين الراوين عنه .

وثانياً : « محمد بن مسلمة الأنصاري » - هذا لم يترجم له الحسيني في الإكمال ، وقلده الحافظ في التعجيل ، فأحمله ! وقد وهما في ذلك وهماً شديداً ، ظناه « محمد بن مسلمة بن سلمة الحارثي الخزرجي الأنصاري » ! وهذا صحابي قديم ، أقدم من أبي هريرة ، ولد قبل البعثة بأكثر من ٢٠ سنة ، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها ، ومات سنة ٤٦ ، وقيل سنة ٤٣ ، وهو ابن ٧٧ سنة ، وله مسند خاص ، سيأتي في هذا المسند (٣ : ٤٩٣ ، و ٤ : ٢٢٥ - ٢٢٦ ح) ، فأني لهذا أن يروي عن أبي هريرة ؟ ! ثم إن الحافظ ابن حجر نفسه أدرك هذا في لسان الميزان ، تبعاً للذهبي ، ونص على أن الراوي هنا تابعي ، غير ذلك الصحابي القديم ، ولكنه سها ، رحمه الله .

وثالثاً : لم أجد ترجمة محمد بن مسلمة الأنصاري التابعي ، راوي هذا الحديث ، إلا في التاريخ الكبير للبخاري ١/١/٢٣٩ - ٢٤٠ ، والميزان ، ولسان الميزان - كما أشرت من قبل . وذكره ابن حبان في الثقات ، ص : ٣٢٧ . ولم يترجم له

مسلم يسألُ الله عز وجل فيها ، إلا أعطاه إياه ، وهي بعد العصر .

ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، وأنا أرجح أنه سقط سهواً من الناسخين ، لأنه يتبع البخاري في الكبير ترجمة ترجمة ، وقد يزيد عليه . ثم هو قد ذكره في ترجمة « عباس » الراوي عنه ، فما أظنه عمد إلى تركه . وترجمته في لسان الميزان ملخصة من التاريخ الكبير ، وفيها تحريف كثير ، وفيها زيادة ذكره في ثقات ابن حبان . وهذا نص ترجمته عند البخاري ، قال :

« محمد بن مسلمة . حدثني إبراهيم [هو ابن موسى الرازي] ، قال : أخبرنا هشام [هو ابن يوسف الصنعاني] ، عن ابن جريج ، حدثنا عباس ، عن محمد بن مسلمة ، عن أبي سعيد ، وأبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم - في ساعة الجمعة ، وهي بعد العصر . وقال عبد الرزاق عن ابن جريج : محمد بن مسلمة الأنصاري ، ولا يتابع ، في الجمعة . »

والذي يفهم من كلام الحافظ في لسان الميزان : أن العقيلي ذكره في الضعفاء ، وأنه فهم من كلام البخاري أن « محمد بن مسلمة » لا يتابع على هذا الحديث . ولكن الذي أستطيع أن أفهمه - على التعيين - من كلام البخاري ، أنه يريد نفي متابعة عبد الرزاق في نسبة « محمد بن مسلمة » راويه إلى أنه « أنصاري » .

ورابعاً : أن الخلاف في شأن ساعة الجمعة ، خلاف طويل قديم . وأقوى الأقوال فيها - عندي - وأرجحها : أنها بعد العصر ، وهو الذي يقول به أحمد وإسحق . قال الترمذي في سننه (٢ : ٣٦١ بتحقيقنا) : « ورأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ، أن الساعة التي تُترجى فيها ، بعد العصر إلى أن تغرب الشمس . وبه يقول أحمد وإسحق . وقال أحمد : أكثر الأحاديث ، في الساعة التي تُترجى فيها إجابة الدعوة ، أنها بعد صلاة العصر ، وترجى بعد زوال الشمس » . وقد أفاض الحافظ في الفتح ٢ : ٣٤٤ - ٣٥١ ، واستوعب ذكر الأقوال فيها ، بدلائلها . وقال في أواخر كلامه : « وروى سعيد بن منصور ، بإسناد صحيح إلى أبي سلمة بن عبد الرحمن : أن ناساً من الصحابة اجتمعوا ، فتذاكروا ساعة الجمعة ، ثم اختلفوا فلم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة . ورجحه كثير

من الأئمة أيضاً ، كأحمد وإسحق ، ومن المالكية الطرطوشي . وحكى العلائي أن شيخه ابن الزملكاني ، شيخ الشافعية في وقته — كان يختاره ، ويحكيه عن نص الشافعي .

وهذا هو الذي اختاره الحافظ ابن القيسم ورجحه ، في زاد المعاد ١ : ٢١٥ — ٢٢٠ ، في بحث واف نفيس ، يرجع إليه ويستفاد . واحتج فيه بهذا الحديث الذي نشره . والحمد لله .

وخامساً : « العباس » ، الذي يرويه عن محمد بن مسلمة ، ويرويه عنه ابن جريج : من هو ؟

مضى قول الهيثمي — تقليداً للحافظ ابن حجر في لسان الميزان — أنه معروف ، وأنه : « عباس بن عبد الرحمن بن ميناء » .

وهذا قول ملقى على عواهنه ! فليس في ترجمة « عباس بن عبد الرحمن بن ميناء » ما يشير إلى شيء من ذلك . وهو مترجم في التهذيب ٥ : ١٢١ ، والكبير ٤ / ١ / ٥ ، برقم : ١٤ ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ / ١ / ٢١١ ، برقم : ١١٥٩ .

أما الترجمة الصحيحة للعباس راوي هذا الحديث ، فإنها عند ابن أبي حاتم ٣ / ١ / ٢١١ ، برقم : ١١٥٨ . وهذا نصها : « عباس بن عبد الرحمن بن حميد القرشي ، من بني أسد بن عبد العزى ، المكّي . روى عن محمد بن مسلمة ، عن أبي هريرة وأبي سعيد . روى عنه ابن جريج ، وسمع منه أبو عاصم . سمعت أبي يقول ذلك » .

والموضع المقابل لهذه الترجمة ، في التاريخ الكبير للبخاري ٤ / ١ / ٦ ، مضطرب ظاهر الاضطراب ، فيه ترجمتان مختلفتان محرفتان ، برقمي : ١٩ ، ٢٠ — هكذا : « عباس بن عبد الله بن حميد ، من بني أسد بن عبد العزى ، القرشي المكّي ، عن عمرو بن دينار ، سمع منه أبو عاصم ، وابن جريج » . ثم بعدها : « عباس بن مسلمة ، عن أبي سعيد » ! وهذا تخليط واضح من الناشرين . فلا يرجد في الرواة من يسمى « عباس بن عبد الله بن حميد » ، ولا من يروى « عن عمرو

٧٦٧٥ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، حدثني سهيل

بن دينار . « ولا من يسمى « عباس بن سلمة » ! فالصواب - عندي - أن تكون
الترجم في هذا الموضع من التاريخ الكبير ، على نحو منها في الجرح والتعديل .
وهذا الحديث من مسند أبي سعيد وأبي هريرة معاً ، كما هو ظاهر . ولكنه لم
يذكر في المسند في مسند أبي سعيد . فيستفاد من هذا الموضع .

وانظر في معنى ساعة الإجابة يوم الجمعة ، ما مضى : ٧١٥١ ، ٧٤٦٦ ،
٧٤٨٠ ، ٧٤٨١ .

● (٧٦٧٥) إسناده صحيح .

ورواه ابن حبان في صحيحه ٢ : ٤٢٤ (من مخطوطة الإحسان) ، من طريق
إبراهيم بن الحجاج السامي ، عن حماد بن سلمة ، عن سهيل بن أبي صالح ، بهذا
الإسناد ، مرفوعاً ، بلفظ : « مَنْ غَسَّلَ ميتاً فليغتسل ، وَمَنْ حَمَلَهُ فليتوضأ » .
وأشار البخاري في الكبير ١ / ١ / ٣٩٧ إلى رواية حماد بن سلمة هذه .

ورواه الترمذي ٢ : ١٣٢ ، عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، عن
عبد العزيز بن المختار ، عن سهيل ، بهذا الإسناد ، بلفظ : « مَنْ غَسَّلَهُ الغُسلُ ،
ومَنْ حَمَلَهُ الوضوء » .

ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٣٠٠ - ٣٠١ ، من طريق محمد بن
عبد الملك بن أبي الشوارب ، مثل رواية الترمذي .

وروى ابن ماجه : ١٤٦٣ شطره الأول ، عن محمد بن عبد الملك بن أبي
الشوارب ، بمثل إسناد الترمذي ، بلفظ : « مَنْ غَسَّلَ ميتاً فليغتسل » .

وقال البيهقي بعد روايته كرواية الترمذي : « وكذلك رواه ابن جريج ، وحماد
بن سلمة ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة » .

فهؤلاء ثلاثة ثقات : ابن جريج ، هنا في المسند ، وحماد بن سلمة ، عند
ابن حبان ، وعبد العزيز بن المختار ، عند الترمذي ، والبيهقي ، وابن ماجه -
رووه عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً .

بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

وإسناد المسند هنا صحيح على شرط الشيخين ، والأسانيد الأخر صحيحة على شرط مسلم .

ومع ذلك يقول الترمذي عقب روايته : « حديث أبي هريرة حديث حسن ، وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً ! كأنه يريد إعلال المرفوع بالموقوف . وما هذه بعلة ، فالرفع زيادة من ثقة - بل من ثقات ، فهي مقبولة دون تردد .

ثم أعله بعض الأئمة بعلة أخرى ، هي زيادة رجل في الإسناد ، بين أبي صالح وأبي هريرة : فرواه أبو داود : ٣١٦٢ ، عن حامد بن يحيى ، عن سفیان - وهو ابن عيينة - عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن إسحق مولى زائدة ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً - « بمعناه » .

ورواه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٣٩٦ - ٣٩٧ ، موجزاً كعادته ، عن عمران بن ميسرة ، عن ابن عليه ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن إسحق مولى زائدة ، عن أبي هريرة . ثم قال : « وتابعه ابن عيينة عن سهيل » .

وما هذه بعلة أيضاً ، فلعل أبا صالح سمعه من أبي هريرة ، ومن إسحق مولى زائدة عن أبي هريرة . وأيضاً كان فالحديث صحيح . فإن « إسحق مولى زائدة » : هو « إسحق أبو عبد الله » ، الذي مضى توثيقه وبيانه ، في : ٧٦٧٣ . فلن تضر زيادته في الإسناد شيئاً . بل لعله يزيد صحة وتوثيقاً .

ثم إن سهيلاً لم ينفرد بروايته عن أبيه ، بل تابعه عليه القعقاع بن حكيم : فرواه أيضاً البيهقي ١ : ٣٠٠ ، من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، به ، مرفوعاً . وأشار البخاري أيضاً إلى هذه الرواية ١ / ١ / ٣٩٧ . وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

أنه قال : **مِنَ غُسْلِهَا الْغُسْلُ ، وَمِنَ حَمْلِهَا الْوُضُوءُ .**

ثم للحديث إسناد آخر صحيح ، ليست له علة : فرواه ابن حزم في المحلى ١ : ٢٥٠ ، و ٢ : ٢٣ - من طريق الحجاج بن المهال ، عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً .

وهذا الإسناد ذكره البخاري أيضاً إشارة ١ / ١ / ٣٩٧ ، قال : « وقال لنا موسى ، عن حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله » . وهذا إسناد كالشمس ، لا شك في صحته .

ومع هذا فإن البخاري الإمام ، رضي الله عنه ، أعقبه بقوله : « ولا يصح ! لماذا ؟ قال : « وقال لي الأويسي ، عن الدراوردي ، عن محمد ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قوله - يعني أنه رواه الدراوردي موقوفاً من قول أبي هريرة ، غير مرفوع ، مخالفاً في ذلك حماد بن سلمة ، الذي رواه مرفوعاً . وهذا هو التعليل الذي قلده فيه الترمذي ، كعادته في اتباع شيخه البخاري .

وقد بيننا آنفاً أن المرفوع لا يعلى بالموقوف ، إذا كان الراويه مرفوعاً ثقة .

وللحديث أسانيد أخر ، فيها ضعف ، سيأتي بعضها : ٧٧٥٨ ، ٧٧٥٧ ، ٩٥٩٩ ، ٩٨٦٢ ، ١٠١١٢ . وغيرها في السنن الكبرى - في بحث طويل هناك ١ : ٢٩٩ - ٣٠٧ ، وفي الكبير للبخاري ١ / ١ / ٣٩٦ - ٣٩٧ . ولم نر حاجة إلى الإطالة بذكرها في هذا الموضوع .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب : ٧٥٩ ، ٨٠٧ ، ١٠٧٤ ، ١٠٩٣ .

وانظر في وجوب الوضوء من حمل الميت ، والغسل من غسله - المحلى لابن حزم ١ : ٢٥٠ - ٢٥١ ، و ٢ : ٢٣ - ٢٥ . وانظر أيضاً التلخيص الحبير ، ص : ١٣٨ ، ٥٠ .

٧٦٧٦ حدثنا عبد الرزاق ، وابنُ بكر ، قالا : أخبرنا ابنُ $\frac{٢٧٢}{٢}$ جريج ، أخبرني الحرث بن عبد المطلب — وقال ابنُ بكر : ابنُ عبد الملك ، أن نافع بن جبير أخبره ، أن أبا هريرة أخبره ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من صلى على جنازة فأتبعها ، فله قيراطانٍ مثليُّ أحدٌ ، ومن صلى ولم يتبعها فله قيراطٌ مثلُ أحدٍ . قال أبو بكر : القيراطُ مثلُ أحدٍ .

• (٧٦٧٦) إسناده صحيح .

الحرث بن عبد المطلب : لم يرفع أحدُ نسبه ، ممن ترجم له . واختلف على ابن جريج في اسم أبيه — كما ترى — فقال عبد الرزاق عن ابن جريج : « الحرث بن عبد المطلب » . وقال ابن بكر ، وهو محمد بن بكر البرساني ، عن ابن جريج : « الحرث بن عبد الملك » . وقد ذكر البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٢٧٢ هذا الخلاف : فذكر أن إبراهيم بن موسى الرازي رواه له عن هشام بن يوسف عن ابن جريج ، باسم « الحرث بن عبد المطلب » ، أي كرواية عبد الرزاق . وأن أبا عاصم رواه عن ابن جريج : « الحرث بن عبد الملك » ، أي كرواية ابن بكر ، ورجح البخاري الرواية الأولى ، رواية هشام بن يوسف ، يعني أنه « الحرث بن عبد المطلب » ، فقال عقبها : « وهذا أصح » .

وذكر الحافظ في التعجيل ، ص : ٧٧ — ٧٨ أن ابن حبان ذكره في الثقات ، باسم « الحرث بن عبد الملك » ، مقتصراً عليه .

وأما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٨٠ فلم يصنع شيئاً إلا أن اختصر كلام البخاري ، ولكنه خالفه في تقديم القول الثاني على الأول ، فقال : « الحرث بن عبد الملك » ، ويقال : ابن عبد المطلب . فكأنه يميل إلى ترجيح القول الثاني إذ قدمه .

٧٦٧٧ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا، ابن جريج، أخبرني هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو، أنه أخبره: أن سلمة بن الأزرق كان جالسا مع عبد الله بن عمر بالسوق، فمرَّ بجنائزة يُبكي عليها، فعاب ذلك عبد الله بن عمر، فاتهرهنَّ، فقال له سلمة بن الأزرق: لا تقل ذلك، فأشهد على أبي هريرة، لسمعته يقول، وتوفيت امرأة من كنانة مروان وشهدها، وأمر مروان بالنساء اللاتي يبكين يطردن، فقال أبو هريرة: دعهن يا أبا عبد الملك، فإنه مرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم بجنائزة يبكي عليها، وأنا معه، ومعه عمر بن الخطاب، فاتهر عمر اللاتي يبكين مع الجنائزة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعهن يا ابن الخطاب، فإن النفس مُصابة، وإن العين دامة، وإن العهد حديث، قال: أنت سمعته؟ قال: نعم، قال: فالله ورسوله أعلم.

وأياما كان فالرجل ثقة، بأن البخاري وابن أبي حاتم لم يذكر فيه جرحا، وبأن ابن حبان ذكره في الثقات.
والحديث مكرر: ٧١٨٨، ٧٣٤٧، من وجهين آخرين عن أبي هريرة، بمعناه.

● (٧٦٧٧) إسناده صحيح.

وقد مضى بنحوه، في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب: ٥٨٨٩، من

٧٦٧٨ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج - وابن بكر
قال: أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن،
أن أبا هريرة حدثه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلاً أفطر في
رمضان أن يُعتق رقبةً، أو يصوم شهرين، أو يُطعم ستين مسكيناً.

٧٦٧٩ حدثنا عبد الرزاق، وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج،
أخبرني عطاء، عن أبي صالح الزيات، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل عمل ابن آدم له، إلا الصيام، فإنه
لي، وأنا أجزي به، والصيام جنة، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا
يرفث يومئذٍ، ولا يصخب، فإن شاتمهُ أحدٌ أو قاتله، فليقل: إني
امرؤ صائم، مرتين، والذي نفس محمد بيده، لخلوف فم الصائم أطيبُ
عند الله يوم القيامة من ریح المسك، وللصائم فرحتان يفرحُهُما، إذا
أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه عز وجل فرح بصيامه.

رواية محمد بن عمرو بن -لمحة. عن محمد بن عمرو بن عطاء. وفصلنا القول
فيه، وأشرنا إلى هذا، هناك.

قوله « بالنساء اللاتي يبكين بطردن » - هذا هو الثابت في المخطوطتين لك م.
ووقع في ح « بالنساء التي يبكين فجعل بطردن »! وهو تخليط من ناسخ
أو طابع!!

● (٧٦٧٨) إسناده صحيح.

وهو مختصر: ٧٢٨٨. وأشرنا إليه هناك.

● (٧٦٧٩) إسناده صحيح.

أبو صالح الزيات: هو أبو صالح السمان، والد سهيل بن أبي صالح، واسمه

٧٦٨٠ حدثنا عبد الرزاق، وابن بكر، قالا : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يأتي أحدكم الشيطان وهو في صلاته ، فيلبس عليه ، حتى لا يدري كم صلى ؟ فإذا وجد ذلك ، فليسجد سجدتين وهو جالس .

٧٦٨١ حدثنا عبد الرزاق ، وابن بكر ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار : أنه بينما هو جالس مع « ذكوان » . يقال له « الزيات » ، ويقال له « السمان » . مضت ترجمته : ٤٦٢٦ .
ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٤٥٠ - ٤٥١ .
والحديث رواه مسلم ١ : ٣١٦ ، عن محمد بن رافع ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، بهذا الإسناد . وفيه التصريح بأن أوله حديث قدسي ، فيه : « قال الله عز وجل : كل عمل ابن آدم له . . . إلخ .
وقد مضى معناه ، مطولاً ومختصراً ، ومفرقاً في أحاديث ، من أوجه عن أبي هريرة : ٧١٧٤ ، ٧١٩٤ ، ٧٤٨٤ ، ٧٤٨٥ ، ٧٥٩٦ ، . وخرجنا كثيراً من طرقه في مواضعها .

● (٧٦٨٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٨٤ .

● (٧٦٨١) إسناده صحيح .

نافع بن جبير بن مطعم : سبقت ترجمته في : ٧٣٩٢ .

والحديث سيأتي : ١٠٨٥٤ ، عن روح ، عن ابن جريج ، بهذا الإسناد .

ورواه مسلم ١ : ١٨٠ ، عن هرون بن عبد الله ، ومحمد بن حاتم ، كلاهما

عن حجاج - وهو ابن محمد - عن ابن جريج ، به .

وكذلك رواه أبو عوانة في مسنده المستخرج على صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٣ ،

نافع بن جبير ، إذ مرَّ بهما أبو عبد الله ختنُ زيد بن الريان ، وقال ابن بكر : ابن الزبَّان ، فدعاه نافع ، فقال : سمعت أبا هريرة يقول : قال

عن عباس الدوري ، والصائغ ، كلاهما عن حجاج بن محمد ، عن ابن جريج . ونقله الحافظ ابن كثير في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٥٠٦ ، عن روايتي المسند ، هذه والرواية : ١٠٨٥٤ .

ولكن الحافظ ابن كثير وهم فيه وهمأ شديداً ، فلم يذكره في أحاديث « نافع بن جبير بن مطعم عن أبي هريرة » ، ص : ٣٨٥ - ٣٨٦ . بل ذكره في الكنى ، تحت عنوان : « أبو عبد الله ختن زيد بن الزبان عنه » !!

وهو انتقال نظر منه رحمه الله . فإن الحديث - كما يدل عليه سياقه - حديث نافع بن جبير ، هو الذي سمعه من أبي هريرة وحدث به في ذلك المجلس . وإنما كان أبو عبد الله رجلاً عابراً بالمجلس . ولعله قد كانت صلاة الجماعة حان موعدها ، وأراد أبو عبد الله أن يخرج ، فحدثه نافع بهذا الحديث ، يعظه ويرغبه في صلاة الجماعة .

ولذلك لم يترجم لأبي عبد الله هذا في التهذيب ولا فروعه ، ولا في كتاب رجال الصحيحين ، إذ لا شأن له في التحديث ، إنما كان مستمعاً .

ثم تبع الحسيني الحافظ ابن كثير في هذا الوهم ، فذكر في الإكمال ، ص : ١٣١ « أبو عبد الله ختن زيد بن الريان ، عن أبي هريرة ، وعنه عمر بن عطاء بن أبي الخوار » ! ولم يقل شيئاً بعد ذلك . وفاته أنه إذا كان هذا الرجل راوياً للحديث لم يكن من زيادات الرواة في المسند على رجال الكتب الستة . إذ أن الحديث ثابت في صحيح مسلم بهذا السياق .

ثم جاء الحافظ ابن حجر فزاد وهمأ على وهم ! فنقل في التعجيل ، ص : ٤٩٧ كلام الحسيني ، وعقب عليه بقوله : « ذكر أبو أحمد الحاكم في الكنى " أبو عبد الله ، سمع أبا هريرة وغيره ، روى عنه محمد بن إبراهيم التيمي " - فلعله هذا ! وهو في التهذيب » !!

والذي في التهذيب ١٢ : ١٥٢ « أبو عبد الله ، يعدّ في أهل المدينة . عن أبي هريرة ، وعن ابن عباس الجهني ، في التعمّؤ . وعنه محمد بن إبراهيم التيمي .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة مع الإمام أفضل من خمسة وعشرين
صلاة يصليها وحده .

قلت : ذكره ابن حبان في الثقات . ورمز لهذا الراوي - في التهذيب وفروعه -
برمز النسائي فقط . فلم يكن هو راوي هذا الحديث الذي رواه مسلم . فلو رأى
الحافظ المزني وغيره من الحفاظ أصحاب الأطراف ورجال الكتب الستة - أنه راوي
هذا الحديث ، لرمزوا له برمز مسلم . وقد ذكره ابن حبان في الثقات ، كما قال
الحافظ (الثقات ، ص : ٣٨٤) ، فقال : « أبو عبد الله ، يروي عن أبي هريرة :
اجعل صلواتك معهم سبحة . روى عنه محمد بن إبراهيم التيمي » . وحديثه عن
ابن عباس في التعمود - المشار إليه في التهذيب - هو في سنن النسائي ٢ : ٣١٢ .
وأما حديثه الآخر عن أبي هريرة - الذي أشار إليه ابن حبان في الثقات - فإني
لم أجده الآن .

وكننت أرى الحافظ ابن حجر يراجع أحاديث المسند ، في كثير من المواضع
في التعجيل . ويتعقب الحسيني في أوامه أو أغلاطه . ولكن تبين لي من هذا
الحديث أنه قد يغفل المراجعة ، إذ لو رجع إلى الحديث نفسه في المسند لعرف أنه
في صحيح مسلم ، وأنه ليس من زيادات المسند على الكتب الستة . ولكن يبدو لي
أن الحافظ ابن كثير ، حين وهم فيه ، قلده من بعده . ففاتهم التحقيق . ولقد
صدق الشافعي رحمه الله ، حين وصف أثر التقليد على المقلدين ، فقال : « وبال تقليد
أغفل من أغفل منهم ، والله يغفر لنا ولهم » .

و « أبو عبد الله » هذا ثبت اسمه في رواية أبي عوانة « أبو عبد الرحمن » . وهو
خطأ واضح .

وقوله « ختن زيد بن الريان » إلخ ، أما « الختن » : فهو بفتح الخاء المعجمة
والتاء المثناة ، وهو زوج البنت ، وقد يقال لكل من كان من قبل المرأة ، كالأب
والأخ .

وأما « زبان » : فإنه بالزاي والباء الموحدة ، مثل ما ثبت هنا في رواية ابن بكر

٧٦٨٢ حدثنا عبد الرزاق ، وابن بكر ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عطاء ، أنه سمع أبا هريرة يخبرهم : في كل صلاة يُقرأ ، فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم ، وما أخفى علينا أخفينا عليكم ، قال ابن بكر : في كل صلاة قرآن .

٧٦٨٣ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا يُمنع فضل ماءٍ يُمنع به فضل الكلاب .

عن ابن جريج . وهو الصواب الثابت في صحيح مسلم ، وبذلك ضبطه القاضي عياض في المشارق ١ : ٣٠٦ ، ٣١٦ . ورواية عبد الرزاق « الريان » بالراء والتحتية - لم يتابعه عليها أحد .

وأما متن الحديث المرفوع . فقد مضى معناه ضمن الأحاديث : ٧١٨٥ ، ٧٤٢٤ ، ٧٥٧٤ ، ٧٦٠١ .

• (٧٦٨٢) إسناده صحيح .

ورواه أبو عوانة ١ : ١٢٥ ، عن الدبري ، عن عبد الرزاق ، به . ولم يذكر لفظه ، إحالة على ما قبله .

والحديث مكرر : ٧٤٩٤ . وأشرنا إلى بعض طرقه هناك .

وقد رواه البخاري ٢ : ٢٠٩ . ومسلم ١ : ١١٦ - كلاهما من طريق ابن عليه ، عن ابن جريج ، به ، بزيادة في آخره .

• (٧٦٨٣) إسناده صحيح .

والشك في رفعه - هنا - لا يؤثر في صحته . فقد ثبت عن أبي هريرة مرفوعاً ، من غير وجه . وقد مضى : ٧٣٢٠ ، من رواية أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن عن أبي هريرة ، مرفوعاً . وأشرنا إلى بعض طرقه هناك .

٧٦٨٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من اشترى شاةً مُصْرَأةً ، فإنه يَحْدُبُهَا ، فإن رَضِيَهَا أَخَذَهَا ، وإلا رَدَّهَا وردَّ معها صاعاً من تمر .

٧٦٨٥ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، أخبرني أبو كثير ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا باع أحدكم الشاةَ أو اللقحةَ فلا يُحْفَلُهَا .

● (٧٦٨٤) إسناده صحيح .

وقد مضى بنحوه : ٧٣٧٤ ، من رواية سفیان ، عن أيوب ، به . ومضى نحو معناه ، من وجهين آخرين : ٧٣٠٣ ، ٧٥١٥ .

● (٧٦٨٥) إسناده صحيح .

أبو كثير : هو السحيمي الغبري . واسمه « يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة » . وفي اسم أبيه وجده خلاف غير قوي . وهذا هو الذي جزم به البخاري ، وابن أبي حاتم ، وابن سعد . وهو تابعي ثقة ، وثقه أبو حاتم ، وأبو داود ، والنسائي ، وغيرهم . لم يذكر في الكبير للبخاري في موضعه ، ولعله سقط سهواً من النسخين ، فإنه ذكره في ترجمة ابنه « زفر بن يزيد » ٢ / ١ / ٣٩٤ ، وأن ابنه روى عنه . وترجمه ابن سعد ٥ : ٤٠٣ ، وقال : « لقي أبا هريرة وروى عنه » . وترجمه ابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٢٧٦ - ٢٧٧ . وذكره الدولابي في الكنى ٢ : ٩٠ .

وليس « أبو كثير » هذا والد يحيى بن أبي كثير بل هو غيره . و « السحيمي » : بضم السين وفتح الحاء المهملتين . و « الغبري » : بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة .

والحديث في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٥١٣ ، عن هذا الموضع .

٧٦٨٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن $\frac{٢٧٤}{٢}$ ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبيع حاضر لباد ، ولا تنأجشوا ، ولا يزيد الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبته ، ولا تسأل امرأة طلاق أختها .

٧٦٨٧ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن محمد بن واسع ،

ورواه النسائي ٢ : ٢١٥ ، عن إسحق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .
« اللقحة » بفتح اللام وبكسرهما مع سكن القاف : هي الناقة الحلوب .
« فلا يخطبها » : بكسر الفاء المشددة : أي لا يجمع لبنها في ضرعها أياماً ليوهم أنه غزير . وهي « الخفلة » ، وهي « المصرة » .
وانظر : ٧٣٧٤ ، ٧٦٨٤ .

● (٧٦٨٦) إسناده صحيح .

وقد مضى معناه ، مطولاً : ٧٢٤٧ ، من رواية ابن عيينة ، عن الزهري ، به .
ومضى منه النهي عن بيع الحاضر للبادي : ٧٣١٠ ، ٧٤٤٩ .

● (٧٦٨٧) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . والمتن صحيح لذاته .

محمد بن واسع بن جابر الأزدي البصري : ثقة ، قال موسى بن هرون :
« كان ناسكاً عابداً ، ورعاً رقيقاً جليلاً ، ثقة عالماً ، جمع الخير » . ترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٢٥٥ - ٢٥٦ . وابن سعد ٧ / ٢ / ١٠ - ١١ . وابن أبي حاتم ٤ / ١ / ١١٣ . وأبو نعيم في الحلية ٢ : ٣٣٥ - ٣٥٧ .
والحديث سيأتي : ٧٩٢٩ ، عن يزيد بن هرون ، عن هشام بن حسان ،
« عن محمد بن واسع ، عن أبي هريرة » . وسيأتي أيضاً : ١٠٥٠٢ ، عن يونس بن محمد ، عن حزم ، وهو ابن أبي حزم : « سمعت محمد بن واسع ، عن بعض أصحابه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة » .

فظهر من هذا أن محمد بن واسع كان بينه وبين أبي هريرة في هذا الحديث

عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
من وسَّع على مكروبٍ كربةً في الدنيا ، وسَّع الله عليه كربةً في الآخرة ،

واسطتان ، حذف أحدهما « بعض أصحابه » - في الإسناد الذي هنا ، وحذفهما
معاً - في : ٧٩٢٩ .

وهذا الحديث - في أصله - أوله : « من أقال نادماً أقاله الله نفسه يوم
القيامة » . فقد رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث ، ص : ١٨ ، عن أبي
عبدالله محمد بن علي الصنعاني : « حدثنا الحسن بن عبد الأعلى الصنعاني ، حدثنا
عبد الرزاق ، عن معمر ، عن محمد واسع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ،
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أقال نادماً ، أقاله الله نفسه يوم
القيامة ، ومن كشف عن مسلم كربة ، كشف الله عنه كربة من كرب يوم
القيامة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » . وقد رواه البيهقي في السنن
الكبرى ٦ : ٢٧ ، عن الحاكم . وأشرنا إلى روايتهما هذه - في : ٧٤٢٥ . وتكلمنا
هناك على حديث « من أقال . . . » .

أما باقي الحديث ، وهو الذي هنا وفي الروایتين : ٧٩٢٩ ، ١٠٥٠٢ - فإنه
ثابت صحيح من حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، بأطول مما
هنا . وقد مضى : ٧٤٢١ . ولذلك قلنا إن المتن صحيح في ذاته .

وقد قال الحاكم في علوم الحديث - بعد روايته من طريق محمد بن واسع :
« هذا إسناد من نظر فيه من غير أهل الصنعة ، لم يشك في صحة سنده . وليس
كذلك : فإن معمر بن راشد الصنعاني ثقة مأمون ، ولم يسمع من محمد بن واسع .
ومحمد بن واسع ثقة مأمون ، ولم يسمع من أبي صالح » .

فأما تعليل الحاكم بأن معمر لم يسمعه من محمد بن واسع - فلا أعرف وجهه .
ثم هو لا يضر في هذا الحديث ، لأن حزم بن أبي حزم سمعه منه ، كما أشرنا إلى
الرواية الآتية : ١٠٥٠٢ .

وأما أن محمد بن واسع لم يسمعه من أبي صالح - فقد تبين ذلك ، من تلك

ومن ستر عورة مسلم في الدنيا ، ستر الله عورته في الآخرة ، والله في عون المرء ما كان في عون أخيه .

٧٦٨٨ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يمتنع أحدكم جاره أن يضع خشبةً على جداره . ثم يقول أبو هريرة : مالي أراكم معرضين ! والله لأرْمينَّ بها بين أكتافكم .

الرواية ، إذ يقول فيها : « عن بعض أصحابه » . فهذا البعض مبهم ، يكون به الإسناد منقطعاً .

لكني أرجح أنه يشير بقوله « بعض أصحابه » - إلى الأعمش . فإن أبا نعيم روى هذا الحديث في الحلية ٨ : ١١٩ ، من طريق إبراهيم بن الأشعث ، عن فضيل بن عياض ، عن سليمان - وهو الأعمش - عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، به مطولاً . فقال أبو نعيم : « مشهور من حديث الأعمش ، رواه عنه من القداماء محمد بن واسع . ولم نكتبه من حديث فضيل ، إلا من حديث إبراهيم بن الأشعث » . فهذه الإشارة إلى رواية محمد بن واسع إياه عن الأعمش - ترجح عندنا أنه هو الراوي الذي أبهمه في : ١٠٥٠٢ ، وعبر عنه بأنه بعض أصحابه . ومحمد بن واسع أقدم من الأعمش . مات قبل الأعمش بأكثر من عشرين سنة . فلم يكن غريباً أن يقول محمد بن واسع : « عن بعض أصحابه » .

● (٧٦٨٨) إسناده صحيح .

عبد الرحمن بن هرمز : هو الأعرج .

والحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٢٣٩ ، عن هذا الموضع .

وقد مضى : ٧٢٧٦ ، من رواية سفيان ، عن الزهري ، به . بنحوه .

٧٦٨٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن
أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : اقتلت امرأتان من هذيل ، فرمت
إحدهما الأخرى بحجر ، فأصابت بطنها ، فقتلتها ، وألقت جنيناً ،
فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بديتها على العاقلة ، وفي جنينها

• (٧٦٨٩) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٣٠ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .
ولم يذكر لفظه ، إحالة على رواية قبله .

ورواه البخاري ١٠ : ١٨٢ - ١٨٤ ، من طريق الليث ، عن عبد الرحمن
بن خالد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، بنحوه .

ورواه مسلم أيضاً ، من طريق يونس ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي
سلمة معاً ، مطولاً . بأطول مما هنا .

ورواية يونس - رواها البخاري ١٢ : ٢٢٣ ، مختصرة ، بأخصر مما هنا .
وقد مضى بعضه موجزاً : ٧٢١٦ ، من رواية مالك ، عن الزهري ، عن أبي
سلمة . وأشرنا إلى هذا هناك .

قوله « ولا استهل » : من الإهلال ، وهو رفع الصوت . واستهلال الصبي :
رفع صوته عند الولادة .

وقوله « يُطَلَّ » : بضم الياء وفتح الطاء المهملة وتشديد اللام . وهو من
« الطلَّ » ، بمعنى هدّر الدم . وفي اللسان : « أبو زيد : طَلَّ دُمَهُ ، وأطَلَّهُ اللهُ .
ولا يقال : طَلَّ دُمَهُ ، بالفتح . وأبو عبيدة والكسائي يقولانه . ويقال : أُطِلَّ دُمَهُ .
أبو عبيدة : فيه ثلاث لغات : طَلَّ دُمَهُ ، وطَلَّ دُمَهُ ، وأطِلَّ دُمَهُ » .

هذا هو الراجح في هذا الحرف . ورواه بعضهم « بطل » ، بصيغة الفعل
الماضي من البطلان . قال القاضي عياض في مشارق الأنوار ١ : ٨٨ « رويتها

غُرَّةً ، عبدٌ أو أمةٌ ، فقال قائلٌ : كيف يُعقل من لا أكلَ ، ولا شربَ
ولا نطقَ ولا استهلالَ ، فمثلُ ذلك يُطلَّ ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم ،
كما زعم أبو هريرة : هذا من إخوانِ الكهَّانِ .

٧٦٩٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
سعيد بن المسيَّب ، وأبي سامة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه

بالوجهين : بفتح الباء بواحدة ، من الباطل . ويروى : يطل ، بضم الياء باثنتين
تحته ، من : طل دمه ، إذا لم يطلب وترك . . . وبالوجهين رويناها في الموطأ
عن يحيى بن يحيى الأندلسي وابن بكير . ورأيت في بعض الأصول من الموطأ
عن ابن بكير : بالوجهين قرأناها على مالك في موطئه . ورجح الخطابي رواية
الياء باثنتين ، على رواية الباء بواحدة فيه . وأكثر الروايات للمحدثين فيها
بالياء بواحدة . وبالياء وحدها ذكرها البخاري في باب الطيرة والكهانة . وكذلك
في كتاب مسلم ، إلا من رواية ابن أبي جعفر ، فإننا رويناها عنه في حديث
أبي الطاهر وحرمة - بالياء .

وهكذا حكى القاضي رحمه الله عن نسخ الصحيحين . والذي قاله الحافظ في
الفتح ٨ : ١٨٤ ، أن أكثر روايات البخاري بالياء التحتية ، ثم قال : « وقع
للكشميهني في رواية ابن مسافر - : بطل ، بفتح الموحدة والتخفيف ، من البطلان .
كذا رأيت في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر . وزعم عياض أنه وقع هنا للجميع
[يعني جميع رواة صحيح البخاري] بالموحدة . » وحكى النووي في شرح مسلم ١١ :
١٧٨ ، الروایتين « في الصحيحين وغيرهما » ، ثم قال : « وأكثر نسخ بلادنا
بالمثناة . »

● (٧٦٩٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٥٣ ، عن سفیان ، و : ٧٤٥٠ ، عن ابن جريج - كلاهما
عن الزهري ، به .

وسلم ، قال : العجماء جُبَار ، والبئر جُبَار ، والمعدن جُبَار ، وفي الرِّكَاز
الخُمْس . والجُبَار : الهدرُ .

٧٦٩١ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
الأعرج ، قال : قال أبو هريرة : إنكم تقولون : أكثر أبو هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ! والله الموعِدُ ، إنكم تقولون : ما بال المهاجرين
لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الأحاديث ؟ وما بال
الأنصار لا يحدثون بهذه الأحاديث ؟ وإن أصحابي من المهاجرين كانت
تشغلهم صفقاتهم في الأسواق ، وإن أصحابي من الأنصار كانت تشغلهم

وقد مضى : ٧١٢٠ ، من رواية ابن سيرين ، عن أبي هريرة .
وقوله في آخره هنا « والجبار الهدر » - الظاهر أنه من قول الزهري مدرجاً في
الحديث ، كما يتبين ذلك من كلام الحافظ في الفتح ١٢ : ٢٢٥ ، حيث شرحه
شرحاً وافياً .

● (٧٦٩١) إسناده صحيح .

وهو ثابت في تفسير عبد الرزاق ، ص : ١٤ - ١٥ ، بهذا الإسناد . وكذا
نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٢٣٩ - ٢٤٠ ، عن هذا الموضع من المسند .
ورواه مسلم ٢ : ٢٦١ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق . بهذا الإسناد .
ولم يذكر لفظه ، إحالة على الرواية قبله ، من طريق ابن عيينة عن الزهري .
ورواه ابن سعد ، بنحوه ٤ / ٢ / ٥٦ ، عن محمد بن حميد العبدي ، عن
معمر ، عن الزهري ، عن أبي هريرة ، لم يذكر فيه « عن الأعرج » . وأنا أرجح
أنه خطأ ناسخ أو طابع . و « محمد بن حميد » : هو اليشكري المعمرى ، ونسب
إلى « معمر » لرحلته إليه . وأنا أرجح أيضاً أن كلمة « العبدي » في الطبقات ،
محرقة عن « المعمرى » .

أَرْضُومٍ وَالْقِيَامُ [عَلَيْهَا] ، وَإِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَعْتَكِفًا ، وَكُنْتُ أَكْثَرَ
مَجَالِسَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَحْضَرْتُ إِذَا غَابُوا ، وَأَحْفَظْتُ إِذَا
نَسُوا ، وَإِنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَوْمًا فَقَالَ : مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ
حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِي ثُمَّ يَقْبِضُهُ إِلَيْهِ ؟ فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي
أَبَدًا ، فَبَسَطْتُ ثَوْبِي ، أَوْ قَالَ : نَمَرَتِي ، ثُمَّ قَبَضْتُهُ إِلَيَّ ، فَوَاللَّهِ
مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ ، وَأَيْمُ اللَّهِ ، لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ
بِشَيْءٍ أَبَدًا ، ثُمَّ تَلَا : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ﴾ ،
الآيَةَ كُلَّهَا .

وقد مضى بمعناه : ٧٢٧٣ ، من رواية ابن عيينة ، و : ٧٢٧٤ ، من رواية
مالك - كلاهما عن الزهري ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . و : ٧٢٧٥ ، من
رواية شعيب ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن
أبي هريرة . وأشرنا هناك إلى كثير من تخريجه .

وسنشير هنا ، إلى بعض حروف ، اختلفت فيها أصول المسند الثلاثة ، ورواية
عبد الرزاق في تفسيره ، إذ هو الشيخ الذي رواه عنه أحمد ، ونسخة جامع المسانيد
لابن كثير ، إذ هو منقول فيها عن هذا الموضع من المسند :

قوله « إنكم تقولون : ما بال المهاجرين » - عند عبد الرزاق : « وإنكم
لتقولون » .

وقوله « ما بال المهاجرين لا يحدثون » - في لك وابن كثير « لا يتحدثون » .
وما هنا هو الثابت في ح م وتفسير عبد الرزاق ونسخة بهامش ك .

وقوله « وما بال الأنصار لا يحدثون » - هو الثابت في ح م . وفي ك وابن كثير
« لا يتحدثون » . وإجملة كلها لم تذكر في تفسير عبد الرزاق .

٧٦٩٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، نحن أول الناس دخولا الجنة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناهم من بعدهم ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، فهذا اليوم الذي هدانا الله له ، والناس لنا فيه تبع ، غدا لليهود ، وبعده غد للنصارى .

وقوله « والقيام [عليها] » - كلمة « عليها » لم تذكر في ع م . وهي ثابتة عند عبد الرزاق ، وابن كثير ، وهامش ك . فلذلك زدناها .
 وقوله « معتكفاً » - هكذا ثبت في الأصول الثلاثة وابن كثير . وفي تفسير عبد الرزاق « مسكيناً » . وهو الموافق لأكثر ما رأينا من الروايات . وفي رواية البخاري ٤ : ٢٤٦ - ٢٤٧ ، من طريق شعيب ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن - : « وكنت امرأة مسكيناً من مساكين الصفة » . فهذا قد يكون توجيهاً صحيحاً لرواية « معتكفاً » التي هنا .
 وقوله « تمرّي » ، التمرة ، بفتح التون والراء بينهما ميم مكسورة : الشملة المخططة من مآزر الأعراب ، كأنها أخذت من لون التمر ، لما فيها من السواد والبياض . وهذا هو الثابت عند عبد الرزاق ، وابن كثير ، ونسخة ك ، وهامش م ، وسائر الروايات التي رأيناها . وفي ع م « طهرتي » .
 وقوله « ثم قبضته إليّ » - هو الثابت في الأصول الثلاثة . وفي تفسير عبدالرزاق : « فحدثنا فقبضته إليّ » . وعند ابن كثير « ثم حدثنا فقبضته إليّ » .

● (٧٦٩٢) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٣٩٥ ، من رواية عبد الله بن إدريس ، عن الأعمش . وأشرنا هناك إلى أن مسلماً رواه ١ : ٢٣٤ ، من رواية جرير ، عن الأعمش .
 ورواه أيضاً الخطيب في تاريخ بغداد ٢ : ٢٥٧ ، من طريق سفیان ، عن

٧٦٩٣ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة — وعن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناهم من بعدهم ، فهذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه ، فهدانا الله له ، فهم لنا فيه تبع ، فاليهود غدًا ، والنصارى بعد غدٍ .

٧٦٩٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما من مولود إلا الشيطان يمسّه حين يولد ، فيستهل صارخاً من مسّة الشيطان

الأعمش ، بنحوه مختصراً . ومضى من وجهين آخرين : ٧٣٠٨ ، ٧٣٩٣ . وانظر : ٧٢١٣ . والحديث التالي لهذا .

● (٧٦٩٣) إسناداه صحيحان .

وهو مكرر ما قبله .

فقد رواه معمر أيضاً عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . ورواه عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة .

وقد مضى : ٧٣٩٣ ، عن سفيان بإسنادين : أحدهما عن ابن طاوس ، عن أبيه .

وسياتي : ٨١٠٠ — في صحيفه همام بن منبه — عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام .

● (٧٦٩٤) إسناداه صحيح .

وهو مكرر : ٧١٨٢ .

٢٧٥
٢
إياه ، إلا مريمَ وابنها . ثم يقول أبو هريرة : اقرؤا إن شئتم : ﴿ وإني
أعيذُها بك وذُرِّيَّتَها من الشيطان الرجيم ﴾ .

٧٦٩٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن

ابن المسيب ، قال : كان أبو هريرة يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
خَيْرُ نِسَاءِ رَكْبِنِ الْإِبِلِ ، صَلَّحُ نِسَاءِ قَرِيشٍ ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَفْرِهِ ،
وَأَرْعَاهُ لَزُوجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ : قال أبو هريرة : ولم تترك مريمٌ بعيراً قط .

٧٦٩٦ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن

وقد ذكرنا هناك ، أن البخاري رواه ٨ : ١٥٩ ، ومسلماً ٢ : ٢٢٤ - كلاهما
من طريق عبد الرزاق ، عن معمر .

● (٧٦٩٥) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٦٣٧ ، بهذا الإسناد ، بزيادة في أوله ، في خطبة النبي صلى
الله عليه وسلم أم هاني بنت أبي طالب .

● (٧٦٩٦) إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، قصر به عبد الرزاق ، أو شيخه

معمر ، فلم يذكر فيه الوسطة بين الزهري وأبي هريرة .

فإن الزهري لم يدرك الرواية عن أبي هريرة . مات الزهري سنة ١٢٤ ، عن
٧٢ سنة ، على أرجح الأقوال في تاريخ وفاته . فكأنه ولد سنة ٥٢ أو نحوها .
وأبو هريرة مات سنة ٥٩ .

وهذا الإسناد ثابت هكذا في أصول المسند ، وكذلك هو في تفسير عبد الرزاق ،

ص : ٦٢ « عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي هريرة » . وكذلك
نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٣٧٥ ، عن هذا الموضع من المسند ، تحت
عنوان رواية الزهري عن أبي هريرة .

فليس النقص في هذا الإسناد إذن نقصاً في رواية المسند ، ولا من الناسخين .

أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : رأيتُ عمُرو بن عامر

والحديث في ذاته صحيح متصل ، من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب ،
عن أبي هريرة .

وسياقي موصولاً — كذلك : ٨٧٧٣ ، من رواية الليث بن سعد ، عن يزيد
بن الهاد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

وكذلك رواه الطبري في التفسير ٧ : ٥٦ (بولاق) ، من رواية الليث بن
سعد ، به .

وكذلك رواه البخاري ٨ : ٢١٣ - ٢١٤ . ومسلم ٢ : ٣٥٤ - ٣٥٥ ،
كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن الزهري ، عن
سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . بزيادة في أوله من كلام ابن المسيب ، في
معنى « البحيرة » و « السائبة » .

ورواه البخاري أيضاً ٦ : ٣٩٩ - ٤٠٠ ، عن أبي اليمان ، عن شعيب ، عن
الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة . مع الزيادة في أوله من كلام ابن المسيب .

وقال البخاري — بعد رواية إبراهيم بن سعد ، ٨ : ٢١٤ « وقال لي أبو اليمان :
أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، سمعت سعيداً ، يخبره — بهذا — قال : وقال أبو هريرة :
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه . ورواه ابن الهاد ، عن ابن شهاب ، عن
سعيد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، سمعت النبي صلى الله عليه وسلم » .

فهاتان إشارتان من البخاري إلى الروايتين الموصولتين اللتين ذكرنا . وقد خرج
الحافظ رواية أبي اليمان ، من صحيح البخاري في الموضع الذي أشرنا إليه . ثم قصر
جداً وأبعد النجعة ، في تخريج رواية ابن الهاد ، فنسبها لابن مردويه ، وأبي عوانة ،
وابن أبي عاصم ، والبيهقي ، والطبراني ! وهي أقرب إليه من ذلك كله : هي المسند
وتفسير الطبري ، كما ذكرنا .

النُّزَاعِي يُجْرُ قُصْبَهُ - يعني الأَمْعَاءُ - في النار ، وهو أولُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَائِبَ .

٧٦٩٧ حدثنا عبد الرزاق ، عن أبي عُرْوَةَ مَعْمَر ، عن أيوب ،

وللحديث إسناد آخر صحيح ، لم أجده في المسند : فرواه مسلم ٢ : ٣٥٤ ، من طريق جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ، أخا بني كعب هؤلاء - يجر قصبه في النار » .

وروى ابن حزم في جمهرة الأنساب ، ص : ٢٢٢ روايتي البخاري عن أبي الجمان ، وسلم من طريق جرير عن سهيل ، بإسناده إلى البخاري ومسلم . وقد مضى معناه من حديث ابن مسعود : ٤٢٥٨ ، ٤٢٥٩ ، بإسنادين ضعيفين ، وأشرنا إلى حديث أبي هريرة هناك

وقوله « قصبه » : هو بضم القاف وسكون الصاد المهملة ، وقد فُسر في المتن بأنه « الأمعاء » . وهذا التفسير مدرج ، ليس من متن الحديث . والظاهر أنه مدرج ممن بعد الإمام أحمد ، فإنه لم يذكر في تفسير عبد الرزاق ، ولا في جامع المسانيد في نقله عن المسند .

وقوله « وهو أول من سيب السوائب » : سبق تفسيره في حديث ابن مسعود : ٤٢٥٨ .

و « عمرو بن عامر » : هو عمرو بن عامر بن لحي بن قمعة بن خندف ، أبو خزاعة . وقد ينسب إلى جده - كما في رواية سهيل عن أبيه - فيقال « عمرو بن لحي » . و « لحي » : بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف . و « قمعة » : بالقاف والميم والعين المهملة المفتوحات . و « خندف » : بكسر الحاء المعجمة والذال المهملة بينهما نون .

● (٧٦٩٧) إسناده صحيح .

أبو عروة : كنية معمر بن راشد شيخ عبد الرزاق .

ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها قبل منه .

٧٦٩٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

والحديث في تفسير عبد الرزاق ، ص : ٧٣ - ٧٤ ، بهذا الإسناد ، دون
أن يذكر كنية معمر .

وكذلك رواه الطبري في التفسير ٨ : ٧٣ ، عن الحسن بن يحيى ، عن عبد الرزاق .
ونقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٤٣٤ ، عن الطبري ، ووقع فيه خطأ مطبعي ،
بحذف « أخبرنا عبد الرزاق » من الإسناد .

ثم قال ابن كثير - عقب روايته : « لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة ! »
وعليه في هذا استدراك ، فإنه في صحيح مسلم ، بنحوه :

فرواه مسلم ٢ : ٣١٢ ، بأسانيد ، من طريق هشام بن حسان ، عن محمد
بن سيرين ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، بلفظ : « من تاب قبل أن تطلع الشمس
من مغربها تاب الله عليه » . فلا ينبغي في هذا أن يوصف بأنه لم يخرج أحد من
أصحاب الكتب الستة .

وسأني من رواية عوف عن ابن سيرين : ٩١١٩ . ومن رواية هشام بن حسان
عنه : ٩٥٥٥ ، ١٠٤٢٤ ، ١٠٥٨٩ .

وأغرب مما صنع ابن كثير ، صنع الحافظ الهيثمي . فإنه ذكره في مجمع
الزوائد ١٠ : ١٨٩ ، باللفظ الذي في صحيح مسلم ، ثم قال : « رواه الطبراني
في الأوسط ، وفيه الحسن بن أبي جعفر ، وهو ضعيف !! »

● (٧٦٩٨) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ٢ : ٣٠١ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .
ولم يذكر لفظه ، أحاله على ما سبق له من رواية الزبيدي عن الزهري

كل مولود يُولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، وينصرانه، ويمجسانه،
كما تنتج البهيمة، هل تحسبون فيها من جدعاء؟ ثم يقول: واقروا
إن شئتم: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾.

٧٦٩٩ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن رجل من بني غفار،
عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

ورواه ابن حبان في صحيحه، رقم: ١٣٠ بتحقيقنا، من طريق إسحاق بن
راهويه عن عبد الرزاق.

وقد مضى مختصراً قليلاً: ٧١٨١، عن عبد الأعلى، عن معمر. ومضى
معناه من رواية أبي صالح، عن أبي هريرة: ٧٤٣٦، ٧٤٣٧، ٧٤٣٨.
وقد خرجناه بكثير من الطرق، في حديث ابن حبان، رقم: ١٢٨.

● (٧٦٩٩) إسناده صحيح، على ما فيه من إبهام أحد رواته، فقد عرف
الرجل، كما سيأتي:

والحديث بهذا الإسناد، في تفسير عبد الرزاق، في آخر سورة الملائكة
(وهي سورة فاطر). وكذلك رواه الحاكم في المستدرک ٢: ٤٢٧ - ٤٢٨، من
طريق إسحاق بن إبراهيم - وهو الدبري - عن عبد الرزاق، به.

والرجل المبهم - من بني غفار - هو «معن بن محمد الغفاري». تبين ذلك
من رواية البخاري في صحيحه ١١: ٢٠٤، من طريق عمر بن علي المقدمي،
«عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة،
عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: أَعْلَنَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِي أَنْحَرَّ حَيَاتِهِ، حَتَّى بَلَغَهُ
سِتِينَ سَنَةً». ثم قال البخاري: «تابعه أبو حازم، وابن عجلان، عن المقبري».
وصرح الحافظ في الفتح بأن الرجل المبهم، في رواية المسند هذه - هو «معن
بن محمد الغفاري». وقال بشأن رواية المسند: «فهي متابعة قوية لعمر بن علي».

لقد أعذر الله إلى عبد أحياء حتى بلغ ستين أو سبعين سنة ، لقد أعذر الله ، لقد أعذر الله إليه .

و « معن بن محمد بن معن بن نضلة الغفاري : ثقة ، ترجم له البخاري في الكبير ٣٩٠/١/٤ . وابن أبي حاتم ٣٧٧/١/٤ - فلم يذكر فيه جرحاً . وذكره ابن حبان في الثقات . وقد رمز له في التهذيب والتقريب برمز مسلم مع البخاري ، وهو خطأ ، صوابه أن يكون رمز الترمذي بدل مسلم ، كما في الخلاصة . ويؤيده أنه مترجم في رجال الصحيحين ، ص : ٤٩٨ ، في أفراد البخاري دون مسلم . ومتابعة أبي حازم - التي أشار إليها البخاري - ستأتي في المسند : ٩٣٨٣ . وكذلك رواها الطبري في التفسير ٢٢ : ٩٣ (بولاق) ، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن ، عن أبي حازم ، وذكر الحافظ في الفتح أنه رواها أيضاً النسائي ، والإسماعيلي .

ومتابعة ابن عجلان - التي أشار إليها البخاري أيضاً - ستأتي في المسند : ٨٢٤٥ . ولم يخرجها الحافظ من غير رواية المسند .

ونزید أيضاً : أنه تابعه أبو معشر ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، ومتابعته ستأتي في المسند : ٩٢٤٠ .

ونزید متابعة ثانية : أنه تابعه الليث بن سعد ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة . ومتابعته رواها الحاكم في المستدرک ٢ : ٤٢٧ ، من رواية عبد الله بن صالح ، عن الليث . وقال الحاكم : « صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . فرمز له برمز البخاري ، كما في مختصره المخطوط عندي ، ص : ٣٣٠ . وفي المختصر المطبوع : (خ م) ، وهو خطأ من الطابع . يؤيده أن « عبد الله بن صالح كاتب الليث » - لم يرو له مسلم في صحيحه شيئاً .

ثم للحديث متابعة أخرى ضعيفة . نذكرها هنا بياناً لها ، ونماتاً للبحث :

فرواه الطبري في التفسير ٢٢ : ٩٣ (بولاق) ، من طريق بقیة بن الولید ، قال : « حدثنا مطرف بن مازن الكنانی ، قال : حدثني معمر بن راشد ، قال :

٧٧٠٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، قال :
أخبرني القاسم بن محمد ، قال : اجتمع أبو هريرة وكعب ، فجعل أبو هريرة

سمعت محمد بن عبد الرحمن الغفاري يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : لقد أعذر الله إلى صاحب الستين سنة ، والسبعين .
وكذلك رواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٤٢٧ ، من طريق بكار بن قتيبة
القاضي بمصر : « حدثنا مطرف بن مازن ، حدثنا معمر بن راشد ، سمعت محمد
بن عبد الرحمن الغفاري يقول : سمعت أبا هريرة يقول . . . » . فذكر نحوه مطولاً .
وهذا إسناد منهار ، لا تقوم له قائمة : فإن « مطرف بن مازن الكناني الصنعاني »
ضعيف جداً ، رماه ابن معين بالكذب ، وله ترجمة مطولة في التعجيل ، ص : ٤٠٤ -
٤٠٥ ، ولسان الميزان ٦ : ٤٧ - ٤٨ . والكبير للبخاري ٤ / ١ / ٣٩٨ ، والصغير
ص : ٢١٥ ، وابن سعد ٥ : ٣٩٨ ، وابن أبي حاتم ٤ / ١ / ٣١٤ - ٣١٥ ،
والضعفاء للنسائي ، ص : ٢٨ .

ثم هذا التابعي الذي سماه مطرف « محمد بن عبد الرحمن الغفاري » ، وتسب
إليه الرواية عن أبي هريرة ، وأن معمرأ رواه عنه - : لم أجد له ذكراً ولا ترجمة
في شيء مما بين يدي من المراجع . وأنا أظن أن مطرفاً رأى رواية « معمر » عن رجل
من بني غفار ، عن سعيد ، عن أبي هريرة « فخانه حفظه ، واختلط عليه
الأمر ، فاجترأ أن يجعل الحديث عن « معمر » عن رجل اخترع له اسماً ونسبه
غفاريّاً ، أو جاء ذلك منه تخليطاً عن غير عمد . ولكنه - على كل حال - لا
قيمة له .

● (٧٧٠٠) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٧٥ ، من رواية الزهري ، عن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد
بن جارية الثقفي ، بنحوه : أن أبا هريرة ذكر الحديث المرفوع لكعب الأحبار ،
« فقال كعب لأبي هريرة : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟
قال أبو هريرة : نعم » .

يَحْدِثُ كَعْبًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَعْبٌ يَحْدِثُ أَبَاهُ هَرِيرَةَ
عَنِ السُّكُتِبِ ، قَالَ أَبُو هَرِيرَةَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ
دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وايس لكعب الأحبار شأن في رواية هذا الحديث إلا أنه سمعه من أبي هريرة .
وانظر ما نقلنا عن الخطابي ، في شأن كعب الأحبار في شرح الحديث : ١٤١٦ .
والحديث المرفوع ثابت معناه ، عن أبي هريرة مرفوعاً ، من غير وجه :
فرواه مالك في الموطأ ، ص : ٢١٢ ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن
أبي هريرة .

وسياقي في المسند : ١٠٣١٦ ، من طريق مالك . وكذلك رواه البخاري ١١ :
٨١ ، من طريق مالك .

ورواه الزهري أيضاً ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة :
فسياقي : ٨٩٤٦ ، من رواية معمر ، و : ٩١٣٢ ، من رواية أبي أويس -
كلاهما عن الزهري ، عن أبي سلمة .

وكذلك رواه البخاري ١٣ : ٣٧٨ ، من طريق شعيب . ومسلم ١ : ٧٥ ،
من طريق مالك ، ومن طريق ابن أخي الزهري . والخطيب في تاريخ بغداد ١١ :
١٤١ ، من طريق شعيب - كلهم عن الزهري ، عن أبي سلمة .

ورواه أيضاً الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة :
فسياقي في المسند : ٩٥٠٠ ، من طريق الأعمش . وكذلك رواه ابن ماجه :
٤٣٠٧ . والخطيب في تاريخ بغداد ٣ : ٤٢٤ - كلاهما من رواية الأعمش ، عن
أبي صالح .

ورواه أيضاً محمد بن زياد ، عن أبي هريرة :
فسياقي في المسند : ٩٢٩٢ ، ٩٥٤٨ ، من رواية شعبة ، عن محمد بن زياد .
وكذلك رواه مسلم ١ : ٧٥ ، من طريق شعبة .
ورواه أيضاً همام بن منبه ، عن أبي هريرة :

٧٧٠١ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال سليمان بن داود : لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِائَةِ امْرَأَةٍ ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غَلامًا يقاتلُ في سبيلِ الله ، قال : ونسي أن يقول « إن شاء الله » ، فأطاف بهنَّ ، قال : فلم تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا واحدةً نَصَفَ إنسانٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو قال : « إن شاء الله » لم يَحْنَثْ ، وكان دَرَكًا لِحاجتِهِ .

٧٧٠٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيَّب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إن

وسياتي في المسند ، في صحيفة همام بن منبه : ٨١١٧ ، من رواية معمر ، عن همام بن منبه .

ورواه أيضاً أبو زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة :
فرواه مسلم ١ : ٧٥ ، من رواية عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة .
وقد شرحه الحافظ في الفتح فأوفى ، في ١١ : ٨١ - ٨٢ .
وقد مضى معناه ، ضمن حديث مطول لابن عباس : ٢٥٤٦ ، ٢٦٩٢ .
وضمن حديث آخر لعبد الله بن عمرو بن العاص : ٧٠٦٨ .

● (٧٧٠١) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٣٧ ، بمعناه .

● (٧٧٠٢) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٦٦٩ ، بهذا الإسناد ، بنحو هذا اللفظ .

الله تعالى قال: لَا يَقْلُ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ،
أَقْلَبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا.

٧٧٠٣ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن عطاء بن يزيد
الليثي، عن أبي هريرة، قال: قال الناس: يا رسول الله، هل ترى
ربنا يوم القيامة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هل تضارون في الشمس

وهو أيضاً مكرر: ٧٢٤٤، بنحو معناه، ولكن ليس فيه هناك « فإذا شئت قبضتهما ».

وهذا الحرف ثابت أيضاً في المستدرک ٢: ٤٥٣، فقد رواه من طريق إسحاق
بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد، وقال: « هذا حديث صحيح
على شرطهما. ولم يخرجاه هكذا ». ووافقه الذهبي.

ولا وجه لاستدراكه. فقد رواه مسلم ٢: ١٩٦، عن عبد بن حميد، عن
عبد الرزاق، بهذا الإسناد، وباللفظ الذي عند الحاكم — وقد أشرنا لرواية مسلم،
في: ٧٦٦٩.

وهو ثابت أيضاً، في رواية أخرى لهذا الحديث، مطولة، رواها الحاكم أيضاً
قبل تلك الرواية، من طريق سنيان بن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال
الحاكم: « قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الزهري هذا، بغير هذه السياقة.
وهو صحيح على شرطهما ». ووافقه الذهبي.

وانظر تفسير الطبري، بتخریجنا: ٢٢٠٦، ٢٢٠٧،

● (٧٧٠٣) إسناده صحيح.

وهو في جامع المسانيد والسنن ٧: ٢٩٧ — ٢٩٩، عن هذا الموضع.

وسياتي بهذا الإسناد أيضاً: ١٠٩١٩.

ورواه البخاري ١١: ٣٨٧ — ٤٠٥، بإسنادين، ثانيهما عن محمود بن
غيلان، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وستشير إلى أولهما قريباً، إن شاء الله.

ليس دونها سحاب؟ قالوا: لا، يا رسول الله، فقال: هل تُضَارثُونَ
في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب؟ فقالوا: لا، يا رسول الله، قال:
فإنكم تَرَوْنَهُ يومَ القيامة كذلك، يجمعُ اللهُ الناسَ، فيقول: من كان
يعبدُ شيئاً فَيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعْ من كان يعبدُ القمرَ القمرَ، ومن كان يعبدُ
الشمسَ الشمسَ، وَيَتَّبِعْ من كان يعبدُ الطَّوْأغِيثَ الطَّوْأغِيثَ، وتبقى
هذه الأمةُ فيها منافقوها، فيأتهم اللهُ عز وجل في غير الصورة التي

وفي هذا الموضوع شرحه الحافظ في الفتح شرحاً وافياً، كله فوائد عظيمة.

وسياتي أيضاً: ٧٩١٤، من رواية إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به.
وكذلك رواه البخاري ١٣: ٣٥٧-٣٥٨، بطوله. ومسلم ١: ٦٤-٦٥،
كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به.
ورواه أيضاً البخاري ٢: ٢٤٣، عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري:
«قال: أخبرني سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي، أن أبا هريرة أخبرهما...»
فذكره. وكذلك رواه ١١: ٣٨٧-٤٠٥، عن أبي اليمان، مع إسناد محمود
بن غيلان، عن عبد الرزاق. ولكنه ساقه على لفظ عبد الرزاق عن معمر، كما
نص على ذلك الحافظ في الفتح. وهو أول الإسنادين في ذلك الموضوع، الذي وعدنا
بالإشارة إليه.

وكذلك رواه مسلم ١: ٦٥، عن الدارمي، عن أبي اليمان، مثل إسناد البخاري.
ولكنه لم يذكر لفظه، بل أحاله على رواية إبراهيم بن سعد عن الزهري، قبله.
وقد روى النسائي ١: ١٧١، قطعة موجزة من هذا الحديث وحديث الشفاعة
معاً، من رواية معمر، والنعمان بن راشد، كلاهما عن الزهري، عن عطاء بن
يزيد، قال: «كنت جالساً إلى أبي هريرة وأبي سعيد، فحدثنا أحدهما الشفاعة،
والآخر منصت...».

وهذا الحديث في حقيقته من مسند أبي هريرة وأبي سعيد الخدري معاً، لأنه

يعرفون ، فيقول : أنا ربُّكم ، فيقولون : نعوذ بالله منك ، هذا مكاننا حتى يأتينا ربُّنا ، فإذا جاء ربُّنا عرفناه ، قال : فيأتيهم الله عز وجل في الصورة التي يعرفون ، فيقول : أنا ربُّكم ، فيقولون : أنت ربُّنا ، فيدبِّعونه ، قال : وَيُضْرَبُ جِسْرٌ عَلَى جَهَنَّمَ . قال النبي صلى الله عليه وسلم : فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ ، ودَعْوَى الرِّسْلِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ ،

ثبت في آخره أن أبا سعيد «جالس مع أبي هريرة ، ولا يغير عليه شيئاً من قوله» - إلى أن خالفه في آخر الحديث ، ذكر «مثله معه» ، فذكر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «هذا لك وعشرة أمثاله معه» .

ومع هذا فإنه لم يذكره الإمام أحمد ، بهذا السياق من هذا الوجه - في مسند أبي سعيد . ولأبي سعيد حديثان آخران في الرؤية ، أحدهما مختصر : ١١١٣٧ ، وثانيهما مطول : ١١١٤ ، وحديث ثالث في عرض الناس على جهنم - أعادنا الله منها - وفيه قصة الرجل الذي هو آخر أهل النار خروجا ، بنحو الرواية التي هنا . وهو برقم : ١١٢١٨ ، وفي آخره الخلاف في أنه «يعطى الدنيا ومثلها معها» ، أو «عشرة أمثالها» - بين أبي سعيد ورجل آخر من الصحابة ، لم يسم هناك ، ولم يبين أيهما صاحب رواية «المثل» ، وأيها صاحب رواية «العشرة الأمثال» . والأحاديث في رؤية المؤمنين ربهم عز وجل ثابتة ثبوت التواتر . من أنكرها فلنما أنكر شيئاً معلوماً من الدين بالضرورة . وإنما بنكر ذلك الجهنمية والمعتزلة ، ومن تبعهم من الخوارج والإمامية ، وانظر شرح الطحاوية ، لقاضي القضاة ابن أبي العز ، بتحقيقنا ، ص : ١٢٦ - ١٣٩ .

وأقرب الروايات إلى هذه الرواية - هي رواية البخاري من طريق عبد الرزاق عن معمر ، التي أشرنا إليها ، والتي صرح الحافظ بأن البخاري ساق الحديث على لفظ معمر ، يعنى رواية عبد الرزاق عن معمر ولا تختلفان إلا في أحرف يسيرة لا تؤثر في المعنى .

وبها كَلَّابٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، هل رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ ؟ قالوا :
 نعم ، يارسول الله ، قال : فإنها مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ ، غيرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ ٢٧٦
 قَدْرَ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى ، فَتَخَطَّفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ ، فَهُمْ الْمَوْبِقُ بِعَمَلِهِ ،
 وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدُ كَلَّمٌ يَنْجُو ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ
 الْعِبَادِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَرْحَمَ ، مِمَّنْ كَانَ يَشْهَدُ

فلذلك سأحرر لفظ الحديث هنا ، على تلك الرواية في البخاري ، لثقة بضبط
 اليونينية . وهو في الطبعة السلطانية من البخاري ٨ : ١١٧ - ١١٩ . وشرح القسطلاني
 ٩ : ٢٦٥ - ٢٦٩ .

قوله « هل تضارون » : هو بضم التاء وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة .
 قال القاضي عياض في المشارق ٢ : ٧٥ « تضارون ، مشدد . وأصله تضاررون ،
 من الضر . ويروى بتخفيف الراء من الضير . ومعناها واحد ، أي : لا يخالف
 بعضكم بعضاً فيكذبه وينازعه فيضره بذلك . يقال : ضاره يضره ويضوره .
 وقيل : معناه لا تتضايقون ، والمضارة : المضايقة . »

قوله « فإنكم ترونه يوم القيامة كذلك » : قال الحافظ : « المراد تشبيه الرؤية
 بالرؤية في الوضوح وزوال الشك ، ورفع المشقة والاختلاف » . وقال القاضي ابن
 أبي العز في شرح الطحاوية : « وليس تشبيه رؤية الله تعالى برؤية الشمس والقمر
 تشبيهاً لله . بل هو تشبيه الرؤية بالرؤية ، لا تشبيه المرئي بالمرئي » .

قوله « فيتبعه » هكذا ثبت في الأصول هنا وجامع المسانيد ، وعليه في م علامة
 « صح » . وفي رواية البخاري : « فليتبعه » ، بزياده لام الأمر . وضبطت في رواية
 أبي ذر من البخاري بتخفيف التاء ، وكذلك ضبطت في فرع اليونينية . وضبطها
 القسطلاني بتشديد التاء وكسر الباء الموحدة . ونقل التخفيف عن رواية أبي ذر .

قوله « فيتبع من كان يعبد القمر القمر » : « القمر » الأولى مفعول « يعبد » ،
 والثانية مفعول « يتبع » . وهكذا في اللتين بعدها : « الشمس » ، و « الطواغيت » .

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوهُمْ ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِعَلَامَةِ آثَارِ
السُّجُودِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكَلَ مِنْ ابْنِ آدَمَ أَثَرَ السُّجُودِ ،
فَيُخْرِجُونَهُمْ قَدْ اِمْتَحَشُوا ، فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءٍ يُقَالُ لَهُ مَاءُ الْحَيَاةِ ،
فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحَبَّةِ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، وَيَبْقَى رَجُلٌ يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ إِلَى النَّارِ ،
فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ، قَدْ قَسَبَنِي رِيحُهَا ، وَأَحْرَقَنِي ذُّكَاؤُهَا ، فَاصْرِفْ

والمفعول الثاني في الثلاثة ثابت هنا في الأصول ، وهو كذلك ثابت في نسخة البخاري
التي شرح عليها الحافظ . ولكنه محذوف في الثلاثة ، في النسخة اليونانية . وبذلك
صرح القسطلاني أيضاً ، وهي ثابتة في رواية مسلم .

قوله « الطواغيت » : قال الحافظ : « جمع طاغوت ، وهو الشيطان والصنم ،
ويكون جمعاً ومفرداً ، ومذكراً ومؤنثاً . . . وقال الطبري : الصواب عندي أنه كل
طاغ طغى على الله يعبد من دونه ، إما يقهر منه لمن عبد ، وإما بطاعة ممن عبد ،
إنساناً أو شيطاناً أو حيواناً أو جماداً ، قال : فاتبعوهم لهم حينئذ باستمرارهم على
الاعتقاد فيهم . ويحتمل أن يتبعوهم بأن يساقوا إلى النار قهراً » .

قوله « فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون » ، ثم قوله « فيأتيهم الله في
الصورة التي يعرفون » : هو من أحاديث الصفات لله عز وجل ، التي يجب أن
نؤمن بها على ما جاء بها الصادق الأمين ، دون إنكار ، ولا تأويل ، ولا تشبيه .
تعالى الله عن أن يشبه شيئاً من خلقه . وقد حكى الحافظ هنا أقوالاً في التأويل ،
وحكى القول الصحيح ، الموافق لما ذهب إليه السلف الصالح ، فقال : « وقيل :
الإتيان فعل من أفعال الله تعالى ، يجب الإيمان به ، مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن
سمات الحدوث » . وحكى عن القاضي عياض ، أحد الأوجه التي ساقها في معنى
الصورة ، « وهو أن المعنى : يأتيهم الله بصورة ، أي : بصفة تظهر لهم من الصور
المخلوقة التي لا تشبه صفة الإله ، ليختبرهم بذلك » . ثم قال ، نقلاً عن القاضي
عياض : « قال : وأما قوله بعد ذلك : فيأتيهم الله في صورته التي يعرفونها — فالمراد

وجهي عن النار ، فلا يزال يدعو الله ، حتى يقول : فَلَمَّعَلَيْيَ إِنْ أُعْطِيتُكَ
ذلك أن تَسألني غيرَه ؟ فيقول : لا ، وَعِزَّتِكَ لا أَسألكَ غيرَه ، فيُصْرَفُ
وَجْهَهُ عن النار ، فيقول بعد ذلك : ياربِّ ، قَرِّبْني إلى باب الجنة ،
فيقول : أَوْ لَيْسَ قد زَعَمْتَ أن لا تَسألني غيرَه ؟ وَيَلْكَ يا ابنَ آدم ،

بذلك : الصفة ، والمعنى : فيتجلى الله لهم بالصفة التي يعلمونه بها . وإنما عرفوه
بالصفة ، وإن لم تكن تقدمت لهم رؤيته ، لأنهم يرون حينئذ شيئاً لا يشبه المخلوقين ،
وقد علموا أنه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته . فيعلمون أنه ربهم ، فيقولون : أنت ربنا .
وعبر عن الصفة بالصورة ، مجازة الكلام ، لتقدم ذكر الصورة .

قوله « قال النبي صلى الله عليه وسلم : فأكون أول من يجيز » ، في رواية
مسلم : « فأكون أنا وأمتي أول من يجيز » ، وهو المراد . قال ابن الأثير : « يجيز :
لغة في يجوز ، يقال : جاز وأجاز . بمعنى » . والمعنى : فأكون أنا وأمتي أول من
يمضي على الصراط ويقطعه . والجسر هنا : هو الصراط .

قوله « كلاليب » : هو جمع « كلثوب » بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة .
وهو حديدة معوجة الرأس . قال القاضي أبو بكر بن العربي : « هذه الكلاليب
هي الشهوات ، المشار إليها في الحديث : حفت النار بالشهوات » .

قوله « مثل شوك السعدان » ، السعدان - بفتح السين وسكون العين المهملتين ،
بلفظ كلفظ المثني : هو نبت ذو شوك ، يكون بنجد ، وهو من جيد مراعي
الإبل ، تسمن عليه . شبه الكلاليب بشوك السعدان ، ثم قال صلى الله عليه وسلم :
« غير أنه لا يعلم قدر عظيمها إلا الله تعالى » . أعادنا الله منها .

قوله « فتخطف الناس » : الأفصح فيها فتح الطاء في المضارع ، ففي المصباح :
« خطفه يخطفه ، من باب تعب : استلبه بسرعة . وخطفه خطفاً ، من باب ضرب » .
وحكى في اللسان اللغة الأولى ، أي كسر الطاء في الماضي وفتحها في المضارع ،
وقال : « وهي اللغة الجيدة . وفيه لغة أخرى ، حكاها الأنخفش : خطف ، بالفتح ،
يخطف ، بالكسر ، وهي قليلة رديئة ، لا تكاد تعرف » .

ما أَغْدَرَكَ ! فلا يزال يَدْعُو ، حتى يقول : فَلَمَّعِي إِن أُعْطِيتُكَ ذلك
 أَن تَسْأَلَنِي غيرَه ، فيقول : لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غيرَه ، وَيُعْطِي من
 عُهُودِه ومَوَاطِئِقِه أَن لَا يسألَ غيرَه ، فيُقَرَّبُه إلى باب الجنة ، فإذا دَنَا
 منها انْفَهَقَتْ له الجنة ، فإذا رأى ما فيها من الحَبْرَةِ والشُّرُورِ ، سَكَتَ

وثبت هذا الحرف في م « فتختطف » . وهو - وإن كان صحيح المعنى -
 مخالف لما في ك ح وجامع المسانيد ورواية البخاري .

قوله « الموبق » : هو بضم الميم بعدها واو ثم باء موحدة مفتوحة ، اسم مفعول ،
 أي : المُهْلِك . قال ابن الأثير :

« يقال " وَبِقٌ يَبِقُ " و " وَبِقٌ يَوْبِقُ فهو وَبِقٌ " - إذا هَلَكَ . و " أَوْبَقَهُ غيرُه
 فهو مُوبِقٌ " :

قوله « الخردل » : هو بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والذال المهملة بينهما راء
 ساكنة ، اسم مفعول . قال ابن الأثير :

« هو المَرْمِيُّ المَضْرُوعُ . وقيل : المَقْطَعُ ، تُقَطِّعُه الكلابيب الصراط حتى يهوي
 في النار . يقال " خَرَدَلْتُ اللحمَ " بالذال والذال ، أي فَصَّاتُ أَعْضَاءِه وَقَطَّعَتْهُ » .
 قوله « ثم ينجو » : يعني أن هذا « الخردل » تقطعه الكلابيب ثم ينجو بعد
 ذلك . وفي الفتح ، عن ابن أبي جمره ، قال : « يؤخذ منه أن المارين على الصراط
 ثلاثة أصناف : ناج بلا خدش ، وهالك من أول وهلة ، ومتوسط بينهما ، يصاب
 ثم ينجو » .

وهذا هو الثابت في ك وجامع المسانيد ورواية البخاري . وفي ح م « ثم يعجوا »
 ولا خطأ لا معنى له في هذا الموضع . ولو كان صحيحاً لفظاً لكان « ثم يعجون » ،
 إذ لا ناصب للفعل ولا جازم حتى تحذف منه النون .

ويؤيد صحة الحرف على ما أثبتنا ، رواية مسلم : « ومنهم المجازي حتى يُنجي » .
 قوله « ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله » - المراد : مع الشهادة برسالة كل
 رسول إلى أمته ، ثم مع الشهادة برسالة نبينا صلى الله عليه وسلم ، في جميع أمم الدعوة ،

ما شاء الله، أن يَسْكُتَ ، ثم يقول : يا رَبِّ اَدْخِلْنِي الجَنَّةَ ، فيقول :
 أَوْ لَيْسَ قد زعمتَ أن لا تسأل غيرَه ، وقد أعطيتَ عَهْودَكَ ومواثيقَكَ
 أن لا تسألني غيرَه ؟! فيقول : يا رَبِّ لا تَجْعَلْني أَشَقِي خَلْقِكَ ،
 فلا يزال يدْعُو الله ، حتى يَضْحَكَ اللهُ ، فإذا ضَحِكَ منه أذن له بالدخول

بعد بعثته إلى الناس كافة . ولم تذكر الشهادة بالرسالة نصّاً ، لأنها لازمة نطقاً مع
 الشهادة بالتوحيد ، ولأنها معلومة بالبداهة علم المعلوم من الدين بالضرورة . قال
 الحافظ : « وقد تمسك بظاهره بعض المبتدعة ، ممن زعم أن من وحد الله من أهل
 الكتاب يخرج من النار ولو لم يؤمن بغير من أرسل إليه ! وهو قول باطل ، فإن من
 جحد الرسالة كذب الله ، ومن كذب الله لم يوحدّه » .

أقول : وهذا بديهي ، لم يختلف فيه المسلمون . ومن خالف من المبتدعة فليس
 بمسلم بداهة . ولكن أتباع الإفرنج عبّاد الأوثان ، ممن رضعوا لبان التبشير في عصرنا
 هذا الحاضر — يريدون أن يفتنوا الناس عن دينهم ، ويزعمون مثل قول المبتدعة .
 بل أكثر منه ، مما نعرض عن حكايته ، لشناعته . ويذيعون هذا المنكر وهذا
 الافتراء في الناس ، على الصحف والمجلات الداعرة الفاسقة . وفي كتبهم وأحاديثهم
 وإذاعاتهم . حتى لقد اجتراً بعض الوقحاء منهم ، ممن لا يستحون ، فاستعدوا
 سلطان الدولة على بعض خطباء المساجد الذين وصفوا من لم يؤمن برسالة نبينا من
 أهل الكتاب بأنهم كفار !! وهم كفار بنص الكتاب وصحيح السنة المتواترة . ولكن
 هؤلاء لا يستحون ولا يؤمنون .

قوله « امتحشوا » : ضبط في اليونانية بضم التاء المثناة وكسر الحاء المهملة ،
 على ما لم يسم فاعله . ولم يذكر بهامشها رواية أخرى ، لا في المطبوعة ، ولا في
 مخطوطة عندي هي فرع من اليونانية .

ولكن ضبطه الحافظ في الفتح بفتح المثناة والمهملة « أي : احترقوا ، بوزنه
 ومعناه . واحشش : احتراق الجلد وظهور العظم ، قال عياض : ضبطناه عن
 متقني شيوخنا ، وهو وجه الكلام ، وعند بعضهم بضم المثناة وكسر الحاء ، ولا يعرف

فيها ، فإذا أُدْخِلَ ، قيلَ له : تَمَنَّ مِنْ كَذَا ، فَيَتَمَنَّى ، ثم يقال : تَمَنَّ مِنْ كَذَا ، فَيَتَمَنَّى ، حتى تَنْقَطِعَ به الأمانِي ، فيقالُ له : هذا لك ومثله معه . قال : وأبو سعيد جالسٌ مع أبي هريرة ، ولا يُغَيِّرُ عليه شيئاً مِنْ قوله ، حتى إذا انتهى إلى قوله : « هذا لك ومثله معه » ، قال أبو سعيد :

في اللغة "امتحشه" متعدياً . وإنما سمع لازماً ، مطاوع "محشته" . يقال "محشته" و"أمحشته" . وأنكر يعقوب بن السكيت الثلاثي . هذا نص كلام الحافظ .

ونقل القسطلاني ٩ : ٢٦٨ ضبطه عن الفرع ، على ما لم يسم فاعله ، ثم قال : « قال في المطالع : « وهي لأكثرهم . وعند أبي ذر والأصيلي : امتحشوا ، بفتحهما » ، فهو لم ير الضبط بالبناء للفاعل في اليونينية ، ولكنه نقله عن صاحب المطالع . ونحن لم نره فيها أيضاً .

والذي قاله القاضي عياض في المشارق ١ : ٣٧٤ يخالف بعض ما نقل الحافظ والقسطلاني فقال عياض : « كذا ضبطه أكثرهم بضم التاء وكسر الحاء ، على ما لم يسم فاعله . وضبطناه على أبي بحر ، بفتح التاء والحاء في الأول [يعني : امتحشوا] . وضبطه الأصيلي في الآخر بفتحهما أيضاً [يعني : امتحشت ، في حديث آخر غير هذا الحديث] . يقال "محشته النار" أي : أحرقتها ، كذا في البارع . وقال ابن قتيبة "محشته النار" و"امتحش" . وحكى يعقوب [يعني ابن السكيت] "أمحشه الحر" : أحرقه . وقال غيره : ولا يقال "محشته" في هذا بمعنى أحرقتها . وحكى صاحب الأفعال الوجهين في أحرقتها ، قال : و"محشت" لغة . و"أمحشته" المعروف . والذي نقله عياض عن صاحب الأفعال ، ثابت في كتاب الأفعال لابن القوطية ، ص : ١٤٨ .

والذي نقله ابن السكيت في إصلاح المنطق ، ص : ٣١٠ - ٣١١ ، بتحقيقنا مع الأستاذ عبد السلام هرون أنه حكى « أمحشه الحر » ، إذا أحرقه . ويقال : امتحش غضباً ، إذا احترق » ، ثم قال : « ويقولون : مرت غرارة فمحشتني ،

سمعتُ النبي صلى الله عليه وسلم يقول : هذا لك وعَشْرَةٌ أمثاله معه ، قال أبو هريرة : حفظتُ « مثله معه » . قال أبو هريرة : وذلك الرجلُ آخرُ أهلِ الجنةِ دخولاَ الجنةِ .

أي سمجتني . فهو قد نقل الثلاثي في معنى قريب من معنى الاحتراق ، ولم ينكره كما زعم الحافظ .

والثلاثي والرباعي ثابتان في اللسان وغيره . وإنما الكلام في « امتحش » ، أهولاً لزم فقط ، أم يكون متعدباً أيضاً ؟ الحديث بهذه الرواية يدل على أنه يجيء متعدباً أيضاً ، وهو حجة في ذلك ، بصحة الأصول في رواية البخاري المتقنة الموثقة . قوله « ماء الحياة » : ذكر الحافظ أن في تلك التسمية إشارة إلى أنهم لا يحصل لهم الفناء بعد ذلك .

قوله « نبات الحبة » : هي بكسر الحاء وتشديد الباء ، وهي بزور البقول وحب الرياحين . وقيل : هو نبت صغير ينبت في الحشيش . وجمعها « حبيب » ، بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها موحدة أيضاً . وأما « الحبة » بفتح الحاء ، وهي ما يزرعه الناس ، فجمعها « حبوب » ، بضم الحاء .

قوله « في حميل السيل » : هو بفتح الحاء وكسر الميم . قال ابن الأثير : « هو ما يجيء به السيل من طين أو غشاء وغيره ، فعيل بمعنى مفعول . فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل ، فإنها تنبت في يوم وليلة . فشبه بها سرعة عودة أبدانهم وأجسامهم إليهم ، بعد إحراق النار لها » .

قول الرجل المخرج من النار « قشبي ربحها » ، قال الحافظ : « بقاف وشين معجمة مفتوحتين مخففاً ، وحكي التشديد ، ثم موحدة . قال الخطابي : قشبه الدخان إذا ملاً خياشيمه وأخذ بكظمه ، وأصل القشب : خلط السم بالطعام . يقال : قشبه ، إذا سمه ، ثم استعمل فيما إذا بلغ الدخان والرائحة الطيبة منه غايته » .

قوله « ذكاؤها » : هو بفتح الذال المعجمة مع المد . وفي نسخة أبي ذر من البخاري « ذكاها » بالقصر . قال القاضي عياض في المشارق ١ : ٢٧٠ « أي :

٧٧٠٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : احتجبت الجنة والنار ، فقالت الجنة : يارب ، مالي لا يدخلني إلا فقراء الناس وسقطتهم ؟ وقالت النار : مالي لا يدخلني إلا الجبارون والمتكبرون ؟ فقال : للنار : أنت عذابي أصيبُ بكِ من أشاء ، وقال للجنة : أنت رحمتي

شدة حرها وانها بها . كذا هو بفتح الذال ممدود عند الرواة . والمعروف في شدة حر النار القصر ، إلا أن أبا حنيفة [يعني الدينوري] ذكر فيه المد . وخطأه علي بن حمزة في ردوده . والصحيح أنهما لغتان . قال ابن الأثير : « الذكاء : شدة وهج النار ، يقال : ذكيت النار إذا أتممت إشعالها ورفعتها . وذكت النار تذكوا ذكاً ، مقصور ، أي اشتعلت . وقيل : هما لغتان . »

قوله « انفهقت له الجنة » ، قال القاضي عياض في المشارق ٢ : ١٦٤ « أي انفتحت له واتسعت » .

قوله « من الخبرة » : هي بفتح الحاء المهملة والراء بينهما باء موحدة ساكنة ، وهي النعمة وسعة العيش .

● (٧٧٠٤) إسناده صحيح .

وسيائي بنحوه ، في صحيفة ، همام بن منبه ، عن أبي هريرة : ٨١٤٩ .

وسيائي نحوه ، مختصراً : ٩٨١٥ من رواية محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

وسيائي مطولاً : ١٠٥٩٦ ، من رواية هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة .

وقد رواه عبد الرزاق ، في تفسيره ، في تفسير سورة (ق) ، عن معمر ، عن أيوب ، بهذا الإسناد ، وعن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة — رواية واحدة ، وساقه على اللفظ الذي هنا ، لفظ أيوب عن ابن سيرين . وزاد في آخره بعد قوله « قط » ثلاث مرات : « أي حسبي » .

أُصِيبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْوُهَا ، فَأَمَّا الْجِنَّةُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا مَا يَشَاءُ ، وَأَمَّا النَّارُ ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا ، وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ؟ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ فِيهَا ، فَهِنَاكَ تَمْتَلِي ، وَيَزْوِي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَتَقُولُ : قَطُّ ، قَطُّ ، قَطُّ .

ورواه مسلم ٢ : ٣٥٣ ، من رواية محمد بن حميد ، عن معمر ، عن أبيوب ، بهذا الإسناد . ولم يسق لفظه . لإحالة على روايتين قبله .

ورواه البخاري ٨ : ٤٥٨ . ومسلم ٢ : ٣٥٣ - كلاهما من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه .

ورواه مسلم قبل ذلك ٢ : ٣٥٢-٣٥٣ ، بإسنادين ، من طريق أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، نحوه .

ورواه الترمذي ٣ : ٣٣٧ - ٣٣٨ ، مختصراً ، من حديث محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

وسياقي معناه ، من حديث أبي سعيد الخدري ، مطولاً ومختصراً : ١١١١٥ ، ١١٧٦٣ ، ١١٧٧٧ .

قوله « وسقطهم » : هو بفتح السين والقاف ، أي أرادهم وأدوانهم . قال في اللسان : « والسقط من الأشياء : ما تسقطه فلا تعتد به . من الجند والقوم ونحوه » . وقال الحافظ : أي اختلفوا بينهم ، الساقطون من أعينهم . وهذا بالنسبة إلى ما عند الأكثر من الناس . وبالنسبة إلى ما عند الله هم عظماء رفقاء الدرجات ، لكنهم بالنسبة إلى ما عند أنفسهم - لعظمة الله عندهم ، وخضوعهم له - : في غاية التواضع لله ، والذلة في عبادته . فوصفهم بالضعف والسقط بهذا المعنى ، صحيح » .

قوله « ويزوي بعضها إلى بعض » : أي يجتمع وينضم وينقبض بعضها إلى بعض .

٧٧٠٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله عز وجل كتب على ابن آدم حظاً من الزنا ، أدركه لا محالة ، وزنا العين النظر ، وزنا اللسان النطق ، والنفس تعنى وتشتهي ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه .

٧٧٠٦ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن سهيل بن أبي صالح ،

● (٧٧٠٥) إسناده صحيح .

ورواه عبد الرزاق في تفسيره ، في تفسير سورة النجم ، بهذا الإسناد . ثم رواه عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة : « مثل حديث ابن طاوس ، عن أبيه » . وسيأتي في صحيفة همام بن منبه : ٨١٩٩ .
وسياأتي معناه بأسانيد كثيرة ، من أوجه عن أبي هريرة ، مطولاً ومختصراً :
٨٣٣٨ ، ٨٥٠٧ ، ٨٥٢٠ ، ٨٥٨٢ ، ٨٨٣٠ ، ٨٩١٩ ، ٩٣٢٠ ، ٩٥٥٩ ،
١٠٨٤١ ، ١٠٩٢٤ ، ١٠٩٣٣ .

ونقله ابن كثير في التفسير ٨ : ١١٤ ، عن هذا الموضع من المسند . ووقع فيه خطأ مطبعي غريب : « أخبرنا معمر بن أرطاة ! فزيادة « بن أرطاة » خطأ لا معنى له !! »

ثم قال ابن كثير : « أخرجاه في الصحيحين ، من حديث عبد الرزاق ، به » . وهو في البخاري ١١ : ٢١ - ٢٢ . ومسلم ٢ : ٣٠١ - كلاهما من طريق عبد الرزاق .

ونسبه السيوطي أيضاً لأبي داود والنسائي ، كما في الفتح الكبير ١ : ٣٤١ . وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود : ٣٩١٢ .

● (٧٧٠٦) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧٥٥٣ . وقد أخرجناه وشرحناه ، هناك .

عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 ما من رجلٍ لا يؤدِّي زكاةَ ماله إلا جعل يومَ القيامةَ صفائحَ من نارٍ ،
 يُكوى بها جبينه وجهته وظهره ، في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ
 سنة ، تطوّه بأخفافها ، حسبته قال : وتعضه بأفواهها ، يرد أولها عن
 آخرها ، حتى يُقضى بين الناس ، ثم يُرى سبيله ، وإن كانت غنماً
 فكمثل ذلك ، إلا أنها تنطحه بقرونها ، وتطوّه بأظلافها .

٧٧٠٧ حدثنا عبد الرزاق ، قال : قال معمر : أخبرني الزهري ،

عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من
 مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث لم تمسه النار ، إلا تحلة القسم ،
 يعني الورود .

٧٧٠٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، قال : $\frac{277}{2}$

أخبرني أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال :
 اشتكت النارُ إلى ربها ، فقالت : ربِّ ، أكلَ بعضي بعضاً ، فنفسني ،

● (٧٧٠٧) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٦٤ . وقد خرجناه وشرحناه . هناك .

وانظر : ٧٣٥١ .

● (٧٧٠٨) إسناده صحيح .

وقد مضى بنحوه : ٧٢٤٦ ، من طريق الزهري ، عن ابن المسيب ، عن

أبي هريرة .

فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ ، فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ ، مِنْ زَمَمِ رِيْرِ
جَهَنَّمَ ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ ، مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ .

٧٧٠٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا هشام بن حسان ، عن محمد ،
قال : سمعت أبا هريرة قال : لما نزلت ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ ،
قال النبي صلى الله عليه وسلم : أتاكم أهل اليمن ، هم أرق قلوباً ، الإيمانُ
يمانٍ ، الفقه يمانٍ ، الحكمة يمانية .

وأشرنا هناك إلى رواية الشيخين إياه ، من طريق الزهري ، عن أبي سلمة ،
وهي هذه الطريق .
وانظر : ٧٦٠٢ .

● (٧٧٠٩) إسناده صحيح .

محمد : هو ابن سيرين .

وهو في تفسير عبد الرزاق - في تفسير سورة النصر - بهذا الإسناد . وكذلك
نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٣٧١-٣٧٢ ، عن هذا الموضع من المسند .
وقد مضى : ٧٦١٦ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن
سيرين ، عن أبي هريرة - دون ذكر نزول السورة . وكذلك ذكره عبد الرزاق
عقب هذا الحديث ، عن معمر ، عن أيوب ، به ، ولم يذكر لفظه ، بل قال :
« مثله ، إلا أن معمر لم يقل : حين نزلت (إذا جاء نصر الله) » .
فهذا الحديث الذي هنا - بهذه الزيادة - يعتبر من الزوائد ، ولكن الهيثمي
لم يذكره ، بل ذكر حديثاً لابن عباس في ذلك ، تأتي الإشارة إليه ، إن شاء الله .
وحديث أبي هريرة هذا لم أجده في موضع آخر من المراجع ، إلا في الدر
المنثور ٦ : ٤٠٨ ، ونسبه لابن مردويه فقط ! فأبعد النجعة جداً ، وهو بين
يديه في تفسير عبد الرزاق ومسند أحمد .

٧٧١٠ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن الزهري ، وكان
مَعْمَرٌ يقول : « عن أبي هريرة » ثم قال بعدُ : « عن الأعرج ، عن أبي

والحافظ ابن كثير ، وقد ذكره في جامع المسانيد ، سها أن يذكره في التفسير ،
بل ذكر في معناه ٩ : ٣٢٣ - ٣٢٤ ، حديثاً لابن عباس ، من رواية الطبري في
التفسير ٣٠ : ٢١٥ (بولاق) . وحديث ابن عباس ، صحيح أيضاً ، رواه ابن
حبان في صحيحه (ج ٩ في الورقة ١٩٩ من مخطوطة الإحسان) . وذكره الهيثمي في
مجمع الزوائد ١٠ : ٥٥ ، من رواية البزار وحده . وأشار إليه الحافظ في الفتح
٨ : ٧٧ - أعني حديث ابن عباس ، ونسبه للبزار أيضاً . ففاته أولاً : أن ينسبه
لصحيح ابن حبان . وفاته ثانياً : أن يذكر حديث أبي هريرة هذا ، وهو صحيح
على شرط الشيخين ، وأصح من حديث ابن عباس ، وهو أقرب إليه ، في تفسير
عبد الرزاق والمسند .

وقد مضى مدح أهل اليمن بهذا ، مراراً : ٧٢٠١ ، ٧٤٢٦ ، ٧٤٩٦ ،

٧٦٣٩ .

وقوله « الفقه يمان ، الحكمة يمانية » - هكذا ثبت هنا في ح دون واو العطف
فيهما . وهو الموافق لما في تفسير عبد الرزاق . وثبت بالواو فيهما في م وجامع
المسانيد . وثبت بالواو في « والحكمة » - فقط - في ك . ورجحنا ما أثبتنا لموافقته
تفسير عبد الرزاق .

● (٧٧١٠) إسناده صحيح موقوفاً . أما مرفوعاً فلا .

وقد بيّن عبد الرزاق أن معمرًا كان يحدث به أولاً عن الزهري ، عن أبي هريرة
مباشرة ، موقوفاً ، فيكون منقطعاً ، وأنه وصله بعد ذلك ، إذ تذكر أنه سمعه من
الزهري ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . فصح الإسناد واتصل .
أما رفعه فلم يثبت ، لأن معمرًا لم يسمعه من الزهري مرفوعاً . بل بلغه عنه أنه
« كان يرويه إلى النبي صلى الله عليه وسلم » ، أي يسنده إليه ويرفعه . فالذي أبلغ
معمرًا هذا ، لا نعرف من هو ؟

هريرة « في زكاة الفطر : على كل حُرٍّ وعبيدٍ ، ذكرٍ أو أنثى ، صغير أو كبير ، فقير أو غنيّ ، صاعٌ من تمرٍ ، أو نصفُ صاعٍ من قمحٍ ، قال معمر : وبلغني أن الزهريّ كان يرويه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٧٧١١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا إسرائيل ، عن سَمَاك ، عن أبي الربيع ، عن أبي هريرة ، قال : عهدَ إليّ النبيُّ صلى الله عليه وسلم

والحديث رواه الطحاوي في معاني الآثار ١ : ٣٢٠ ، من طريق حسين بن مهدي . والدارقطني في السنن ، ص : ٢٢٤ ، من طريق الحسن بن أبي الربيع . والبيهقي في السنن الكبرى ٤ : ١٦٤ ، من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري — كلهم عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد ، على الرواية الموصولة — دون الرواية الأولى المنقطعة التي رجح عنها معمر ، وذكروا فيه ما بلغ معمر أن الزهري كان يرفعه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ : ٨٠ ، وقال : « رواه أحمد ، وهو موقوف صحيح . ورفعه لا يصح » .

وانظر نصب الراية ٢ : ٤٢٧ .

وانظر أيضاً ما مضى في مسند عبد الله بن عمر : ٦٢١٤ .

● (٧٧١١) إسناده صحيح .

إسرائيل : هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، وهو ثقة حجة ، سبق توثيقه : ٢٧٠٤ ، ٦٤٠٠ ، قال أحمد : « كان شيخاً ثقة . وجعل يعجب من حفظه » . وهو من أثبت من روى عن جده أبي إسحاق ، حتى لقد كان أبوه يونس يقدمه على نفسه في حديث أبي إسحاق ، وقال لمن سأله عنه : « اكتبه عن إسرائيل ، فإن أبي أملاه عليه » ، وقد روى الحاكم في المستدرک ١ : ١٢ حديثاً من طريق إسرائيل عن الأعمش ، وقال : « وأكثر ما يمكن أن يقال فيه : أنه لا يوجد عند أصحاب الأعمش . وإسرائيل بن يونس السبيعي كبيرهم وسيدهم ، وقد شارك الأعمش في كثير من شيوخه ، فلا ينكر له التفرد عنه بهذا الحديث » . وهو مترجم في الكبير

في ثلاث ، لا أدعهنَّ أبداً ، لا أنامُ إلا على وتر ، وفي صلاة الضحى ،
وصيام ثلاثة أيام من كل شهر .

٥٦/٢/١ - ٥٧ . والصغير : ١٨٣ . وابن سعد ٦ : ٢٦٠ . وابن أبي حاتم
٣٣٠/١/١ - ٣٣١ . وتذكرة الحفاظ ١ : ١٩٩ - ٢٠٠ .

وجاءت كلمة في آخر ترجمته في التهذيب ١ : ٢٦٣ توهم جرحاً شديداً ،
هي وهم ممن رواها ، أو ممن روى عن رواها : ففيه : « قال عثمان بن أبي شيبة ،
عن عبد الرحمن بن مهدي : إسرائيل لصّ يسرق الحديث » !! ومعاذ الله أن يوصم
إسرائيل بهذا ، وعبد الرحمن بن مهدي أجل وأتقى لله من أن يرميه به . والرواية
الصحيحة الثابتة ، ما روى ابن أبي حاتم في ترجمته : « أخبرنا عبد الله بن أحمد بن
حنبل ، فيما كتب إليّ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، سمعت عبد الرحمن بن
مهدي يقول : كان إسرائيل في الحديث لصاً ، يعني أنه يتلقف العلم تلقفاً » .
فهذا هو صواب الكلمة وصواب تفسيرها عن أبي بكر بن أبي شيبة . وما أظن أن
أخاه عثمان بن أبي شيبة فسرها بما جاء في التهذيب ، الراجح عندي أنه تفسير ممن
نقلها عنه . ثم كيف يقول فيه ابن مهدي هذا المعنى المنكر ، وهو يروي عنه ؟
بل يقول : « إسرائيل في أبي إسحق - أثبت من شعبة والثوري » .

بل إن الذهبي ترجمه في الميزان ١ : ٩٧ - ٩٨ ، وذكر ما تكلم به بعضهم
في إسرائيل ، ولم يذكر هذه الكلمة ، ولا تفسيرها المنكر ، بل قال : « إسرائيل
اعتمده البخاري ومسلم في الأصول ، وهو في الثبت كالأسطوانة ، فلا يلتفت إلى
تضعيف من ضعفه » .

سماك : هو ابن حرب بن أوس الذهلي البكري ، سبق توثيقه : ١١٦ ، ونزید
أنه مترجم في الكبير ١٧٤/٢/٢ . وابن أبي حاتم ٢٧٩/١/٢ - ٢٨٠ . ورجال
الصحيحين : ٢٠٤ ، وأخرج له مسلم في صحيحه .

أبو الربيع المدني : تابعي ثقة . ترجمه البخاري في الكنى ، رقم : ٢٦٣ ، ٢٦٧ ،
وقال : « سمع أبا هريرة » ، ولم يذكر فيه جرحاً ، وترجمه ابن أبي حاتم ٣٧٠/٢/٤ ،
وروى عن أبيه قال : « هو صالح الحديث » . وذكره ابن حبان في الثقات . وقد

٧٧١٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا داود بن قيس ، عن موسى بن يسار ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا صنع لأحدكم طعامه طعمته ، ثم جاء به قد ولي حره ودخاناه ، فليقعده

رمز له في التهذيب ١٢ : ٩٤ برمز أبي داود . وهو خطأ مطبعي ، صوابه « ت » ، رمز الترمذي ، كما في التقريب والخلاصة ، وكما هو الواقع ، لأنه روى له الترمذي ولم يرو له أبو داود .

والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٤٢٩ .

ورواه الطيالسي : ٢٣٩٦ ، عن أبي عوانة ، عن سماك بن حرب ، بنحوه . وكذلك رواه الترمذي ٢ : ٥٩ ، عن قتيبة ، عن أبي عوانة ، ورواه البخاري في التاريخ الكبير — بالإشارة إليه كعادته — عن أحمد بن يونس ، عن زهير ، عن سماك .

وقد مضى معناه ، من رواية الحسن عن أبي هريرة مراراً ، آخرها : ٧٦٥٨ . وقد فصلنا القول في طرده تفصيلاً وافياً ، في : ٧١٣٨ ، وأشرنا إلى هذا هناك . وقع في ح « عهد إلي النبي صلى الله عليه وسلم أوصاني في ثلاث » . فزيادة كلمة « أوصاني » قلقة في هذا الموضع ، وهي خطأ من ناسخ أو طابع ، ولم تذكر في ك م ولا جامع المسانيد . فلذلك حذفناها .

● (٧٧١٢) إسناد صحیح .

داود بن قيس الفراء الدباغ : سبق توثيقه : ٣٠٧٣ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١/٢/٤٢٢ - ٤٢٣ .

والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٣٨٤ .

ورواه مسلم ٢ : ٢١ ، عن القعني ، عن داود بن قيس ، به .

وقد مضى معناه من وجهين آخرين عن أبي هريرة : ٧٣٣٤ ، ٧٥٠٥ .

قوله « مشفوفاً » : هو بقاء ، كما ثبت هنا في الأصول الثلاثة وجامع المسانيد . وكتب عليها في م علامة « صح » . وفي لفظ مسلم « مشفوفاً » ، بالهاء بدل الفاء

معه فليأكل ، فإن كان الطعامُ مَشْفُوفًا قليلاً ، فليَضَعْ في يده أكلةً
أو أكلتين .

٧٧١٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا داود بن قيس ، عن أبي سعيد
مولى عبد الله بن عامر ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : لا تَحَاسِدُوا ، ولا تَنَاجَشُوا ، ولا تَبَاغِضُوا ، ولا
تَدَابَرُوا ، ولا يَبِيعْ أَحَدُكُمْ على بيع أخيه ، وكونوا عبادَ الله إخوانًا ،

الثانية . وقد فسرها ابن الأثير ، قال : « المشفوفه : القليل ، وأصله : الماء الذي
كثرت عليه الشفاه حتى قل . قيل ، أراد : فإن كان مكثوراً عليه ، أي كثرت
أكلته » .

وعندي أن رواية المسند « مشفوفاً » أجود وأدق معنى ، وأبعد عن التكلف .
من قولهم :
« شَفَّهَ الهمُّ ، أي هَزَلَهُ وأَضَمَّرَهُ حتى رَقَّ . وهو من قولهم : شَفَّ الثوبُ ،
إذا رَقَّ حتى يصفَ جلد لا يسه . والشَّفُوفُ : نحول الجسم من الهمِّ والوَجْدِ » .
ومنه قولهم أيضاً : « شَفَّ الماءُ يَشْفُهُ شَفًّا ، واشتَفَّه ، أي : تَقَصَّى شُرْبَهُ .
والشَّفَافَةُ : بقية الماء واللبن في الإناء » - كل هذا عن اللسان .
وهو واضح لا يحتاج إلى تكلف ولا بيان ، وهو المناسب لقوله عقبه « قليلاً » .

● (٧٧١٣) إسناداه صحيح .

أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كرز ، وبعضهم يقول « مولى عامر بن
كرز » : تابعي ثقة معروف . ترجمه البخاري في الكنى ، رقم : ٢٩٧ ، وابن أبي
حاتم ٣٧٦/٢/٤ . وذكره ابن حبان في الثقات
والخديث في جامع المسانيد ٧ : ٤٤٥ .
ورواه مسلم ٢ : ٢٧٩ ، عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، عن داود بن

المسلمُ أَخُو المسلمِ ، لا يَظْلِمُهُ ولا يَحْذُلُهُ ولا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هُنَا ،
وأشار بيده إلى صدره ، ثلاثَ مرَّاتٍ ، حَسَبُ امرئٍ مسلمٍ من
الشَّرِّ أن يَحْقِرَ أخاه المسلمَ ، كلُّ المسلمِ على المسلمِ حرامٌ ، دَمُهُ ،
وماله ، وعرضُهُ .

٧٧١٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا داود بن قيس ، عن موسى
بن يسار ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
تَسْمَوُا بِي ، ولا تَكْنُؤُوا بِي ، أنا أبو القاسم .

قيس ، بهذا الإسناد . ثم رواه بنحوه - بزيادة ونقص - من طريق أسامة بن
زيد ، عن أبي سعيد مولى ابن كرز .

وهو الحديث : ٣٥ من الأربعين النووية . وقد خرجہ الحافظ ابن رجب ،
وشرحه شرحاً مسهباً ، في جامع العلوم والحكم .

وسأني مرة أخرى ، من طريق داود بن قيس : ٨٧٠٧ .

وانظر : ٧٢٤٧ ، ٧٦٨٦ ، ٧٨٦٢ ، ٨٠٨٦ ، ٨٠٨٩ ، ٨١٠٣ ، ٨٤٨٥ .

● (٧٧١٤) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٣٧١ ، ٧٣٧٢ ، ٧٥٢٣ ، ٧٦٤١ بلفظ « تسموا باسمي ،
ولا تكنوا بكنتي » . وفي هذه الرواية زيادة « أنا أبو القاسم » . صلى الله عليه وسلم .
واللفظ الذي أثبتنا هنا هو الثابت في ك . ويؤيده ما في م ، لكنه مصحف
محرّف . ففيها « ولا تكنوني » ! فهذه ظاهر أن أصلها « تكنوا بي » فأخطأ الناسخ .
وفي ح « تسموا بي ، ولا تكنوا بكنتي » . وفي جامع المسانيد ٧ : ٣٨٤ « تسموا
باسمي ، ولا تكنوا بكنتي » . والظاهر لي أن هذا تصرف من الناسخ ، لعله كتبه
من حفظه ، فكتب اللفظ الذي هو أكثر دوراناً في الروايات ، والذي يسبق إليه
الحفظ .

٧٧١٥ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُكْفِرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَسْكَارَةِ، وَاتْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرَّبَاطُ.**

٧٧١٦ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَإِذَا اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ.**

● (٧٧١٥) إسناده صحيح.

وهو مطول ٧٢٠٨. وقد خرجناه هناك، وذكرنا أنه في الموطأ: ١٦١، وأن مسلماً والنسائي روياه من طريق مالك.

وقوله «فذلك الرباط» - في الموطأ «فذلكم الرباط» مكررة ثلاث مرات. قال ابن الأثير: «الرباط، في الأصل: الإقامة على جهاد العدو بالحرب، وارتباط الخيل وإعدادها. فشبه به ما ذكر من الأفعال الصالحة والعبادة. قال القتيبي: أصل المراقبة أن يربط الفريقان خيولهم في ثغر، كل منهما معداً لصاحبه، فسمي المقام في الثغور رباطاً. ومنه قوله: فذلكم الرباط، أي أن المواظبة على الطهارة والصلاة، كالجهد في سبيل الله. فيكون الرباط مصدر رابطت، أي لازمت. وقيل: هو ههنا اسم لما يربط به الشيء، أي يشد. يعني: أن هذه الخلال تربط صاحبها عن المعاصي، وتكفه عن المحارم».

● (٧٧١٦) إسناده صحيح.

وهو مكرر: ٧٢٢٠، ومطول: ٧٤٤٥، بنحوه.

وانظر: ٧٢٩٨، ٧٣٤٠، ٧٤٠٣.

٧٧١٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثني مَعْمَرٌ ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله وترٌ ، يُحِبُّ الوتر .

٧٧١٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مَعْمَرٌ ، عن همام بن مُنَبِّه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله وترٌ ، يُحِبُّ الوتر .

٧٧١٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مَعْمَرٌ ، عن الزهري ، عن ابن المسيَّب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاةٌ في مسجدي هذا خيرٌ من ألف صلاةٍ في غيره من المساجد ، إلا المسجد الحرام .

٧٧٢٠ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عطاء ، أن

• (٧٧١٧) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧٦١٢ .

• (٧٧١٨) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

• (٧٧١٩) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٣٩١ ، من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

وهو مكرر : ٧٤٧٥ .

• (٧٧٢٠) إسناده صحيح .

أبا سامة بن عبد الرحمن أخبره ، عن أبي هريرة ، أو عن عائشة ، أنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاةٌ في مسجدي خيرٌ من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد ، إلا المسجدَ الحرام .

٧٧٢١ حدثنا علي بن إسحاق ، حدثنا عبد الله ، حدثنا ابن جريج ،

— فذكر حديثاً — قال : وأخبرني عطاء ، أن أبا سامة أخبره ، عن أبي

هريرة ، عن عائشة ، فذكره ، ولم يشك .

وهو مكرر ما قبله .

والشك بين أبي هريرة وعائشة لا يؤثر في صحته ، كما هو واضح بديهي .

وانظر الحديث بعده ، والحديثين : ٧٧٢٥ ، ٧٧٢٦ .

● (٧٧٢١) إسناده صحيح .

علي بن إسحاق المروزي : سبق توثيقه : ٧١٩ ، ونزید هنا أنه مترجم في ابن سعد ١٠٧/٢/٧ . وابن أبي حاتم ١٧٤/١/٣ . وتاريخ بغداد ١١ : ٣٤٨ — ٣٤٩ .

عبد الله : هو ابن المبارك الإمام .

والحديث مكرر ما قبله . ولكنه في هذه الرواية يعتبر من مسند عائشة ، لا من مسند أبي هريرة ، إذ رواه فيها عن عائشة .

ومن العجب أن الحافظ ابن حجر ، على سعة اطلاعه واستيعابه — لم يشر إلى هذه الرواية ولا التي قبلها ، حين استوفى الروايات في شرحه الحديث من رواية أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة ، في الفتح ٣ : ٥٤ — ٥٦ . وقد أشرنا إلى موضعه من الفتح ، في : ٧٢٥٢ . وكذلك لم يشر الترمذي ١ : ٢٦٩ — ٢٧٠ إلى رواية لعائشة ، حين يقول : « وفي الباب » .

٧٧٢٢ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
لا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا لِثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي هَذَا ،
وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى .

٧٧٢٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ،
عن عكرمة ، عن أبي هريرة ، قال : مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم برجل
يسوق بَدَنَةً ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : اركبها ، قال : إنها بدننة ،
قال : اركبها ، قال أبو هريرة : فلقد رأيته يُسَآيرُ النبي صلى الله عليه وسلم ،
وفي عنقها نَمْلٌ .

٧٧٢٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مالك ، عن سُمَيِّ ، عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

● (٧٧٢٢) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧١٩١ ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، بهذا الإسناد .

ومضى : ٧٢٤٨ ، بنحوه ، عن سفيان ، عن الزهري .

● (٧٧٢٣) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٣٠٧ - ٣٠٨ .

وهو مطول : ٧٤٤٧ .

● (٧٧٢٤) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٢٥ ، من رواية عبد الرحمن بن مهدي ، عن مالك ، به .

لو يعلم الناس ما في النداء والصفِ الأوَّل ، لاسْتَهَمُوا عليهما ، ولو يعلمون ما في التَّهَجِير ، لاسْتَبَقُوا إليه ، ولو يعلمون ما في العَتَمَة والصَّبْح ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا . فقلت لمالك : أما يُكْرَهُ أن يقول « العتمة » ؟ قال : هكذا قال الذي حدثني .

٧٧٢٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني عطاء ، أن أبا سامة بن عبد الرحمن أخبره ، عن أبي هريرة ، أو عن عائشة ، أنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة في مسجدي خيرٌ من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد ، إلا المسجدَ الأَقْصَى .

وقوله هنا « العتمة » ، وتوكيد مالك لعبد الرزاق أنه هكذا قال الذي حدثه به ، يعني سميًّا — هو الموافق لما في الموطأ في الموضعين اللذين أشرنا إليهما هناك ، (الموطأ ، ص : ٦٨ ، ١٣١) . وأما الرواية الماضية عن عبد الرحمن بن مهدي ، ففيها « العشاء » .

وعبد الرزاق يشير بكلامه في كراهية إطلاق لفظ « العتمة » على « العشاء » — إلى حديث ابن عمر مرفوعاً ، في النهي عن ذلك . وقد مضى حديث ابن عمر فيه : ٤٥٧٢ ، ٤٦٨٨ ، ٥١٠٠ ، ٦٣١٤ . وقد مضى أيضاً قول ابن عمر : ٦١٤٨ . « صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ، وهي التي يدعو الناس العتمة » . وهذا النهي للتنزيه ، والأولى تسميتها « العشاء » . وهو الذي اختاره البخاري في صحيحه ٢ : ٣٧ — ٣٨ ، قال : « باب ذكر العشاء والعتمة . ومن رآه واسعاً » . ثم قال : « والاختيار أن يقول : العشاء . لقوله تعالى : (ومن بعد صلاة العشاء) » .

● (٧٧٢٥) إسناده صحيح . واللفظ خطأ .

فقد مضى الحديث بهذا الإسناد : ٧٧٢٠ ، بلفظ « إلا المسجد الحرام » .

٧٧٢٦ حدثنا علي بن إسحاق ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا ابن جريج — فذكر حديثاً — قال : وأخبرني عطاء ، أن أباسلمة أخبره ، عن أبي هريرة ، وعن عائشة ، فذكره ، ولم يشك .

٧٧٢٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن

وهو اللفظ الصحيح الثابت عن أبي هريرة ، من هذا الوجه ومن أوجه آخر ، أشرفنا إليها في التخریجات السابقة . وهو الموافق لسائر الروايات عن غير أبي هريرة من الصحابة .

والحافظ ابن حجر لم يشر إلى هذه الرواية ، حين استقصى ألفاظ هذا الحديث ورواياته ، في الفتح ٣ : ٥٤ - ٥٥ .

ولولا أن هذا اللفظ ثابت نقلاً عن المسند ، في جامع المسانيد ٧ : ٤٥٠ ، وفي مجمع الزوائد ٤ : ٥ لظننت أنه خطأ من النسخين .

فقد ذكره الهيثمي ، عن هذا الموضع ، وقال : « حديث أبي هريرة في الصحيح . خلا قوله " إلا المسجد الأقصى " » .

● (٧٧٢٦) إسناده صحيح . واللفظ خطأ كسابقه .

وقد مضى بهذا الإسناد أيضاً : ٧٧٢١ ، بلفظ « المسجد الحرام » ، وهو اللفظ الصحيح . ولكن هذا — هنا — فيه « عن أبي هريرة ، وعن عائشة » . فيكون من مسنديهما معاً . وفي الرواية الماضية : « عن أبي هريرة عن عائشة » ، بدون واو العطف .

وهذا أيضاً في مجمع الزوائد ٤ : ٥ . قال بعد الحديث السابق : « ورواه بسند آخر [يعني أحمد في المسند] ، عن أبي هريرة ، وعن عائشة ، ولم يشك . ورجال الأول رجال الصحيح . ورجال الأخير ثقات . ورواه أبو يعلى عن عائشة وحدها » .

● (٧٧٢٧) إسناده صحيح .

ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غَنَى ، وابدأ بمن تعول ، واليدُ العليا خيرُ
من اليد السفلى . قلتُ لأيوب : ما « عن ظَهْرِ غَنَى » ؟ قال : عن
فَضْلِ غِنَاكَ .

٧٧٢٨ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أشعث بن
عبد الله ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة ، [قال] : قال رسول الله

وهو مكرر : ٧١٥٥ . ومطول : ٧٣٤٢ . وقد أشرنا إليه في أولهما .

● (٧٧٢٨) إسناده صحيح .

أشعث بن عبد الله بن جابر ، الحدّاني الأعمى : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائي .
وقد ينسب إلى جده ، فيقال « أشعث بن جابر » . ترجمه البخاري في الكبير
٤٢٩/١/١ ، والصغير : ١٥٣ ، فلم يذكر فيه جرحاً . وابن أبي حاتم ١/١/
٢٧٣ - ٢٧٤ .

و « الحداني » : بضم الحاء وفتح الدال المشددة المهملتين . نسبة إلى « حدان » :
بطن من الأزد .

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ٣٧٤ ، وفي جامع المسانيد ٧ :
١٩٥ - عن هذا الموضع من المسند .

ورواه ابن ماجه : ٢٧٠٤ ، عن أحمد بن الأزهر - وهو ثقة نبيل - عن
عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

وذكره البخاري ، في ترجمة أشعث ، في الكبير والصغير ، إشارةً كعادته ،
قال : « وروى معمر ، عن أشعث بن عبد الله ، عن شهر ، عن أبي هريرة -
في الوصية ، وروى غيره : عن أشعث بن جابر ، عن شهر » . يشير بالرواية
الأخيرة إلى ما سنذكر من رواية أبي داود والترمذي . ويشير إلى نسبة « أشعث »

صلى الله عليه وسلم : إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف في وصيته ، فيختم له بشر عمله ، فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل في وصيته ، فيختم له بخير

إلى جده « جابر » . ولذلك قال عقب ذلك : « قال لي علي بن نصر : أشعث بن عبد الله بن جابر ، أبو عبد الله الأعمى » . وعلي بن نصر الجهمي أعرف بنسب جد أبيه من غيره ، فإن أباه « نصر بن علي الجهمي الكبير » - هو ابن بنت « أشعث بن عبد الله » هذا .

ورواه أبو داود : ٢٨٦٧ ، عن عبدة بن عبد الله الخزاعي ، ورواه الترمذي ٣ : ١٨٧ - ١٨٨ ، عن نصر بن علي الجهمي - كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن نصر بن علي الجهمي - وهو الكبير ، جد نصر بن علي شيخ الترمذي ، عن الأشعث بن جابر ، وهو أشعث بن عبد الله ، قال : « حدثني شهر بن حوشب ، أن أبا هريرة حدثه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ، ثم يحضرهما الموت ، فيضاران في الوصية ، فتجب لهما النار . قال : وقرأ علي أبو هريرة من ههنا : (من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار) حتى بلغ : (ذلك الفوز العظيم) » . هذا لفظ أبي داود . ولفظ الترمذي نحوه . ثم قال أبو داود : « هذا ، يعني الأشعث بن جابر : جد نصر بن علي » . يريد نصراً الكبير ، وأنه جده لأمه ، كما قلنا من قبل . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . ونصر بن علي ، الذي روى عن أشعث : هو جد نصر الجهمي » . يريد أن نصراً الكبير جد شيخه نصر الصغير الذي رواه عنه . وهو جده لأبيه . فإنه : « نصر بن علي بن نصر بن علي الجهمي » . كما هو ظاهر .

وذكر ابن كثير في التفسير رواية أبي داود - بعد رواية المسند . ثم أشار إلى روايتي الترمذي وابن ماجه . ثم قال : « وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل » . وأقول ورواية ابن ماجه كرواية المسند .

عمله ، فيدخل الجنة . قال : ثم يقول أبو هريرة : واقرؤا إن شئتم :
﴿ تملك حدود الله ﴾ إلى قوله ﴿ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ .

ووقع في ح هنا خطأ في الإسناد . هو زيادة « عن أيوب » بين « معمر »
و « أشعث بن عبد الله » . وهو خطأ مطبعي فيما أرجح ، مخالف لكل الأصول
والروايات .

والآيتان اللتان قرأهما أبو هريرة - في روايتي أبي داود والترمذي : هما آخر
الآية : ١٢ مع الآية : ١٣ من سورة النساء .

واللتان قرأهما في روايتي المسند وابن ماجه : هما الآيتان : ١٣ ، ١٤ من
السورة نفسها . فوقع في نسخ المسند هنا خطأ غريب ، ففي ح « إلى قوله : فله
عذاب مهين » . والتلاوة في الآية : ١٤ ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ
حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ .

فكلمة « فله » - صوابها « وله » . ثم هي غير ثابتة في نقل ابن كثير عن
المسند ، في التفسير وجامع المسانيد ، ولا في رواية ابن ماجه . بل الذي في هذه
المصادر « إلى قوله : (عذاب مهين) » . وكذلك لم تكن كلمة « فله » ثابتة في
المخطوطتين ك م . ولكنها مثبتة بهامش كل منهما ، دون بيان أنها تصحيح أو
نسخة ! وهي خطأ بكل حال ، لخلافها التلاوة . والظاهر من هذا أنه خطأ من
ناسخين قداماء ، لتباعد ما بين هذه الأصول الثلاثة . فالمطبوعة ح طبعت عن مخطوطة
مصرية ، والمخطوطة ك مغربية مراكشية ، والمخطوطة م شرقية نجدية . فكان من
العجب اتفاقها كلها على خطأ مخالف لما في المصحف !!

قوله « حاف في وصيته » : من « الحيف » بفتح الحاء المهملة وسكون الياء
التحتية ، وهو الجور والظلم .

٧٧٢٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن همام ، قال :
سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : إذا استلجج
أحدكم باليمين في أهله ، فإنه آثم له عند الله من الكفارة التي أمر بها .

● (٧٧٢٩) إسناده صحيح .

ورواه ابن ماجه : ٢١١٤ ، مختصراً بنحوه ، عن سفیان بن وكيع ، عن
محمد بن حميد المعمری ، عن معمر ، به .

وسأني : ٨١٩٣ ، بهذا الإسناد الذي هنا : عن عبد الرزاق ، عن معمر ،
في صحيفة همام بن منبه ، بلفظ : « والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله ، آثم
له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله عز وجل » . وبهذا اللفظ رواه
البخاري ١١ : ٤٥٢ - ٤٥٣ ، ومسلم ٢ : ١٨ - كلاهما من طريق عبد الرزاق ، به .
فظهر أن معمرأ حدث به على اللفظين .

وروى البخاري - عقبه - نحو معناه ، من طريق معاوية بن سلام ، عن
يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة . وكذلك رواه ابن ماجه - بعد
الرواية الأولى - من هذا الوجه ، ولم يذكر لفظه ، بل قال : « نحوه » .

قوله « استلجج » : هو بفتح الإدغام ، من اللجاج . وفتح الإدغام لغة
قريش ، كما حكاه ابن الأثير . يقال « آج في الأمر » : إذا تمادى عليه وأنى أن
ينصرف عنه .

وفي الفتح : « قال النووي : معنى الحديث ، أن من حلف يمينا تتعاق بأهله ،
بحيث يتضررون بعدم حنثه فيه ، فينبغي أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن
يمينه . فإن قال : لا أحنث ، بل أتورع عن ارتكاب الحنث خشية الإثم - فهو
مخطئ بهذا القول . بل استمراره على عدم الحنث وإقامة الضرر لأهله ، أكثر
إثماً من الحنث . ولا بد من تنزيهه على ما إذا كان الحنث لا معصية فيه . وأما
قوله " آثم " بصيغة أفعل التفضيل - فهو لقصد مقابلة اللفظ على زعم الخالف

٧٧٣٠ حدثنا عبد الرزاق ، عن سفيان ، عن داود ، عن شيخ ،
عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يأتي
عليكم زمانٌ يُخَيَّرُ فيه الرجلُ بين العَجْزِ والفُجُورِ ، فمن أدرك ذلك الزمانَ
فليختر العَجْزَ على الفُجُورِ .

٧٧٣١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرني أبي ، أخبرنا مينا ، عن
أبي هريرة ، قال : كنتُ جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل
فقال : يا رسول الله ، إِلمنَ حميرَ ، فأعرضَ عنه ، ثم جاءه من ناحيةٍ

أو توهمه ، فإنه يتوهم أن عليه إثمًا في الحنث ، مع أنه لا إثم عليه - فيقال له :
الإثم في اللجاج أكثر من الإثم في الحنث .
ثم قال الحافظ - في أواخر شرح الرواية الثانية : « ويستنبط من معنى
الحديث : أن ذكر الأهل خرج مخرج الغالب . وإلا فالحكم يتناول غير الأهل
إذا وجدت العلة » .

● (٧٧٣٠) إسناده ضعيف ، لإبهام الشيخ الذي رواه عن أبي هريرة .
سفيان : هو الثوري . داود : هو ابن أبي هند .
والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٥٣١ ، عن هذا الموضع من المسند .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧ : ٢٨٧ ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ،
عن شيخ ، عن أبي هريرة ، وبقيّة رجاله ثقات » .
وسياقي مرة أخرى : ٩٧٦٦ ، مختصراً قليلاً ، عن وكيع ، عن سفيان ،
بهذا الإسناد .

● (٧٧٣١) إسناده صحيح .
همام بن نافع ، مولى حمير ، البجلي الصنعاني ، والد عبد الرزاق : سبق توثيقه :
٤٢٩٤ . ونزید هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ١٠٧/٢/٤ .

أخرى ، فأعرض عنه ، وهو يقول : **إِلَيْنِ حَمِيرٍ** ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **رَحِمَ اللَّهُ حَمِيرَ ، أَفَوَاهُهُمْ سَلَامٌ ، وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ ، أَهْلٌ أَمِنٌ وَإِيمَانٌ .**

٧٧٣٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إذا توضع أحدكم فليجعل في أنفه ، ثم لينثر ، ومن استجر فليوتر .

ميناء بن أبي ميناء ، مولى عبد الرحمن بن عوف : سبق أن رجحنا توثيقه : ٤٢٩٤ . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٣٩٥/١/٤ . والظاهر من صنيعة أنه يرجح تضعيفه . ولكن البخاري ترجمه في الكبير ٣١/٢/٤ ، فلم يذكر فيه جرحاً ، كما قلنا من قبل . وذكره ابن حبان في الثقات .

والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٣٨٥ ، عن هذا الموضع .

ورواه الترمذي ٤ : ٣٧٨ - ٣٧٩ ، من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، من حديث عبد الرزاق . ويروى عن ميناء أحاديث مناكير » .

« حمير » : بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء ، يجوز صرفه ومنعه من الصرف ، جرياً على جواز الوجهين في أسماء القبائل . وقد ثبت هنا بالمنع من الصرف في ك وجامع المسانيد ، وبالصرف في م .

● (٧٧٣٢) إسناده صحيح .

وهو في الموطأ ، ص : ١٩ ، عن أبي الزناد ، به .

وقد مضى بعضه : ٧٢٩٨ ، من رواية ابن عيينة ، عن أبي الزناد .

ومضى مطولاً ومختصراً ، بمعناه مراراً ، من أوجه ، آخرها : ٧٧١٦ .

٧٧٣٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا المثنى بن الصباح ، أخبرني عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني أكون في الرمّل أربعة أشهر أو خمسة أشهر ، فيكونُ فينا النفساء والحائض والجُنُب ، فما ترى؟ قال : عليك بالتراب .

● (٧٧٣٣) إسناده حسن .

المثنى بن الصباح : مضت ترجمته : ٦٨٩٣ ، ورجحنا هناك تحسين حديثه .
 وزييد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥ : ٣٦١ . وابن أبي حاتم ٤ / ١ / ٣٢٤ - ٣٢٥ .
 والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٢١٦ - ٢١٧ ، من طريق سفیان الثوري ، عن المثنى بن الصباح ، بهذا الإسناد . ثم قال البيهقي : « هذا حديث يعرف بالمثنى بن الصباح عن عمرو ، والمثنى غير قوي . وقد رواه الحجاج بن أرطاة عن عمرو ، إلا أنه خالفه في الإسناد ، فرواه عن عمرو عن أبيه عن جده ، واختصر المتن ، فجعل السؤال عن الرجل لا يقدر على الماء : أيجامع أهله؟ قال : نعم » .
 وحديث الحجاج بن أرطاة ، الذي يشير إليه البيهقي ، مضى في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص : ٧٠٩٧ . وإسناده - عندنا - صحيح . فهو شاهد قوي لهذا الحديث ، لانراه اختلافاً على عمرو بن شعيب . فيكون عنده الحديثان من وجهين .
 وحديث أبي هريرة - هذا - ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ٢٦١ ، وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى ، وقال فيه : عليك بالأرض ، والطبراني في الأوسط . وفيه المثنى بن الصباح ، والأكثر على تضعيفه . وروى عباس عن ابن معين توثيقه . وروى معاوية بن صالح عن ابن معين : ضعيف ، يكتب حديثه ولا يترك » .
 و « عباس » الراوي عن ابن معين : ثبت في مطبوعة الزوائد « عياش » ! وهو تصحيف وتخليط مطبعي . ورواية عباس عن ابن معين ، نصها في التهذيب

٧٧٣٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا هشام ، عن محمد ، قال :
سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قام $\frac{٢٧٩}{٢}$
أحدكم من الليل فليستفتح صلاته بركتين خفيفتين .

٧٧٣٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا هشام ، عن محمد ، عن
أبي هريرة ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : مَنْ دُعِيَ
فليُجِبْ ، فإن كان مفطراً أكل ، وإن كان صائماً فليُصَلِّ وليدعُ لهم .

١٠ : ٣٦ وقال عباس الدوري ، عن ابن معين : مثني بن الصباح : مكّي ،
ويعلى بن مسلم : مكّي ، والحسن بن مسلم : مكّي — وجميعاً ثقة .
وقد ذكره الزيلعي في نصب الراية ١ : ١٥٤ ، ١٥٦ ، وأشار إلى بعض طرقه
وتعليقه .

● (٧٧٣٤) إسناده صحيح .

هشام : هو ابن حسان . محمد : هو ابن سيرين .

والحديث مكرر : ٧١٧٦ .

● (٧٧٣٥) إسناده صحيح .

وقد مضى معناه مختصراً : ٧٣٠٢ ، من رواية أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن
أبي هريرة .

وسياقي معناه مختصراً أيضاً : ١٠٣٥٤ ، من رواية أيوب ، عن ابن سيرين .
بلفظ : « فإن كان صائماً فليصَل ، يعني الدعاء » . وكذلك رواه الترمذي ٢ : ٦٦ ،
من طريق أيوب .

وسياقي مطولاً : ١٠٥٩٣ ، عن يزيد ، عن هشام ، عن محمد — وهو ابن
سيرين — بلفظ : « إذا دعِيَ أحدكم فليجب ، فإن كان صائماً فليصَل » ،

٧٧٣٦ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال : الفارة ممسوخة ، بآية أنه يُقَرَّبُ لها لبنُ اللقاح فلا تذوقه ، ويقرب لها لبنُ الغنم فتشربُه ، أو قال : فتأكله . فقال له كعب : أشي سمعتَ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أفتركتِ التوراةَ عليّ ؟ !

وإن كان مفطراً فليطعمم . . . وبهذا اللفظ رواه مسلم ٤٠٧ : ١ ، من طريق حفص بن غياث ، عن هشام .

وكذلك رواه أبو داود : ٢٤٦٠ ، من طريق أبي خالد ، عن هشام . وزاد في آخره : « قال هشام : والصلاة الدعاء » .

ولم أجد في شيء من الروايات - غير هذا الموضع من المسند - جعل كلمة « وليدع لحم » من الحديث المرفوع . وأخشى بدلائل هذه القرائن ، أن تكون هذه الكلمة هنا مدرجة في الحديث ، وأن أصلها تفسير هشام بن حسان لمعنى الأمر بالصلاة في هذا المقام .

وقد مضت الإشارة إلى هذا الحديث ، في : ٤٩٥١ ، أثناء مسند عبد الله بن عمر ، لحديث في معناه لابن عمر . وقد أشار إليه الإمام أحمد هناك ، من روايته عن حماد بن أسامة ، عن هشام وابن عون ، كلاهما عن ابن سيرين . وذكرنا هناك أنني لم أجده في المسند من رواية ابن عون ، وأنها تستفاد من ذلك الموضع . فهذه مناسبة استفادتها .

● (٧٧٣٦) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧١٩٦ .

ورواه مسلم ٢ : ٣٩٢ ، من طريق أبي أسامة ، عن هشام ، بهذا الإسناد .

٧٧٣٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا فرع ، ولا عتيرة . والفرع : أول التتاج كان ينتج لهم ، فيذبحونه .

وقد أشرنا هناك إلى رواية مسلم هذه . ووقع خطأ في رقم الصفحة ، فيصحح إلى ما ذكرنا .

• (٧٧٣٧) إسناده صحيح .

وقد مضى بنحوه : ٧١٣٥ ، ٧٢٥٥ ، من وجهين آخرين عن الزهري ، به . وليس فيهما الزيادة التي هنا في تفسير الفرع .

وقد رواه مسلم ٢ : ١٢١ ، عن محمد بن رافع ، وعبد بن حميد — كلاهما عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وذكر تفسير الفرع بأنه من رواية محمد بن رافع وحده .

ورواه البخاري ٩ : ٥١٥ — ٥١٧ ، عن ابن المديني ، عن ابن عيينة ، عن الزهري ، به . وقال في آخره : « قال : والفرع أول التتاج كان ينتج لهم ، كانوا يذبحونه لطواغيتهم ، والعتيرة في رجب » .

وذكر الحافظ أنه « لم يتعين هذا القائل » ، ثم ذكر أنه وقع في رواية مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر — موصولا بالحديث . وهي الرواية التي هنا . ثم قال : « أخرج أبو قرة في السنن الحديث عن عبد المجيد بن أبي رواد عن معمر ، وصرح في روايته أن تفسير الفرع والعتيرة — من قول الزهري » .

أقول : وكذلك ثبت فيما يأتي في المسند : ١٠٣٦١ ، التصريح بأنه من كلام الزهري — من رواية أحمد ، عن محمد بن جعفر ، عن معمر ، عن الزهري . قوله « التتاج » : هو بكسر النون بعدها مثناة خفيفة وآخره جيم .

قوله « ينتج لهم » قال الحافظ : « بضم أوله وفتح ثالته . يقال : نتجت الناقة ، بضم النون وكسر المثناة — إذا ولدت . ولا يستعمل هذا الفعل إلا هكذا ،

٧٧٣٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدُّبَاءِ ، والمُزَفَّتِ ، والْحَتَمِ ، والنَّقِيرِ .

٧٧٣٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن يحيى بن

وإن كان مبنياً للفاعل . يريد : وإن كان مسنداً إلى الفاعل ، لأنه مع إسناده إلى الفاعل لا يكون إلا بصيغة المبني للمفعول .
وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص : ٦٧١٣ .

● (٧٧٣٨) إسناده صحيح .

وقد مضى مختصراً ، بنحو معناه : ٧٢٨٦ ، دون ذكر النقير — من رواية الزهري ، عن أبي سلمة أو سعيد ، عن أبي هريرة .
ورواه النسائي ٢ : ٣٢٨ ، بنحو مما هنا ، من رواية محمد بن زياد ، عن أبي هريرة . وهي أقرب الروايات إلى لفظ المسند هنا .
ورواه مسلم ٢ : ١٢٧ ، وأبو داود : ٣٦٩٣ ، بنحو معناه وزيادة ، من رواية محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة .
وقد مضى معناه — مع تفسير هذه الألفاظ ، في مسند ابن عمر : ٥١٩١ .

● (٧٧٣٩) إسناده صحيح .

أبو كثير : هو السحيمي الغبيري ، مضت ترجمته : ٧٦٨٥ ، وقلنا هناك إن اسمه « يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة ، وأنه مختلف في اسم جده ، ونزيد هنا أن أبا داود ، بعد أن روى هذا الحديث ، قال : « اسم أبي كثير الغبيري : يزيد بن عبد الرحمن بن غُمَيْلَةَ السحيمي . وقال بعضهم : أذينة . والصواب : غُمَيْلَةَ » .
يعني يضم الغين المعجمة وفتح الفاء . ووقع في نسخة أبي داود المطبوعة بتحقيق الأخ الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، تباعاً للمتن المطبوع مع عون المعبود : « السحيمي » ، بدون الياء ، وهو خطأ . وقد ثبت على الصواب « السحيمي »

أبي كثير ، أخبرني أبو كثير ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخمر من هاتين الشجرتين ، النَّخْلَةَ وَالْعِنْبَةَ .

٧٧٤٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، أن أبا هريرة قال : حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي المدينة . قال أبو هريرة : فلو وجدت الطّباء ما بين لابتيها ما ذعرتّها . وجعل حول المدينة اثني عشر ميلاً حمي .

بالتصغير ، في مخطوطة الشيخ عابد السندي ، وكذلك نص على ضبطه بالتصغير في التقريب والخلاصة . وأبو كثير هنا ، ليس والد « يحيى بن أبي كثير » ، الراوي عنه ، كما بينا هناك .

والحديث رواه مسلم ٢ : ١٢٥ ، وأبو داود : ٣٦٧٨ (٣ : ٣٦٧ عون المعبود) . كلاهما من طريق يحيى ، وهو ابن أبي كثير ، بهنا الإسناد . ونسبه المنذري أيضاً للرمذي ، والنسائي مختصراً .

● (٧٧٤٠) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٣٨٧ ، من طريق عبد الرزاق . بهنا الإسناد .

وقد مضى مختصراً : ٧٢١٧ ، من رواية مالك عن الزهري .

وفي رواية عبد الرزاق - هذه - زيادة : « وجعل حول المدينة اثني عشر ميلاً حمي » ، وهي - بداهة - من الحديث المرفوع . ولم يروها البخاري ، وقد نص الحافظ في الفتح ٤ : ٣٢ على أنها من زيادات مسلم .

« ما ذعرتها » ، أي : ما أفرعتها ، كما فسرناها في الرواية الماضية . ووقع في « هنا » ما ذكرتها ! وهو خطأ مطبعي واضح .

وانظر : ٧٤٦٩ .

٧٧٤١ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جُرَيْج ، أخبرني عمرو بن حُرَيْث ، عن ابن عمارة ، أنه سمع القَرَّاطَ - وكان من أصحاب أبي هريرة - يزعم أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أراد أهلها بسوء ، يعني المدينة ، أذابه الله كما يذوبُ الملح في الماء .

● (٧٧٤١) إسناده صحيح ، على خطأ بيّن وقع فيه :

فقد ثبت في الأصول الثلاثة هنا : « أخبرني عمرو بن حريث ، عن ابن عمارة ! وهو - على اليقين عندي - تخليط من الناسخين قديم :

فإن الرواة باسم « عمرو بن حريث » ليس فيهم من يستقيم معه هذا الإسناد : فواحد منهم يذكر في صغار الصحابة . وآخر يحتمل أنه هو الأول . وثالث مصري لم يرو عنه ابن جريج . ورابع مختلف في شأنه ، بل في شخصه ، مترجم في التهذيب ولسان الميزان . ثم « ابن عمارة » ! من هو ؟ وكيف غفلوا عنه وتركوه !؟ ثم اليقين بأن هذا تصحيف من الناسخين ، وأن صوابه « عمرو بن يحيى بن عمارة » - بأن مسلماً روى هذا الحديث بنصه ١ : ٣٩٠ ، من طريق حجاج بن محمد ، ومن طريق عبد الرزاق ، كلاهما عن ابن جريج ، قال : « أخبرني عمرو بن يحيى بن عمارة ، أنه سمع القراظ - وكان من أصحاب أبي هريرة - يزعم أنه سمع أبا هريرة . . . » ، إلخ .

فهذا يرفع كل شك في صحة الإسناد ، وتصحيح اسم راوي الحديث . ولكني لم أستجز تغيير ما ثبت في الأصول الثلاثة - على يقيني من صحة ما ذهب إليه - : احتياطاً ، حتى أجد أصلاً آخر من المسند يؤيد ذلك .

وعمر بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري المدني : مضى توثيقه :

٤٥٢٠ ، ٥٤٠٢ .

القراظ : هو أبو عبد الله دينار القراظ الخزامي المدني : سبق توثيقه : ١٥٥٨ .

ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١/٢/٤٣٠ .

٧٧٤٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

والحديث يأتي معناه ، من وجهين آخرين ، عن أبي عبد الله القراظ :

. ٨٠٧٥ ، ٨٦٧٢ .

وقد مضى معناه أيضاً — في حديث مطول : ١٥٩٣ ، من رواية أبي عبد الله القراظ ، عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة . وسيأتي أيضاً كذلك : ٨٣٥٥ . ومضى نحوه مختصراً كما هنا : ١٥٥٨ ، من رواية القراظ ، عن سعد ، وحده . وللحديث إسناد آخر : فرواه ابن ماجه : ٣١١٤ ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبدة بن سليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة به مرفوعاً . وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

● (٧٧٤٢) إسناده صحيح .

عاصم : هو ابن أبي النجود .

والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٧٣ .

وقد روى البخاري نحو معناه ٣ : ٢١٤ — ٢١٥ ، و ٨ : ١٧٣ ، من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . وكذلك رواه النسائي ١ : ٣٤٣ ، من طريق عبد الرحمن . وسيأتي من هذا الوجه — طريق عبد الرحمن : ٨٦٤٦ . وسيأتي معناه أيضاً : ٨١٧٠ ، في صحيفة همام بن منبه ، عن أبي هريرة . وكذلك رواه البخاري ١٢ : ٢٩٤ ، من طريق همام . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ٢٦٩ ، بلفظ رواية البخاري الأولى ، ثم قال : « رواه البخاري ، والنسائي ، ومسلم » .

وقد وهم في نسبه لصحيح مسلم ، فإنه لم يروه بذلك . وقد نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٣٠٥ ، عن رواية البخاري ٨ : ١٧٣ ، وقال : « تفرد به البخاري دون مسلم من هذا الوجه . وقد رواه ابن حبان في صحيحه ، من طريق الليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، به » .

من كان له مالٌ فلم يُؤدِّ حَقَّهُ ، جُعِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعُ ، لَهُ زَبَيْتَانِ ، يَتَّبَعُهُ حَتَّى يَضَعَ [يَدَهُ] فِي فِيهِ ، فَلَا يَزَالُ يَقْضِمُهَا حَتَّى يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ .

٧٧٤٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، وابن جريح ، عن

وسيان : ٨٩٢٠ ، من رواية الليث ، عن ابن عجلان .

وسيان أيضاً ، من وجهين آخرين عن أبي هريرة : ١٠٣٤٩ ، ١٠٨٦٧ .

وقد مضى نحو معناه ، في مسند ابن مسعود : ٣٥٧٧ . وفي مسند ابن عمر :

٥٧٢٩ ، ٦٢٠٩ ، ٦٤٤٨ .

قوله « جعل شجاع » : هكذا ثبت بالرفع في المخطوطات الثلاث ك م ص ، فهو نائب الفاعل ، وثبت في م وجامع المسانيد « شجاعاً » ، بالنصب . فرجحنا ما اتفقت عليه الأصول المخطوطة الثلاثة . و « الشجاع » : الحية الذكر .

وقوله « أقرع » : نقل الحافظ عن تهذيب الأزهرى ، قال : « سمي أقرع لأنه يقري السم ويجمعه في رأسه ، حتى تتمعط فروة رأسه » .

وقوله « له زببتان » ، قال الحافظ : « ثنية زبيبة » ، بفتح الزاي وموحدين ، وهما الزبدتان اللتان في الشدقين . يقال : تكلم حتى زبب شذاه ، أي خرج الزبد منهما . وقيل : هما النكتتان السوداوان فوق عينيه » .

وكلمة [يده] سقطت من أصل م ، وزدناها من المخطوطات الثلاث وجامع المسانيد .

قوله « يقضمها » : هو الأكل بأطراف الأسنان ، وهو من باب « تعب » . وفي لغة من باب « ضرب » أيضاً ، كما في المصباح .

● (٧٧٤٣) إسناد صحیح ، على نقص وقع فيه .

فإن الحديث مضى : ٧٣٩١ ، من رواية أيوب بن موسى ، عن مكحول ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي هريرة . وقد بينا هناك أنه سقط من الإسناد « عراك

إسماعيل بن أمية ، عن مكحول ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم : ليس على المؤمن في عبده ولا فرسه صدقة .

بن مالك « بين سليمان بن يسار وأبي هريرة ، وإن كان كلاهما - أعني سليمان بن
يسار وعراك بن مالك - من طبقة واحدة ، وكلاهما سمع من أبي هريرة .

فأما هذا الإسناد ، فقد جاءت الرواية فيه « عن مكحول ، عن عراك » مباشرة .
ومكحول سمع من عراك ، لكنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه ، بل سمعه من
سليمان بن يسار عن عراك ، بدلالة الروايات التي أشرنا إليها هناك .

وقد روى أبو داود : ١٥٩٤ ، نحو معناه ، من طريق عبيد الله - وهو ابن
عمر العمري - عن رجل : عن مكحول ، عن عراك ، عن أبي هريرة ، ورواه
البيهقي في السنن الكبرى ٤ : ١١٧ ، من طريق أبي داود . ثم قال البيهقي : « ومكحول
لم يسمعه من عراك ، إنما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك » .

وقد رواه البيهقي أيضاً من طريق جعفر بن عون ، عن أسامة بن زيد ، عن
مكحول ، عن عراك . أي بإسقاط « سليمان بن يسار » أيضاً ، مثل رواية إسماعيل
بن أمية التي هنا - عن مكحول .

واستدل البيهقي على إثبات « سليمان بن يسار » في الإسناد ، بنحو الدلائل
التي ذكرناها في ٧٣٩١ ، على إثبات « عراك » فيه .

والظاهر عندي - الآن - أن هذا وذاك اضطراب من مكحول ، لا خطأ من
الناسخين ، لأن الإسنادين ثبتا أيضاً على ما فيهما من حذف - في جامع المسانيد
٧ : ١٨٦ ، للحديث الماضي ، و ٧ : ٢٩٠ لهذا الحديث .

ولأن النسائي رواه من هذا الوجه ١ : ٣٤٢ ، من طريق محرز بن الوضّاح ،
عن إسماعيل بن أمية ، عن مكحول ، عن عراك - مثل الرواية التي هنا .

وأما متن الحديث فإنه صحيح ، رواه الجماعة ، كما ذكرنا في : ٧٢٩٣ .

٧٧٤٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، أخبرني محمد بن زياد : أنه سمع أبا هريرة يقول : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم تمرًا من تمر الصدقة ، والحسن بن علي في حَجْرِهِ ، فلما فرغ حمله النبي صلى الله عليه وسلم على عاتقه ، فسأل لعابه على النبي صلى الله عليه وسلم ، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه ، فإذا تمرٌ في فيه ، فأدخل النبي صلى الله عليه وسلم يده فاتزعاها منه ، ثم قال : أما علمت أن الصدقة لا تحل لآل محمد ؟

٧٧٤٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تَسْتَأْمَرُ الثَّيْبُ ، وَتُسْتَأْذَنُ الْبِكْرُ ، قالوا : وما إذنتها يا رسول الله ؟ قال : تَسْكُتُ .

● (٧٧٤٤) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٣٣٧ ، عن هذا الموضع من المسند .
ورواه البخاري ٣ : ٢٨٠ ، ومسلم ١ : ٢٩٥ ، بنحوه مختصراً ، من طريق شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة .
وقد أشار الحافظ في الفتح إلى رواية معمر — هذه — عند أحمد ، ولم ينسبها لغيره .

● (٧٧٤٥) إسناده صحيح .

وقد مضى بنحوه : ٧٣٩٨ ، من طريق الحجاج بن أبي عثمان ، عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد .

٧٧٤٦ حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، كذا قال ، عن أبي هريرة ، قال : جاء — وذَكَرَ حديثَ الفزاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : وَلَدَتِ امْرَأَتِي غلاماً أسود ، وهو حينئذ يُعَرِّضُ بَأَن يَنْفِيَهُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلَكِ إِبِلٌ ؟ قال : نعم ، قال : ما ألوانها ؟ قال : حُمْر ، قال : أَفِيهَا أَوْرَقٌ ؟ قال : نعم ، فيها ذَوْدٌ وَوَرَقٌ ، قال : مِمَّ ذَاكَ تَرَى ؟ قال : ما أَدْرِي ، لعلَّه أن يكونَ نَزَعَهَا عِرْقٌ ، قال : وهذا لعلَّه أن يكونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ ، ولم يُرَخِّصْ له في الانتفاء منه .

ومضى معناه ، مطولاً ومختصراً ، من وجهين آخرين عن أبي سلمة : ٧١٣١ ،

٧٥١٩ .

ورواه مسلم ١ : ٤٠٠ ، من أوجه كثيرة ، منها هذا الوجه : من طريق عبد الرزاق ، عن معمر .

● (٧٧٤٦) إسناده صحيح .

وفي المتن شيء من الاختصار ، بالإشارة إلى « حديث الفزاري » ، يريد : رجلاً من بني فزارة . ولعل عبد الرزاق لم يتقن حفظ المتن ، فاختصره بالإشارة بهذا الوصف .

وقد مضى الحديث كاملاً : ٧١٨٩ ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، بهذا الإسناد .

ومضى بنحوه : ٧١٩٠ ، عن يزيد ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، و : ٧٢٦٣ ، عن سفیان ، عن الزهري .

٧٧٤٧ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ،

• (٧٧٤٧) إسناده ضعيف منقطع ، لإبهام الرجل من مزينة الذي روى عنه الزهري .

ثم هو بحاله التي هو عليها في هذا الموضع مرسل ، لاصلة له في ظاهر الأمر بمسند أبي هريرة . وفوق هذا فهو مختصر جداً ، بل هو إشارة رمزية إلى حديث طويل بهذا الإسناد عن أبي هريرة .

ولا أدري كيف وقع هذا الإرسال وهذا الإيجاز في المسند . فإنه ثابت هكذا في الأصول الثلاثة ، وكذلك ثبت على هذه الحال في جامع المسانيد ٧ : ٥٣٤ .

وقد وجدته تماماً مفصلاً في تفسير عبد الرزاق ، ص : ٥٨ ، وكذلك رواه أبو داود : ٤٤٥٠ ، عن محمد بن يحيى ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وعن أحمد بن صالح ، عن عنبسة ، عن يونس ، عن الزهري . ثم ساقه بطوله على لفظ معمر وروايته .

ثم رواه أبو داود بعده : ٤٤٥١ ، من طريق محمد بن سلمة ، عن ابن إسحق ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . ورواه البيهقي ٨ : ٢٤٧ ، من طريق أبي داود هذه ، ولم يذكر لفظه ، إحالة على رواية أخرى قبله .

ورواه الطبري في التفسير ٦ : ١٥٠ (بولاق) ، من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحق ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مطولاً . وكذلك رواه البيهقي ٨ : ٢٤٦ - ٢٤٧ ، من طريق يونس بن بكير .

وتماماً للرواية ، نذكر الحديث هنا عن تفسير عبد الرزاق ، بنصه - لأنه الشيخ الذي رواه عنه الإمام أحمد . ونوثق لفظه ونحققه بالمقابلة برواية أبي داود ، من طريق عبد الرزاق .

وهذا نص ما في التفسير :

« عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : حدثنا رجل من مُزَيْنَةَ ، من جلوس عند ابن المسيب - عن أبي هريرة ، قال : زنى رجل من اليهود وامراً ،

حدثنا رجل من مزيّنة ونحن عند ابن المسيّب : أن النبي صلى الله عليه $\frac{٢٨٠}{٢}$

فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبي ، فإنه نبي بُعثَ بتخفيفٍ ، [في أبي داود : بالتخفيف] ، فإن أفتانا بفتياً دونَ الرجم قبلناها ، واحتججنا بها عند الله ، وقلنا : فتياً نبي من أنبيائك . قال : فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في المسجد في أصحابه ، فقالوا : يا أبا القاسم ، ما ترى في رجل وامرأة منهم زانياً ؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مدراسهم ، فقام على الباب ، فقال : أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى بن عمران ، ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أحسن ! فقالوا : يُحَمَّمُ وَيُجَبَّهُ . قالوا : والتجبيه : أن يُحمَلَ الزانيان على حمار ، وتُقابل أفضيتهما ، ويُطاف بهما . قال : وسكت شابٌ منهم ، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم سكت الظَّاهِرُ به الشَّيْءُ ، [في أبي داود : الذِّشْدَةُ] . فقال اللهم إذ نشدتنا فإننا نجدُ في التوراة الرجم . قال النبي صلى الله عليه وسلم : فمأ أول ما ارتخصتم أمر الله ؟ قال : زنى رجل ذو قرابة من ملكٍ من ملوكنا ، فأخبر عنه الرجم ، ثم زنى رجل آخر في امرأة من الناس ، فأراد رجمه ، فحال قومه دونه ، وقالوا : لا ترجم صاحبنا حتى تجي بصاحبك فترجمه . فاصطاحوا على هذه العقوبة بينهم . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : فإني أحكم بما في التوراة . فأمر بهما فرجما . قال الزهري : بلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التوراةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾ . فكان النبي صلى الله عليه وسلم منهم .

وهذا الرجل الذي من مزيّنة ، المجهول - وصفه الزهري ، في رواية أبي داود من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري : أنه « ممن يتبع العلم ويعيه » . وعلى الرغم من هذا الوصف فإن جهالته شخصاً وحالاً موجبة ضعف الحديث ، فإن رواية المجهول لا تقوم بها حجة .

وسلم رَجَمَ يهودياً ويهوديةً .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس : ٢٣٦٨ : وفي مسند ابن عمر : ٤٤٩٨ ،

. ٦٠٩٤

وانظر تفسير ابن كثير ٣ : ١٥٦ . والدر المنثور ٢ : ٢٨١ - ٢٨٣ .
وقوله « حتى أتى بيت مدراسهم » : المدراس ، بكسر الميم وسكون الدال وبعد
الراء ألف ، والمدرس ، مثله بفتح الراء بدون ألف : هو الموضع الذي يدرس فيه .
قاله في اللسان . وقال ابن الأثير : « ومفعال ، غريب في المكان » .

وقوله « يحمم » - إلخ ، قال الخطابي في المعالم : ٤٢٨٥ « التحميم : تسويد
الوجه بالحمم . والتجبية ، مفسر في الحديث . ويشبه أن يكون أصله الهمز . وهو
يجبأ ، من التجبئة ، وهو الردع والزجر . يقال : جبأته فجبأ ، أي ارتدع . فقلبت
الهمزة هاء ، والتجبية أيضاً : أن ينكس رأسه . فيحتمل أن يكون المحمول على
الحمار إذا فعل ذلك به نكس رأسه ، فسمي ذلك الفعل : تجبية . وقد يحتمل
أيضاً أن يكون ذلك من الجبئة ، وهو الاستقبال بالمكروه . وأصل الجبئة : إصابة
الجهة . يقال : آجبت الرجل ، إذا أصبت جهته ، كما تقول : رأسته ، إذا
أصبت رأسه » .

وقوله « أَلَطَّ به النشيد » : من « الإلظاظ » ، وهو : لزوم الشيء والمثابرة
عليه والإلحاح فيه . يقال : « أَلَطَّ فلان بفلان » : إذا لزمه ، و « أَلَطَّ بالكلمة » :
لزمها . و « لَطَّ بالشيء » : لزمه . « فعل وأفعل » ، بمعنى .

و « النشيد » : رفع الصوت . وفي اللسان : « قال أبو العباس ، في قولهم :
نشدتك الله ، قال : النشيد الصوت . أي : سألتك بالله برفع نشيدي ، أي صوتي » .
وفي رواية أبي داود : « النشدة » ، وهي بكسر النون وسكون الشين . ويجوز فتح
النون أيضاً . ففي اللسان عن المحكم : « نشدتك الله ، نشدة ، ونشدة ، ونشداناً :
استحلقتك بالله » .

و « الأسرة » : عشيرة الرجل وأهل بيته ، لأنه يتقوى بهم . عن النهاية .
قال الخطابي في المعالم : « وفي قوله : فلاني أحكم بما في التوراة - حجة لمن

قال . بقول أبي حنيفة ، إلا أن الحديث عن رجل لا يعرف . وقد يحتمل أن يكون معناه ، أحكم بما في التوراة - : احتجاجاً به عليهم . وإنما حكم بما في دينه وشريعته . فذكره التوراة لا يكون علة للحكم .

والقول بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم فيهم بحكم التوراة ، واحتج به في إجازة أن يقضي القاضي في قضاياهم بأحكامهم - : خطأ ممن قاله شنيع ، وجهل وغفلة !!

فأما أولاً : فإن هذا الحديث ضعيف ، كما قلنا ، وكما قال الخطابي والمنذري . وأما ثانياً : فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يحكم بينهم بما يحكم به بين المسلمين ، بما شرعه الله له وأنزله عليه ، كما أمره ربه بذلك . ونهاه ربه أن يتبع أهواءهم ، أو يرجع إليهم في شريعتهم . وإنما أرجعهم إلى التوراة في هذه الواقعة - وهي ثابتة بغير هذه الطريق الضعيفة - إقامة للحجة عليهم ، وفضيحة لهم في تلاعبهم بدينهم وبكل دين . ونحن إنما أمرنا باتباع هذا الرسول صلى الله عليه وسلم ، الذي جاءنا بكتاب مهيمن على ما بين يديه من الكتاب ، لا تابعاً لهم ، ولا آخذاً منهم شيئاً .

واقراً الآيات من سورة المائدة ، التي أشار الزهري في آخر روايته إلى بعضها . فقرأها من أول الآية : ٤١ من سورة المائدة (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر) ، إلى آخر الآية : ٥٠ - تجد فيها مثلاً : (وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مُصدّقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه ، فاحكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق) ، ثم قوله تعالى : (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم ، واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك) . أفبعد هذا البيان بيان ؟ !

فمن زعم أنه يجوز للمسلم أن يحكم بين أهل الكتاب بشرعهم ، وهم ليس لهم شرع يعرف ، بل هي أهواء الفرق والطوائف منهم - : فقد خالف أمر الله ، ولا يقبل عنده إذا اعتذر . فإن أصر على ذلك خرج من الإسلام يقيناً . ومن حكم

٧٧٤٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر فاجلدوه ، ثم إذا شرب فاجلدوه ، ثم إذا شرب فاجلدوه ، ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه .

٧٧٤٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الولد للفراش ، وللعاهر الحجر .

بغير ما أنزل الله عامداً عارفاً بذلك فهو كافر ، ومن رضي عن ذلك وأقره فهو كافر . سواء أحكم بما يسمى « شريعة أهل الكتاب » ، أم حكم بما يسمى « تشريعاً وضعياً » ! فكله كفر وخروج من الملة . أعاذنا الله من ذلك .

● (٧٧٤٨) إسناده صحيح .

وقد مضى تخريجه في الكلام على حديث ابن عمر : ٦١٩٧ حيث استوعبنا طرقه من حديث أبي هريرة هناك .

وذكرنا هناك ج ٩ ص ٥٤ ، أنه رواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٣٧١ - ٣٧٢ ، من طريق الإمام أحمد ، بهذا الإسناد ، وأن ابن حزم رواه في المحلى ١١ : ٣٦٦ ، بإسنادين عن عبد الرزاق . وأن الحاكم رواه أيضاً ٤ : ٣٧١ ، من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، وأنه صححه على شرط مسلم . واستدركنا عليه بأنه على شرط الشيخين . وهو ظاهر أنه على شرطهما ، من رواية معمر عن سهيل ، ومن رواية سعيد بن أبي عروبة عن سهيل . وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص : ٧٠٠٣ .

● (٧٧٤٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٦١ .

٧٧٥٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا ابن جريج ، ومالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا قلت لصاحبك والإمام يُخَطَّبُ : أنصت - فقد لغوت .

٧٧٥١ قال ابن جريج : وأخبرني ابن شهاب ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ . عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٧٧٥٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك من الصلاة ركعةً فقد أدرك الصلاة .

٧٧٥٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني

● (٧٧٥٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٦٧٢ ، في أحد إسناده ، وزاد هنا رواية عبد الرزاق ، عن مالك ، عن الزهري .

● (٧٧٥١) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٦٧٢ ، في إسناده الآخر .

● (٧٧٥٢) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٦٥٢ ، بهذا الإسناد .

● (٧٧٥٣) إسناده صحيح .

الأغرُّ أبو عبد الله صاحبُ أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، قال : إذا كان يومُ الجمعة جلست الملائكةُ على أبواب المسجد ، يكتبون كلَّ من جاء إلى الجمعة ، فإذا خرج الإمامُ طَوَّت الملائكةُ الصُّحُفَ ، ودَخَلتْ تسمعُ الذِّكْرَ . قال : وقال النبي صلى الله عليه وسلم : المهجِّرُ إلى الجمعة كالمُهْدِي بدَنَةً ، ثم كالمُهْدِي بقرةً ، ثم كالمُهْدِي شاةً ، ثم كالمُهْدِي دجاجةً ، ثم كالمُهْدِي — حَسِبْتُهُ قال : بِيضَةً .

٧٧٥٤ حدثنا علي بن إسحاق ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، قال : وأخبرني أبو عبد الله الأغرُّ ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان يومُ الجمعة كان على كل بابٍ ، فذكره ، ولم يشكَّ في البيضة .

وظاهر القسم الأول منه أنه موقوف على أبي هريرة . ولكنه في الحقيقة مرفوع . ثبت رفعه في الروايات الماضية — وسنشير إليها — وفي الروايتين بعده . وقد مضى معناه مفرقاً في حديثين : ٧٢٥٧ ، ٧٢٥٨ ، كلاهما من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً فيهما . ومضى أيضاً : ٧٥١٠ ، ٧٥١١ ، عن عبد الأعلى ، عن معمر ، بهذا الإسناد ، مرفوعاً فيهما أيضاً . ومضى القسم الأول منه : ٧٥٧٢ ، بثلاثة أسانيد ، أحدها : عن الزهري عن الأغر ، عن أبي هريرة ، والآخريان : عن الزهري ، عن الأغر وأبي سلمة — كلاهما عن أبي هريرة .

● (٧٧٥٤) إسناده صحيح .

عبد الله : هو ابن المبارك . يونس : هو ابن يزيد الأيلي .

٧٧٥٥ حدثنا يزيد ، أخبرني ابنُ أبي ذئب ، عن الزهري ، عن
أبي عبد الله الأغرّ ، نحوه .

٧٧٥٦ حدثنا عبد الرزّاق ، حدثنا مَعْمَر ، عن محمد بن زياد ،
عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر
يقول : إن في الجمعة ساعةً ، وأشار بكفه كأنه يُقَلِّلُهَا ، لا يوافقها عبدٌ
مسلمٌ يسألُ الله شيئاً إلا أعطاه إياه .

٧٧٥٧ حدثنا عبد الرزّاق ، حدثنا مَعْمَر ، عن يحيى بن

والحديث مكرر ما قبله .

ورواه مسلم ١ : ٢٣٥ ، من طريق ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري ،
به ، نحوه .

● (٧٧٥٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

ورواه البخاري ٢ : ٣٣٦ ، عن آدم ، عن ابن أبي ذئب ، بهذا الإسناد ،
نحوه بمعناه .

● (٧٧٥٦) إسناده صحيح .

وقد مضى معناه مراراً ، من غير وجه ، آخرها : ٧٦٧٤ .

● (٧٧٥٧) إسناده ضعيف ، بلهالة أبي إسحق راويه ، وإن كان المتن في ذاته
صحيحاً ، كما سنذكر ، إن شاء الله .

والحديث ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٤١٢ ، مع الذي بعده هنا .
ثم قال : « تفرد به » . يريد أن المسند تفرد به عن الكتب الستة من هذا الوجه .
ثم قال : « فلعل أبا إسحق هذا هو الذي بعده . ويحتمل أن يكون غيره . وقد تقدم

أبي كثير ، عن رجل يقال له : أبو إسحق ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ .

٧٧٥٨ حدثنا يونس ، حدثنا أبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن رجل من بني ليث ، عن أبي إسحق ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَلْيَغْتَسِلْ .

هذا الحديث ، من رواية سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي إسحق مولى زائدة ، عن أبي هريرة ، فالله أعلم .
ويريد ابن كثير : « الذي بعده » - قوله عقيبته : « أبو إسحق مولى عبد الله بن الحرث عن أبي هريرة : هو إسحق ، تقدم » .
وسنن ما يشير إليه ابن كثير بعد ذلك - في التخريج ، في الحديث التالي ، إن شاء الله .

وأما قول ابن كثير « عن أبي إسحق مولى زائدة » فإن فيه خطأ من النسخين ، صوابه « عن إسحق مولى زائدة » . فاسمه « إسحق » ، وكنيته « أبو عبد الله » ، كما مضت ترجمته في ٧٦٧٣ .

● (٧٧٥٨) إسناده ضعيف ، بلهالة أبي إسحق أيضاً ، وازيادة الجهالة بلإبهام الرجل من بني ليث ، الراويه عن أبي إسحق .

يونس : هو ابن محمد المؤدب ، الحافظ ، شيخ أحمد .

أبان : هو ابن يزيد العطار .

وقد أشار البخاري في الكبير ١/١/٣٩٦ - ٣٩٧ ، إلى هذه الرواية والتي قبلها - ضمن ترجمة « إسحق مولى زائدة » - فقال : « وقال معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي إسحق ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » . فهذه إشارة إلى الرواية السابقة : ٧٧٥٧ . ثم قال : « وقال لنا موسى بن إسماعيل ، عن أبان ، عن يحيى ، عن رجل من بني ليث ، عن أبي إسحق ، عن أبي هريرة ،

٧٧٥٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : لا أعلمه إلا رفَعَ الحديث ، قال : أسرعوا يجنازكم ، فإن كانت صالحةً عجَّلتموها إلى الخير ، وإن كانت طالحةً استرحتم منها ، ووَضَعتموها عن رقابكم .

٧٧٦٠ حدثنا علي بن إسحق ، أخبرنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا ابن أبي حفصة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - فذكر معناه .

عن النبي صلى الله عليه وسلم - مثله . وهذه إشارة إلى هذه الرواية : ٧٧٥٨ .
وأما الرواية التي أشار إليها ابن كثير ، رواية « سهيل » ، عن أبيه ، عن إسحق مولى زائدة ، فإنها ليست في المسند ، بعد طول البحث والتتبع . وإنما النبي فيه ، رواية سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مباشرة ، دون واسطة « إسحق مولى زائدة » ، وقد مضت : ٧٦٧٥ . وذكرنا هناك الإشارة إلى الرواية التي أشار إليها ابن كثير ، وأنها في سنن أبي داود : ٣١٦٢ ، وعند البخاري في الكبير ١/١/٣٩٦ - ٣٩٧ . ونزيد هنا أن البيهقي رواها ١ : ٣٠١ ، من طريق أبي داود .
وأما متن الحديث ، فإنه صحيح في ذاته . لوروده بأسانيد أخر صحاح ، كما بينا من قبل .

● (٧٧٥٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٦٥ م ، ٧٢٦٩ ، ٧٢٧٠ .

● (٧٧٦٠) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

وهو مكرر : ٧٢٧٠ ، بإسناده . ولم يذكر لفظه هنا ، ولا ذكره هناك .

وقول أحمد : « وخالفهما يونس ، وقال : حدثني أبو أمامة بن سهل » - يعني

[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبي : وخالفهما يونس ، وقال :
حدثني أبو أمامة بن سهل .

٧٧٦١ حدثنا علي بن إسحاق ، عن ابن المبارك ، عن يونس ،
عن الزهري ، عن أبي أمامة .

٧٧٦٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن انتظرها حتى تُوضع في اللحد فله
قيراطان ، والقيراطان مثلُ الجبلين العظيمين .

٧٧٦٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن

أن يونس بن يزيد رواه عن الزهري أنه قال : « حدثني أبو أمامة بن سهل ، عن
أبي هريرة » . وهو الإسناد الذي بعد هذا .

● (٧٧٦١) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

وهو أيضاً مكرر : ٧٢٦٩ ، بإسناده . ولم يذكر تمام الإسناد هنا ، ولا لفظ
الحديث ، وذكرهما هناك .

● (٧٧٦٢) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٨٨ ، من رواية عبد الأعلى ، عن معمر ، بهذا الإسناد .
ومضى معناه من وجهين آخرين : ٧٣٤٧ ، ٧٦٧٦ .

● (٧٧٦٣) إسناده صحيح .

ابن المسيّب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: نَعَى ^{٢٨١}/_٢ رسول الله صلى الله عليه وسلم النَّجَاشِيَّ لِأَصْحَابِهِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ، وَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

٧٧٦٤ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين: أن أبا هريرة كان يسجد فيها، قال أبو هريرة: ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها، يعني ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾.

٧٧٦٥ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيّب، وأبي سلمة، أو عن أحدهما، عن أبي هريرة، قال: قال

وهو مطول: ٧١٤٧. وقد أشرنا إليه هناك.
وانظر: ٨٢٨١.

• (٧٧٦٤) إسناده صحيح.
وقد مضى معناه من أوجه آخر، ضمن الأحاديث: ٧١٤٠، ٧٣٦٥، ٧٣٩٠.
أيوب: هو ابن أبي تميم السخثياني، كما هو بديهي. ووقع في ح «عن أبي أيوب»! وهو خطأ.

• (٧٧٦٥) إسناده صحيح.
والشك في أنه «عن سعيد بن المسيّب وأبي سلمة» معاً، أو «عن أحدهما» — لا يؤثر في صحته. إذ هو تردد بين ثقتين حجتين. والظاهر أن الشك هنا من عبد الرزاق. إذ الحديث ثابت من روايتهما:
فقد مضى الحديث: ٧٥٠٧، من رواية عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة — وحده، دون شك.

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا رأيتم الهلالَ فصُوموا ، وإذا رأيتموه
فأفطروا ، فإن غمَّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً .

٧٧٦٦ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ،
عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن يتعجلَ شهرَ رمضان بصوم يومٍ أو يومين ، إلا رجلٌ كان يصومُ
صياماً فيأتي ذلك على صيامه .

٧٧٦٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن أبي أنيس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى

ومضى : ٧٥٧١ ، من رواية إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن ابن المسيب -
وحده .

● (٧٧٦٦) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٩٩ .

● (٧٧٦٧) إسناده صحيح ، على خطأ في أحد روايته ، كما سنذكر ، إن
شاء الله .

ابن أبي أنيس : هكذا ثبت في الأصول الثلاثة ، بالتصغير ، بياء بين النون
والسين . ولا يوجد راو بهذا الاسم - فيما أعلم - وأنا أرجح أن الخطأ وقع من القطيعي
أو من بعده من رواية المسند عنه . فإنه خطأ قديم ، أثبتته ابن كثير في جامع المسانيد
٧ : ٥٢٨ - في هذا الإسناد والأسانيد الثلاثة بعده . وجعله في أواخر مسند أبي
هريرة ، بعد (الكني) و (الأبناء) - في فصل عقده بعنوان : (الآباء عن أبي
هريرة) . يذكر فيه الرواة الذين لم تعرف أسماءهم ورووا عن آبائهم عن أبي هريرة .
فعنون لهذا الراوي بعنوان « ابن أبي أنيس عن أبيه عنه » - يعني عن أبي هريرة .

الله عليه وسلم : إذا دخل شهر رمضان فُتِّحَتْ أبوابُ الرحمة ، وغُلِّقَتْ أبوابُ جهنم ، وسُلِّسَتْ الشياطينُ .

ولم يذكر هذه الأسانيد في موضعها الصحيح ، في رواية « مالك بن أبي عامر الأصبحي حليف بني تميم » عن أبي هريرة ٧ : ٣٣٢ . وما أظن ابن كثير عمجز عن تحقيق هذا الإسناد ، وتحقيق اسم هذا الراوي على صوابه . ولكنه هكذا وجدته في نسخ المسند كما وجدناه ، فأثبته على ما وجدته . ولعله أرجأ تحقيقه إلى إعادة النظر في الكتاب لاستيفاء ما فاتته فيه ، وهو - رحمه الله - لم يتم تأليف الكتاب ، كما هو معروف .

وصواب اسم هذا الراوي : « ابن أبي أنس » - بالتكبير - بفتح الهمزة والنون وبدون ياء . وهو : نافع بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحرث ، الأصبحي . وهو عم الإمام مالك بن أنس . وكنيته : « أبو سهيل » ، وكنية أبيه « مالك » : « أبو أنس » . فهو : نافع بن أبي أنس . وقد سبق توثيقه : ١٣٩٠ ، وهو من أقران الزهري ، بل تأخر في الوفاة عن الزهري ، كما جزم بذلك الحافظ في الفتح ٤ : ٩٧ . وهو مترجم في التاريخ الكبير للبخاري ٨٦/٢/٤ . والجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٤٥٣/١/٤ . ورجال الصحيحين ، ص : ٥٢٨ . فهذا هو صواب اسمه : « ابن أبي أنس » - كما ثبت في سائر الروايات التي سنشير إليها في تخريج الحديث ، إن شاء الله .

أبوه : أبو أنس مالك بن أبي عامر ، جد الإمام مالك . سبق توثيقه : ١٣٩٠ . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ٤٥ . والبخاري في الكبير ٣٠٥/١/٤ . والصغير ، ص : ٨٥ . وابن أبي حاتم ٢١٤/١/٤ . ورجال الصحيحين ، ص : ٤٧٩ .

والحديث رواه البخاري ٤ : ٩٧ ، و ٦ : ٢٤١ عن يحيى بن بكير ، عن الليث بن سعد ، عن عقيل ، عن ابن شهاب - وهو الزهري : « حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول . . . » ، فذكر

٧٧٦٨ حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن صالح ، قال ابن شهاب :
 حدثني ابن أبي أنس ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا هريرة ، قال : قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم : إذا دخل رمضان فُتِّحَتْ أبوابُ الرحمة ،
 وُغِلِّقَتْ أبوابُ جهنم ، وسُلِّسَتْ الشياطينُ .

الحديث ، وقال الحافظ : « ابن أبي أنس : هو أبو سهيل نافع بن أبي أنس مالك
 بن عامر » .

وكذلك رواه مسلم ١ : ٢٩٧ ، والنسائي ١ : ٢٩٩ — كلاهما من طريق ابن
 وهب ، عن يونس ، عن الزهري ، « عن ابن أبي أنس ، أن أباه حدثه » .
 ورواه النسائي أيضاً ١ : ٢٩٨ — ٢٩٩ ، من طريق نافع بن يزيد — وهو
 الكلاعي المصري — عن عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : « أخبرني أبو سهيل ، عن
 أبيه ، عن أبي هريرة . . . » .

ورواه النسائي أيضاً ١ : ٢٩٩ ، من طريق بشر بن شعيب ، عن أبيه ، عن
 الزهري ، قال : « حدثني ابن أبي أنس مولى التميميين ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا
 هريرة . . . » .

وقد مضى معناه ضمن حديث آخر ، من وجه آخر عن أبي هريرة : ٧١٤٨ .
 وانظر الأسانيد الثلاثة الآتية عقب هذا .

● (٧٧٦٨) إسناده صحيح . على ما فيه من خطأ في اسم أحد رواة ، كسابقه .
 يعقوب : هو ابن إبراهيم بن سعد .
 صالح : هو ابن كيسان .

والحديث رواه مسلم ١ : ٢٩٧ — ٢٩٨ ، عن محمد بن حاتم ، والحلواني —
 كلاهما عن يعقوب ، عن أبيه ، عن صالح ، عن ابن شهاب : « حدثني نافع بن
 أبي أنس ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا هريرة . . . » ، به . ولم يذكر لفظه ،
 لإحالة على ما قبله .

٧٧٦٩ وحدثناه يعقوبُ ، حدثني أبي ، عن ابن إسحاق ، قال :
 ذكر أن ابن شهاب قال : حدثني ابنُ أبي أنيس ، أنه سمع أبا هريرة ،
 ولم يقل « عن أبيه » ، فذكر الحديث .

وكذلك رواه النسائي ١ : ٢٩٩ ، عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم ، عن عمه ،
 وهو يعقوب بن إبراهيم بن سعد — بهذا الإسناد . وسمى الراوي صريحاً « نافع بن أبي
 أنس » ، كما في رواية مسلم ، سواء .
 وانظر ما يأتي : ٧٧٧٤ .

● (٧٧٦٩) إسناده ضعيف ، لانقطاعه من ناحيتين . وإن كان المتن ثابتاً
 صحيحاً متصل الإسناد ، بالإسنادين قبله ، وبالإسناد بعده .
 فأول ما فيه من الانقطاع : أن ابن إسحاق لم يسمعه من الزهري ، كما قال هو
 هنا : « ذكر أن ابن شهاب قال . . . » . فهو صريح في أنه أخذه عن مجهول ،
 عبّر عنه بالفعل المبني لما لم يسم فاعله : « ذكر » .
 وثانيهما : جعله الحديث من رواية « ابن أبي أنس » — المذكور خطأ ، كما بينا
 من قبل باسم : ابن أبي أنيس — « أنه سمع أبا هريرة » . وصرح الإمام أحمد أنه
 لم يقل في هذا الإسناد « عن أبيه » . وإنما سمعه ابن أبي أنس من أبيه عن أبي هريرة ،
 ولم يسمعه من أبي هريرة .

وهذا الإسناد رواه النسائي ١ : ٢٩٩ — بعد الأسانيد التي أشرنا إليها في الحديثين
 السابقين ، وجزم بأنه خطأ . ولكن وقع في نسخ النسائي خطأ ، نرى أنه من الناسخين
 يقيناً ، كما سنبين إن شاء الله .

فرواه عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم ، عن عمه — وهو يعقوب بن إبراهيم بن
 سعد ، شيخ أحمد هنا — عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، « عن الزهري ، عن ابن أبي
 أنس ، [عن أبيه] ، عن أبي هريرة . ثم قال النسائي : « هذا خطأ ، ولم يسمعه
 ابن إسحاق من الزهري . والصواب ما تقدم ذكرنا له » .

ولم يذكر النسائي في روايته قول ابن إسحاق « ذكر أن ابن شهاب قال » —

٧٧٧٠ حدثناه عتاب ، حدثنا عبد الله ، حدثنا يونس ، عن
الزهري ، قال : حدثنا ابن أبي أنيس ، فذكره .

الثابت في رواية المسند هنا ، بل قال « عن الزهري » . ولكنه أبان عن انقطاعه بقواه
« ولم يسمعه ابن إسحق من الزهري » .

ولكن زيادة [عن أبيه] في هذا الإسناد ، خطأ قطعاً . بدليل رواية أحمد هنا
عن يعقوب ، بالإسناد نفسه ، مع تصريحه فيه بقواه « ولم يقل عن أبيه » . وبدليل
قول النسائي نفسه : هذا خطأ . . . والصواب ما تقدم ذكرنا له . يريد أن رواية
ابن إسحق خطأ في حذف قواه « عن أبيه » ، وأن الصواب هو الروايات السابقة ،
الثابت فيها قواه « عن أبيه » . فهذه الزيادة خطأ من الناسخين يقيناً . ولكنها ثابتة في
نسخة النسائي المطبوعتين بمصر وبالهند ، وفي نسختين مخطوطتين عندي . فالظاهر
أنه خطأ قديم ، من الناسخين القدماء .

● (٧٧٧٠) إسناده صحيح .

عتاب : هو ابن زياد المروزي الحراساني ، سبق توثيقه : ١٤٢٣ ، ونزيد هنا
أنه ترجمه ابن سعد ١٠٨/٢/٧ . وابن أبي حاتم ١٣/٢/٣ . والخطيب في تاريخ
بغداد ١٢ : ٣١٤ .

عبد الله : هو ابن المبارك الإمام .

وقد يشبه على غير العارف ، في إحالة باقي الإسناد بعد ابن أبي أنس - : أنه
منقطع مثل سابقه ، وأنه عنه عن أبي هريرة . ولكن يرفع هذه الشبهة أن رواية يونس
عن الزهري ، ثابتة متصلة ، فيما ذكرنا في تخريج الإسناد الأول : ٧٧٦٧ ، من
رواية ابن وهب ، عن يونس ، عند مسلم والنسائي . فتكون الإحالة هنا ، في قواه :
« فذكره » - إحالة على الإسنادين المتصلين : ٧٧٦٧ ، ٧٧٦٨ .

وأيضاً فإنه سيأتي : ٩١٩٣ ، عن إسحق بن إبراهيم الطالقاني ، عن ابن المبارك ،
عن يونس ، عن الزهري ، قال : « أخبرني ابن أبي أنس ، أن أباه حدثه ، أنه سمع
أبا هريرة . . . » - فذكره .

٧٧٧١ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - وعن ابن المسيب، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، حتى قبضه الله عز وجل.

ثم إن الزهري لم ينفرد برواية هذا الحديث عن أبي سهيل نافع بن مالك:

فسيأتي في المسند: ٨٦٦٩، من طريق إسماعيل بن جعفر: «أخبرني أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة» - فذكره بنحوه. وكذلك رواه مسلم ١: ٢٩٧، والنسائي ١: ٢٩٨ - كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر. وروى البخاري ٤: ٩٦ - ٩٧ أوله مختصراً، من طريق إسماعيل أيضاً.

وسيأتي أيضاً: ٨٩٠١، من رواية عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن أبي سهيل، به.

ورواه النسائي أيضاً ١: ٢٩٩ - ضمن حديث مطول - من طريق عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

● (٧٧٧١) إسناداه صحيحان.

وهو في الحقيقة حديثان، رواهما معمر عن الزهري: أحدهما: «الزهري، عن عروة، عن عائشة». وثانيهما: «الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. فهما حديثان عن صحابييين، بإسنادين، سيقا حديثاً واحداً.

وكذلك رواه الترمذي ٢: ٦٨، من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقال: «حديث أبي هريرة وعائشة حديث حسن صحيح».

وسيأتي كذلك، من حديث أبي هريرة وعائشة - في مسند عائشة ٦: ١٦٩ ج، عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن الزهري، بالإسنادين. وقال عبدالله بن أحمد هناك: «سمعت أبي يقول: هذا الحديث هو هكذا في كتاب الصيام، عن أبي هريرة وعائشة. وفي الاعتكاف، عن عائشة وحدها».

وسياتي في مسندها أيضاً ٦ : ٢٣٢ ع ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة وحدها .

وسياتي أيضاً في مسندها ٦ : ١٦٨ ع ، عن عبد الرزاق وابن بكر ، كلاهما عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وعروة - معاً - عن عائشة ، وحدها .

وقد نسب المباركفوري شارح الترمذي ، هذا الحديث من رواية عائشة وأبي هريرة - إلى الشيخين . وأنا أراه واهماً في ذلك أو متساهلاً . فإني لم أجده على هذا النحو في الصحيحين ، ولا في سائر الكتب الستة ، من حديث أبي هريرة .

وإنما رواه البخاري ٤ : ٢٣٥ - ٢٣٦ ، ومسلم ١ : ٣٢٦ ، وأبو داود : ٢٤٦٢ - ثلاثهم من طريق الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة - وحدها - وزادوا في آخره : « ثم اعتكف أزواجه من بعده » . وسياتي من طريق الليث - هذه - في مسند عائشة ٦ : ٩٢ ع .

وقد أشار الحافظ في الفتح ٤ : ٢٣٦ ، إلى رواية معمر هذه ، عند شرحه حديث عائشة ، فقال : « زاد معمر فيه عن ابن شهاب : عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة » . ولم يذكر من خرجه . وهو - كما ترى - في المسند والترمذي . وفاته أن يذكر أنه كذلك رواه ابن جريج عن الزهري ، كما ذكرنا .

ولأبي هريرة حديث آخر في الاعتكاف ، غير هذا الحديث ، ومن غير هذا الوجه . رواه البخاري ٤ : ٢٤٥ ، وابن ماجه : ١٧٦٩ ، من طريق أبي بكر بن عياش ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . وهو من أفراد البخاري لم يروه مسلم في صحيحه . وسياتي من هذا الوجه ، في المسند : ٨٤١٦ ، ٨٦٤٧ ، ٩٢٠١ .

وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر : ٦١٧٢ .

٧٧٧٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
 حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة : أن رجلاً جاء إلى النبي
 صلى الله عليه وسلم . فقال : هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟
 قَالَ : وَاقَعْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَجِدُ
 رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ :
 لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَفَلَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مَسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا أَجِدُ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ، قَالَ : فَأَتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ ، وَالْعَرَقُ : الْمِسْكَلُ ، فِيهِ
 تَمْرٌ ، قَالَ : اذْهَبْ فَتَصَدَّقْ بِهَا ، فَقَالَ : عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ
 بِالْحَقِّ ، مَا يَنْ لَابْتِنِهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنَّا ، فَضَحِكَ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِكَ .

٧٧٧٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
 أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

● (٧٧٧٢) إسناده صحيح .

وقد رواه البيهقي ٤ : ٢٢٢ - ٢٢٣ ، عن الحاكم ، عن القطيعي - راوي
 المسند - عن عبد الله بن أحمد ، عن أبيه ، بهذا الإسناد .
 وهو مكرر : ٧٢٨٨ ، ومطول : ٧٦٧٨ . وقد فصلنا القول في تخريجه ، في
 أولهما ، وأشرنا إلى هذا هناك .

● (٧٧٧٣) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ١٣ : ٢٣٤ ، من طريق معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد ،
 نحوه .

لا تُواصِلُوا، قالوا : يا رسول الله ، إنك تُواصِل ؟ قال : إني لستُ
مِثْلَكُم ، إني أَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ، قال : فلم ينتهوا عن الوِصَالِ ،
فواصَل بهمُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يومئذٍ وليلتين ، ثم رَأُوا الهلالَ ،
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لو تأخَّرَ الهلالُ لَزِدْتُمْ ، كالمُنْكِكِلِ بهم .

٧٧٧٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر — وعبدُ الأعلى عن

معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يُرْغَبُ في قيام رمضان ، من غير أن يأمرهم بعزيمة ،
فيقول : من قام رمضان إيماناً واحتساباً ، غفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه .

ورواه أيضاً ٤ : ١٧٩ ، مطولاً قليلاً ، من رواية شعيب ، عن الزهري .

ورواه مسلم ١ : ٣٠٣ - ٣٠٤ ، من طريق يونس ، عن الزهري ، مطولاً .
وقد مضى النهي عن الوصال مراراً ، آخرها : ٧٥٣٩ .

● (٧٧٧٤) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٢١٠ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .
بزيادة في آخره .

وكذلك رواه مالك في الموطأ ، ص : ١١٣ - ١١٤ ، عن ابن شهاب ، عن
أبي سلمة . بالزيادة التي عند مسلم .

وانظر بعض معناه ، فيما مضى : ٧٢٧٨ ، ٧٢٧٩ .

وروى النسائي ١ : ٢٩٩ ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن عبد الأعلى ،
عن معمر ، بهذا الإسناد — : شطره الأول ، وجعل شطره الثاني الحديث الماضي :
٧٧٦٨ « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة » ، إلخ .

٧٧٧٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر - وعبدُ الأعلى عن
 معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيَّب ، عن أبي هريرة ، قال : قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال الله عز وجل : كلُّ عَمَلٍ ابنِ آدَمَ له ،
 إلا الصيام ، الصيامُ لي وأنا أجزي به ، ولخُلُوفُ فَمِّ الصائمِ أطيبُ
 عندَ الله من ريحِ المسك .

٢٨٢
 ٢

٧٧٧٦ قال الزهري : وأخبرني سعيد بن المسيَّب ، عن
 أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أُسْرِيَ به :
 لقيتُ : موسى عليه السلام ، فننعتَه ، قال : رجل ، قال : حسبته قال :
 مضطربٌ ، رجُلُ الرأس ، كأنه من رجالِ سنوءة ، قال : ولقيتُ عيسى

● (٧٧٧٥) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ١٤٤ - ١٤٥ ، عن هذا الموضع .
 وقد سبق معناه مطولاً : ٧٦٧٩ ، من رواية أبي صالح الزيات ، عن أبي
 هريرة .

ومضى معناه ، مطولاً ومختصراً ، من أوجهٍ آخر ، أشرنا إليها هناك .

● (٧٧٧٦) إسناده صحيح ، متصل بإسناد الحديث قبله .

ورواه البخاري ٦ : ٣٤٨ - ٣٤٩ . ومسلم ١ : ٦١ . وابن حبان في صحيحه ،
 رقم : ٥٠ : بتحقيقنا - كلهم من طريق عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .
 ورواه البخاري أيضاً - مع طريق عبد الرزاق - و ٦ : ٣٠٧ ، في الموضوعين ،
 من طريق هشام بن يوسف ، عن معمر .
 ورواه مسلم أيضاً - مختصراً ٢ : ١٣٣ ، من طريق يونس ، ومن طريق معقل ،
 كلاهما عن الزهري .

عليه السلام ، فنعتته صلى الله عليه وسلم ، فقال : رَبْعَةٌ أَحْمَرٌ ، كأنه
أُخْرِجَ مِنْ دِيْعَاسٍ ، يعني سَمَامًا ، قال : ورأيتُ إبراهيم عليه السلام ، فأنا
أشبهُ ولده به ، قال : فَأَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ ، أَحَدُهُمَا فِيهِ لَبَنٌ ، وَفِي الْآخَرِ
خَمْرٌ ، فقال لي : خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ ، فَقِيلَ لِي :
هُدَيْتَ لِلْفِطْرَةِ ، وَأَصَبْتَ الْفِطْرَةَ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ
عَوَتْ أُمَّتُكَ .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس : ٢٣٢٤ ، ٢٣٤٧ . وفي مسند ابن عمر :

٦٣١٢ .

وقال الحافظ في المنتح ٦ : ٣٤٨ « القائل حسبته — هو عبد الرزاق . والمضطرب
الطويل غير الشديد . وقيل الخفيف اللحم . وتقدم في رواية هشام بلفظ : ضرب .
وفسر بالنعيف . ولا منافاة بينهما » .

قوله « حين أسرى به » — يكون حكاية من أبي هريرة . وهو الثابت في ح م ،
وعليه في م علامة « صح » . وفي ك ، وجامع المسانيد ٧ : ١٤٥ ، والصحيحين ،
وابن حبان — : « حين أسرى بي » . فيكون من اللفظ النبوي .

قوله « مضطرب » ، وكذلك هو في رواية الشيخين من طريق عبد الرزاق .
وفي رواية البخاري من طريق هشام : « ضرب » ، بفتح الضاد وسكون الراء . وفسره
ابن الأثير بأنه : « الخفيف اللحم المشوق المستدق » . ثم قال : « وفي رواية : فإذا
رجل مضطرب . . . هو مفتعل ، من الضرب . والطاء بدل من تاء الافتعال » .

قوله « رجل الرأس » : هو بفتح الراء وكسر الجيم ، ويجوز تسكينها تخفيفاً :
أي ليس شديد الجعودة ، ولا شديد السبوطه ، بل بينهما . من « الترجيل » ، وهو
تسريح الشعر .

قوله « كأنه من رجال شنوءة » — قال الحافظ : « بفتح المعجمة وضم النون
وسكون الواو بعدها همزة ثم هاء تأنيث : حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة . وهو

٧٧٧٧ حدثنا عبد الرزاق ، قال : سمعت هشام بن حسان يحدث عن محمد بن سيرين ، قال : كنت عند أبي هريرة ، فسأله رجل عن شيء لم أدر ما هو ، قال : فقال أبو هريرة : الله أكبر ، سألت عنها عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزدي ، واقتب شنوءة : لشتان كان بينه وبين أهله . والنسبة إليه : شنؤي ، بالهمزة بعد الواو ، وبالهمزة بغير واو . قال ابن قتيبة : سمي بذلك من قولهم : رجل فيه شنوءة ، أي تقزز . والتقزز — بقاف وزايين : التباعد من الأذناس . قال الداوودي : رجال الأزدي معروفون بالطول .

قوله « ربعة » — قال الحافظ : « هو بفتح الراء وسكون الموحدة ، ويجوز فتحها وهو المربع . والمراد أنه ليس بطويل جداً ولا قصير جداً ، بل وسط . »
قوله « أحر » : يريد أنه أبيض اللون . وفي النهاية : « سئل ثعلب : لم خص الأحر دون الأبيض ؟ فقال : لأن العرب لا تقول رجل أبيض — من بياض اللون . وإنما الأبيض عندهم : الطاهر النقي من العيوب . فإذا أرادوا الأبيض من اللون ، قالوا : الأحر . » وهذا على الغالب الأكثر .

قوله « من ديماس ، يعني حماءً » — قال الحافظ : « هو بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره مهملة . وقوله يعني الحمام : هو تفسير عبد الرزاق ، ولم يقع ذلك في رواية هشام . والديماس في اللغة : السرب ، ويطلق أيضاً على الكن . والحمام من جملة الكن . والمراد من ذلك وصفه بصفاء اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه ، حتى كأنه كان في موضع كن فخرج منه وهو عرقان . »
وفي المخطوطة م — عقب هذا الحديث : « آخر الخامس ، وأول السادس . »

● (٧٧٧٧) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٤٩ ، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، بنحو معناه . ومن طريق ابن علية ، عن أيوب ، عن ابن سيرين .

اثنان وهذا الثالث ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن رجالاً سَتَرَتْ تَفَعُّهُمُ الْمَسْئَلَةُ ، حتى يقولوا : اللهُ خَلَقَ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَهُ ؟!

٧٧٧٨ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عن أَبِيهِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَيَلُّ لِلْعَقَبِ مِنَ النَّارِ .

٧٧٧٩ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مَعْمَرٌ ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عن أَبِيهِ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : يَنْزِلُ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ لَيْلَةٍ ، إِذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ ، فيقول :

ورواه البخاري ٦ : ٢٤٠ ، ومسلم ١ : ٤٨ - ٤٩ ، وأبو داود : ٤٧٢١ ، ٤٧٢٢ ، بنحو معناه - من أوجه ، عن أبي هريرة .
وسياقي أيضاً معناه : ٨١٩٢ ، ٨٣٥٨ ، ٩٠١٥ ، ٩٥٦٢ ، ١٠٩٧٠ ، من أوجه مختلفة ، وبالألفاظ آخر ، عن أبي هريرة .
وأما تفسير معناه ، فالبحث فيه طويل . وقد وثقه الحافظ في الفتح ١٣ : ٢٣٠ - ٢٣٢ ، في شرح حديث أنس ، بنحوه .

● (٧٧٧٨) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧١٢٢ ، من أوجه آخر .

ورواه مسلم ١ : ٨٥ ، من طريق جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، بنحوه .

● (٧٧٧٩) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٢١٠ ، والترمذي ، رقم ٤٤٦ بشرحنا - كلاهما عن قتيبة بن سعيد ، عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري الإسكندراني ، عن سهيل ، بهذا الإسناد .

أنا الملك ، من ذا الذي يسألني فأعطيته ، من ذا الذي يدعوني فأستجيبُ له ، من ذا الذي يستغفرني فأغفرُ له ، فلا يزالُ كذلك إلى الفجر .

٧٧٨٠ حدثنا عبد الرزاق ، قال معمر : عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إني لأستغفرُ الله في اليوم أكثر من سبعين مرة ، وأتوبُ إليه .

ورواه إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب التوحيد ، ص : ٨٦ ، من طريق هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن سهيل .
وقد مضى من أوجه أخر عن أبي هريرة ، بنحوه : ٧٥٠٠ ، ٧٥٨٢ ، ٧٦١١ .
قواه « ثلث الليل الأول » : برفع « الأول » ، صفة « ثلث » . وفي الروايات الماضية أنه الثلث الأخير . وقد تكلف الحافظ في الفتح ٣ : ٢٦ الجمع بين الروايات . وقال الترمذي عقب روايته : « حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح . وقد روي هذا الحديث من أوجه كثيرة عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . وروي عنه أنه قال : ينزل الله عز وجل حين يئتي ثلث الليل الآخر . وهو أصح الروايات » . وهذا هو الحق .

● (٧٧٨٠) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٤٦١ - ٤٦٢ ، عن هذا الموضع .
ورواه البخاري ١١ : ٨٥ ، من طريق شعيب ، عن الزهري ، بهذا الإسناد نحوه .

ورواه الترمذي ٤ : ١٨٣ ، عن عبد بن حميد ، عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد . وزاد في أوله أنه تفسير لقوله تعالى : (واستغفرُ لذنبيك وللمؤمنين والمؤمنات) . وهو في تفسير عبد الرزاق ، في تفسير الآية : ١٩ ، من سورة محمد صلى الله عليه وسلم ، بهذا الإسناد . ولكن ظاهر سياقه أن جعله تفسيراً للآية - من كلام معمر .

٧٧٨١ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا سفيان ، عن سعد بن إبراهيم ، حدثنا عمر بن أبي سلمة ، [عن أبيه] ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أتى منكم الصلاة ، فليأتها بوقارٍ وسكينة ، فليُصَلِّ ما أدرك ، وليَقْضِ ما سَبَقَه .

وسياتى : ٨٤٧٤ ، من رواية الليث ، عن يزيد ، عن الزهري .
وانظر ما مضى في مسند عبد الله بن عمر : ٥٣٥٤ ، ٥٥٦٤ .

● (٧٧٨١) إسناده صحيح .

سفيان : هو الثوري .

سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف : سبق توثيقه مراراً ، آخرها : ٧٤٩٩ ، وبيننا هناك أنه يروي عن عمه أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف مباشرة ، ويروي أحياناً عن ابن عمه « عمر بن أبي سلمة » عن أبيه . ووقع هنا في « سعيد » بدل « سعد » . وهو خطأ مطبعي واضح ، صححناه من المخطوطتين وجامع المسانيد .

زيادة [عن أبيه] : ضرورة في الإسناد ، « عمر بن أبي سلمة » لم يدرك أبا هريرة ، بل يروي عن أبيه عنه . وقد سقطت خطأ في الأصول الثلاثة . وزدناها من جامع المسانيد ٧ : ٤٦٢ .

ويزيد ذلك تأكيداً : أنه لو كان الحديث « عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة » مباشرة ، لكان منقطعاً ، ولما ترك ابن كثير ذكره في جامع المسانيد في باب خاص لهذه الترجمة كعادته . ولكنه لم يفعل ، بل ذكره في ترجمة أحاديث أبي سلمة عن أبي هريرة .

وأيضاً : فإن الحديث ثابت بمعناه من رواية أبي سلمة . فقد مضى بنحوه : ٧٢٥١ ، ٧٦٥٠ ، من رواية الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
ومضى معناه من أوجه أخر عن أبي هريرة : ٧٢٢٩ ، ٧٢٤٩ ، ٧٦٤٩ ، ٧٦٥١ .

٧٧٨٢ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، عن عمر بن حبيب ، عن عمرو بن دينار ، عن طلوس ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل مولود وُلِدَ على الفطرة ، فأبواه يهودانه ، ويُنصرانه ، مثل الأنعام ، تُنتجُ صحاحاً ، فَكُوى أذانها .

٧٧٨٣ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثني رباح ، عن معمر ، عن

• (٧٧٨٢) إسناده صحيح .

إبراهيم بن خالد بن عبيد القرشي الصنعاني : سبق توثيقه : ٥٤٤ ، ٤٢٩٧ .
وزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٩٧/١/١ .

رباح — بفتح الراء والياء الموحدة : هو ابن زيد الصنعاني ، سبق توثيقه :
١٤٣٢ . وزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ٣٩٨ . وابن أبي حاتم
٤٩٠/٢/١ .

عمر بن حبيب المكي : سبق توثيقه : ٤٩٣٣ . وزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي
حاتم ١٠٤/١/٣ .

والحديث — من هذا الوجه — رواه أبو نعيم في الحلية ٩ : ٢٢٨ ، عن محمد بن أحمد بن الحسن ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ، عن أبيه ، بهذا الإسناد . ولكن لم يذكر في آخر قوله « مثل الأنعام . . . » إلخ .

ومعنى الحديث مضمي مراراً ، مطولاً ومختصراً ، آخرها : ٧٦٩٨ . وقد خرجنا كثيراً من طرقه في صحيح ابن حبان ، رقم : ١٢٨ ، بتحقيقنا .

• (٧٧٨٣) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٤٦٢ .

ورواه البخاري ١٣ : ٢٦ ، من طريق شعيب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً ، بنحوه .

الزهري ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ستكونُ فِتْنٌ ، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم ، والقائمُ خيرٌ من الماشي ، والماشي خيرٌ من الساعي ، ومن وجدَ ملجأً أو معاذاً فليعدُّ به .

٧٧٨٤ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعْمَرٌ ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : تكونُ فِتْنَةٌ — لم يرفعهُ — قال : من وجدَ ملجأً أو معاذاً فليعدُّ به .

ورواه قبل ذلك ، ص : ٢٥ - ٢٦ ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . وعن إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .
ورواه مسلم ٢ : ٣٦١ ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة — معاً — كلاهما عن أبي هريرة .
ورواه الطيالسي : ٢٣٤٤ ، عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي سلمة . وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣٦١ - ٣٦٢ ، من طريق الطيالسي .
وانظر ما مضى في مسند سعد بن أبي وقاص : ١٤٤٦ ، ١٦٠٩ . وفي مسند ابن مسعود : ٤٢٨٦ ، ٤٢٨٧ . وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص : ٦٩٨٧ . قوله « معاذاً » : بفتح الميم والعين المهملة ، وهو الملجأ .

● (٧٧٨٤) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله . ولكنه في هذا موقف على أبي هريرة ، كما هو ظاهر . وكما صرح به أثناء الرواية ، بقوله « لم يرفعه » . وهذا هو الصواب في نسخ المسند . وهو الثابت في ك وجامع المسانيد ونسخة بهامش م . وفي ح م « رفعه » . وعندني أنه خطأ من الناسخين في بعض النسخ القديمة من المسند .

٧٧٨٥ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها، يروي ذلك عن ابن عباس، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها.

٧٧٨٦ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن الزهري، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا هريرة قال: قام أعرابي فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعوه، فأهريقوا على بوله سجلاً ماء، أو ذنوباً من ماء، فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين.

● (٧٧٨٥) إسناده صحيح.

وهو رواية صحابي عن صحابي: ابن عباس عن أبي هريرة.

وكنك رواه مسلم ١ : ١٦٩ ، من طريق عبد الله بن المبارك ، ومن طريق معتمر - وهو ابن سليمان - كلاهما عن معمر ، بهذا الإسناد .

وقد مضى معناه مراراً ، من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة :

٧٢٨٢ ، ٧٤٥١ ، ٧٤٥٣ ، ٧٥٢٩ .

● (٧٧٨٦) إسناده صحيح.

وهو مختصر : ٧٢٥٤ . وقد فصلنا القول في تخريجه ، وأشرنا هناك إلى هذا

والذي بعده .

٧٧٨٧ حدثنا هرون ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني عبيد الله بن عبد الله ، أن أبا هريرة أخبره : أن أعرابياً بال في المسجد ، فذكر معناه .

٧٧٨٨ حدثنا إبراهيم بن خالد حدثنا رباح ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كل خطوة يخطوها إلى الصلاة يُكْتَبُ له بها حسنةٌ ، ويُعْحَى عنه بها سيئةٌ .

٧٧٨٩ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، عن معمر ، عن

● (٧٧٨٧) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

● (٧٧٨٨) إسناده صحيح .

محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان القرشي العامي : تابعي ثقة ، سبق توثيقه :

٥٣٧٧ . ونزید هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ٣ / ٢ / ٣١٢ .

والحديث في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٣٧٣ .

وقد مضى معناه بنحوه ، ضمن حديث مطول : ٧٤٢٤ ، من رواية الأعمش ،

عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

ومضى معناه أيضاً ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : ٦٥٩٩ .

● (٧٧٨٩) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٤٦٢ ، عن هذا الموضع .

وقد مضى مطولاً : ٧٢٥٤ ، من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب ،

الزهري ، أخبرني أبو سلامة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة ، وقنا معه ، فقال أعرابي وهو في الصلاة : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحمَ معنا أحداً ! فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي : لقد تحجَّرتَ واسعاً ! يريدُ رحمةَ الله .

٧٧٩٠ حدثنا إبراهيم ، حدثنا ربّاح ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلامة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إن الشيطان يأتي أحدكم في صلاته ، فلا يذري أن زاد أم نقص ، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين .

٧٧٩١ حدثنا إبراهيم بن خالد ، عن ربّاح ، عن معمر ، عن الزهري

عن أبي هريرة ، متضمناً هذه الحادثة وحادثة بول هذا الأعرابي في المسجد . وقد مضت حادثة البول وحدها : ٧٧٨٦ ، ٧٧٨٧ .
وأما وقعة الدعاء هذه ، فقد رواها مستقلة - كما هنا - أبو داود : ٨٨٢ ، من رواية يونس ، عن الزهري ، بهذا الإسناد .

● (٧٧٩٠) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٤٦٢ ، عن هذا الموضع .

وهو مكرر ، ٧٢٨٤ ، ٧٦٨٠ ، بنحوه .

وقوله هنا « فلا يذري أن زاد أم نقص » - هو الثابت في ح م ، وفي م فوق حرف « أن » علامة « صح » . والثابت في ك وجامع المسانيد : « أزد » بهمزة الاستفهام دون حرف « أن » .

● (٧٧٩١) إسناده صحيح .

قال : أخبرني أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : أقيمت الصلاة ، وصَفَّ الناسُ صفوفَهم للصلاة ، وخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته ، فأقبل يمشي ، حتى قام في مُصَلَّاه ، ثم ذكر أنه لم يغتسل ، فقال للناس : مَكَانَكُمْ ، فرجع إلى بيته ، قال : نخرج علينا ونحنُّ صُفُوفًا ، فقام في الصلاة يَنْطِفُ رَأْسُهُ ، قد اغتسل .

٧٧٩٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم — ومحمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا أتى أحدكم خادمه بطعام ،

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٤٦٢ ، عن هذا الموضع .
وهو مكرر : ٧٢٣٧ ، ٧٥٠٦ ، بنحوه .

● (٧٧٩٢) إسناداه ضعيف وصحيح :

فقد رواه عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي هريرة ، مباشرة دون واسطة . وهذا ضعيف ، لانتقاعه بين الزهري وأبي هريرة . ولكنه في حقيقته ثابت الاتصال ، لأن الزهري إنما رواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، كما مضى : ٧٥٠٥ ، من رواية عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة . فالذي قصر به هنا ، وأرسله بين الزهري وأبي هريرة — هو عبد الرزاق ، فيما أرجح . ولذلك لم يذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٣٧٥ ، في رواية الزهري عن أبي هريرة . مع أنه ذكره — هكذا منقطعاً — في ترجمة « محمد بن زياد عن أبي هريرة » ٧ : ٣٣٧ . ولكن وقع فيه خطأ في ذلك الموضع ، هو سهو من الناسخ : إذ حذف الإسناد الثاني « ومحمد بن زياد عن أبي هريرة » ! مع أنه هو المناسب لتلك الترجمة ، التي أدخل فيها الحديث من أجله .

فَقَدَّ وَ لِي حَرَّهٖ وَمَشَقَّتَهُ وَدُخَانَہٗ وَمَوْتَهُ ، فَلِيُجْلِسْہٗ مَعَهُ ، فَإِنَّ أَبِي
فَلْيُنَآوِلْہٗ أَكْلَةً فِي يَدِہٖ .

٧٧٩٣ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن رجل من بني غفار،

والإسناد الثاني - هنا - متصل . من رواية معمر ، عن محمد بن زياد الجمحي ،
عن أبي هريرة . فقوله « ومحمد بن زياد » - هو بالخفض ، عطفاً على قوله
« عن الزهري » . وضبط بالشكل في ك بضمه فوق دال « ومحمد » . والوجه ما
قلنا .

وقد رواه البخاري ٩ : ٥٠٢ - ٥٠٣ ، والدارمي ٢ : ١٠٧ - كلاهما من
طريق شعبة ، عن محمد بن زياد ، قال : « سمعت أبا هريرة » .
وقد مضى الحديث من وجهين آخرين : ٧٣٣٤ ، ٧٧١٢ . وأشرنا إلى كثير
من طرقه في أولهما .

● (٧٧٩٣) إسناده صحيح ، على ما فيه من إبهام أحد رواته ، فقد عرف ،
كما سيأتي .

وقد مضى مثل هذا الإسناد لحديث آخر : ٧٦٩٩ . والرجل المبهم هنا ،
هو المبهم هناك - وهو : « معن بن محمد الغفاري » .
ومن عجب أن الحافظ ابن حجر ، جزم في ذلك الإسناد باسم هذا الراوي ،
كما نقلنا عنه هناك . ثم لم يجزم به في هذا الإسناد ، بل قال : « وهذا الرجل هو معن
بن محمد الغفاري ، فيما أظن ، لاشتهار الحديث من طريقه ! » والقرائن في
الحديثين متساوية متماثلة .

فالحديث ذكره البخاري في الصحيح ٩ : ٥٠٣ تعليقاً ، فقال : « باب .
الطاعم الشاكر ، مثل الصائم الصابر . فيه عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم » .

وقال الحافظ ، « هذا من الأحاديث المعلقة التي لم تقع في هذا الكتاب
موصولة » . ثم ذكر من وصله من الأئمة .

أنه سمع سعيداً المقبري يحدث عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله

وقد وقع في إسناده في ϵ خطأ مطبعي لا شك فيه . فثبت فيها : « حدثنا
معمر ، عن الزهري ، عن رجل من بني غفار ! فزيادة الزهري في الإسناد
لا موضع لها . ولم تذكر في المخطوطتين ك ϵ ولا في جامع المسانيد ، ولا هي في أية
رواية من رواياته .

والحديث في جامع المسانيد ٧ : ١١٨ ، عن هذا الموضع من المسند .
ورواه الترمذي ٣ : ٣١٤ « حدثنا إسحق بن موسى الأنصاري ، حدثنا محمد
بن معن المدني الغفاري ، حدثني أبي ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : الطاعم الشاكر ، بمنزلة الصائم الصابر .
ثم قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » .

وهذا إسناد صحيح . و « محمد بن معن الغفاري : سبق توثيقه : ١٣٨٧ ،
ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٥ : ٣٢٤ ، وابن أبي حاتم ٤ / ١ / ٩٩ - ١٠٠ .
وأخرج له البخاري في الصحيح . وأبوه : مضت ترجمته : ٧٦٩٩ .

ورواه الحاكم في المستدرک ٤ : ١٣٦ ، من طريق عمر بن علي المقدمي ، قال :
« سمعت معن بن محمد ، يحدث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، قال : كنت
أنا وحنظلة بالبقيع مع أبي هريرة ، فحدثنا أبو هريرة بالبقيع ، عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، أنه قال : الطاعم الشاكر ، مثل الصائم الصابر . ثم قال
الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

فهذان راويان ثقتان : محمد بن معن ، وعمر بن علي المقدمي - روياه « عن
معن بن محمد ، عن سعيد المقبري » .

وقد ذكر الحافظ هذه الرواية ٩ : ٥٠٤ ، نقلاً عن صحيح ابن خزيمة ، مثل
رواية الحاكم ، وذكر نسبة حنظلة على الصواب : « الأسلمي » . ثم قال الحافظ :
« وهذا محمول على أن معن بن محمد حمله عن سعيد ، ثم حمله عن حنظلة » .
فلم يكتب « معن بن محمد » بسايعه من سعيد المقبري ، وقد أخبره أن حنظلة

صلى الله عليه وسلم : الطاعمُ الشاكر ، كالصائم الصابر .

كان معه حين حدثهما أبو هريرة هذا الحديث . فسمعه من حنظلة أيضاً عن أبي هريرة :

فرواه الحاكم في المستدرک ١ : ٤٢٢ - ٤٢٣ ، من طريق إسماعيل بن بشر بن منصور السليمي - بفتح السين - « حدثنا عمر بن علي المقدمي ، حدثنا معن بن محمد الغفاري ، قال : سمعت حنظلة بن علي السدوسي يقول : سمعت أبا هريرة يقول بهذا البقيع : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الطاعم الشاكر ، مثل الصائم الصابر . » قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . » وهو كما قال ، لكن « معن بن محمد » خرج له البخاري ولم يخرج له مسلم ، كما قلنا في : ٧٦٩٩ . و « إسماعيل بن بشر بن منصور » ثقة .

و « حنظلة » : هو « حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي المدني » ، ويقال : « السلمي » ، وهو تابعي ثقة ، مضت ترجمته : ٧٢٧١ . وما وقع في هذه الرواية في المستدرک أنه « السدوسي » - فهو خطأ ، إما من بعض الرواة ، وإما من الناسخين .

وهذه الرواية تؤيد رواية الحاكم الأخرى - التي ذكرنا من قبل : أن معن بن محمد سمعه من سعيد المقبري ومن حنظلة ، وأن سعيداً وحنظلة سمعاه معاً من أبي هريرة في البقيع . وليس بعد هذا تثبت .

وقد عقب الحافظ الذهبي على تصحيح الحاكم إياه ، بالرمز له برمز (خ) . يريد أنه على شرط البخاري فقط . ثم جاء عقب ذلك في مختصر الذهبي المطبوع مع المستدرک ، ما نصه : « قلت : هذا في الصحيحين ، فلا وجه لاستدراكه . » وهذه الجملة لم تذكر في مختصر الذهبي المخطوط الذي عندي . وحذفها هو الصواب ، وذكرها تخليط ممن قالها !! وما أظن الذهبي يقوفاً . فإن الحديث ليس في الصحيحين - يقيناً ، إلا ما ذكره البخاري تعليقاً ، كما بينا . وأنا أظن أنها كانت هامشة من بعض من لا يعرف ، كتبها بهامش نسخه ، فظن أحد الناسخين أنها من أصل الكتاب ، فأدخلها في صلب الكلام !!

وقد رواه أيضاً ابن ماجه : ١٧٦٤ ، عن يعقوب بن حميد بن كاسب ، عن محمد بن معن عن أبيه - وعن عبد الله بن عبد الله الأموي ، عن معن ، عن حنظلة عن أبي هريرة ، به .

ولكن وقع في مطبوعتي ابن ماجه خطأ ، بحذف الواو من «وعبد الله بن عبد الله» ! فصار ظاهر الإسناد تخليطاً عجيباً : أن يرويه محمد بن معن عن أبيه عن عبد الله عن معن !! و «معن» : هو نفسه والد «محمد بن معن» . ثم ترجمة «عبد الله بن عبد الله الأموي» في التهذيب ، فيها أنه يروي عن «معن بن محمد الغفاري» ، وأنه يروي عنه «يعقوب بن حميد بن كاسب» شيخ ابن ماجه .

ويزيد هذا التصحيح توكيداً وبياناً : أن الحافظ ذكره في الفتح ٩ : ٥٠٤ ، فقال : «وأخرجه ابن خزيمة وابن ماجه ، من رواية محمد بن معن بن محمد الغفاري ، عن أبيه ، عن حنظلة بن علي الأسلمي ، عن أبي هريرة» .

والحديث رواه أيضاً ابن حبان في صحيحه ، رقم : ٣١٦ (١) : ٣٧٨ من مخطوطة الإحسان) ، من طريق نصر بن علي ، عن معتمر بن سليمان ، عن معمر ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة .

وهذه رواية تعلق بالانقطاع بين معمر وسعيد . وذكرها الحافظ في الفتح ٩ : ٥٠٤ ، وقال : «لكن في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان . فقد روينا في مسند مسدد ، عن معتمر ، عن معمر ، عن رجل من بني غفار ، عن المقبري . وكذلك أخرجه عبد الرزاق في جامعه عن معمر» . ورواية عبد الرزاق ، هي رواية المسند هنا أيضاً .

وللحديث إسناد آخر صحيح ، سيأتي : ٧٨٧٦ ، من رواية سلمان الأغر ، عن أبي هريرة . وسيأتي تفصيل الكلام فيه ، في موضعه ، إن شاء الله . وله إسناد آخر ضعيف منهار ، لا يعاب به . نشير إليه لئلا يفتقر به من لا يعرف : فرواه أبو نعيم في الحلية ٧ : ١٤٢ ، من طريق إسحق بن العنبر ، عن يعلى بن عبيد ، [عن سفیان الثوري] ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي

٧٧٩٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن أبي هريرة ، قال : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في السحور والثريد .

هريرة ، بنحوه مرفوعاً . وقال أبو نعيم : « غريب من حديث الثوري ، تفرد به إسحق عن يعلى » . وقد قصر أبو نعيم جداً ، إذ كان أجدر به أن يبين ضعفه ، لا غرابته فقط .

فإن « إسحق بن العنبر » مترجم في الميزان ، قال : « عن أصحاب الثوري . كذبه الأزدي ، وقال : لا تحل الرواية عنه » . وذكر له الحافظ في لسان الميزان حديثاً آخر ، وقال : « وهذا باطل » . و « العنبر » آخره الراء . ووقع في الحلية « العنبري » بزيادة ياء بعدها . وهو خطأ . ووقع فيها خطأ آخر : هو حذف [عن الثوري] من الإسناد . وإثباته ضروري بداهة . خصوصاً وأن أبا نعيم رواه في ترجمة الثوري حين يسوق بعض رواياته ، تحت عنوان : « فمن مسانيد بعض حديثه ومشاهده وغرائب » ، كما عنون بذلك في ص : ٨٦ .

وقد فسر ابن حبان معنى الحديث ، عقب روايته ، فقال : « شكر الطاعم الذي يقوم بإزاء أجر الصائم الصابر : هو أن يتطعم المسلم ثم لا يعصي باريه بقوته . ويتم شكره بإتيان طاعته بجوارحه . لأن الصائم قرن به الصبر ، لصبره عن المحظورات ، وكذلك قرن بالطاعم الشكر . فيجب أن يكون هذا الشكر الذي يقوم بإزاء ذلك الصبر — يقاربه أو يشاكله . وهو ترك المحظورات ، على ما ذكرناه » .

● (٧٧٩٤) إسناده حسن .

ابن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وهو ثقة ، تكلموا فيه من جهة حفظه . كما بينا في : ٧٧٨ . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد ٦ : ٢٤٩ . وابن أبي حاتم ٣ / ٢ / ٣٢٢ - ٣٢٣ .
عطاء : هو ابن أبي رباح .
والحديث في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٢٩٣ .

٧٧٩٥ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن رجل ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لأستقاءه .

٧٧٩٦ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كمثل حديث الزهري .

وذكره الميثمي في مجمع الزوائد ٥ : ١٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وأبو يعلى . وفيه محمد بن أبي ليلى ، وهو سيء الحفظ ، وبقية رجاله رجال الصحيح » .
 وذكره الحافظ في الفتح ٩ : ٤٧٩ ، ونسبه لأحمد ، وقال : « وفي سنده ضعف » .
 • (٧٧٩٥) إسناده ضعيف ، لإبهام الرجل الذي روى عنه الزهري . وهو في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٥٣٤ ، عن هذا الموضوع . وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه ٧ : في الورقة ١٤٧ (من مخطوطة الإحسان) ، من طريق أحمد بن حنبل .
 وسيأتي عقب هذا بإسناد آخر صحيح . ونفصل القول في تخريجه .

• (٧٧٩٦) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٥٣٤ - ٥٣٥ ، عن هذا الموضوع ، عقب الذي قبله .

وكذلك صنع ابن حبان في صحيحه ، فرواه عقب الذي قبله ، من طريق أحمد بن حنبل . ولكن وقع في مخطوطة الإحسان : « معمر ، عن الزهري ، عن أبي صالح » . وهو خطأ ناسخ يقيناً . فإن الحديثين ثابتان في مخطوطة « التقاسيم والأنواع » ٢ : ١٢٧ ، على الصواب : « معمر ، عن الأعمش ، عن أبي صالح » .

٧٧٩٧ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا مَعْمَر ، عن سُهَيْل بن أبي صالح ،
عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قام
أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه ، فهو أحقُّ به .

ويؤيد صحة ذلك ، أن الحافظ أشار إليه في الفتح ١٠ : ٧٣ ، أنه « عند أحمد ،
وابن حبان » ، من رواية « الأعمش » ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .
والحديث في مجمع الزوائد ٥ : ٧٩ . وقال : « رواه أحمد بإسنادين ، والبخاري .
وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح » . يريد هذا الإسناد .

وسياتي معناه ، من وجه آخر ، بإسنادين صحيحين : ٧٩٩٠ ، ٧٩٩١ .
وسياتي معنى النهي عن الشرب قائماً ، ضمن حديث من وجه آخر : ٨٣١٧ .
وروى مسلم في صحيحه ٢ : ١٣٦ ، من طريق مروان بن معاوية الفزاري ، عن
عمر بن حمزة ، عن أبي غطفان المري ، عن أبي هريرة — مرفوعاً : « لا يشربن أحد
منكم قائماً ، فمن نسي فليستق » .

وقد وردت أحاديث صحاح في جواز الشرب قائماً : من حديث علي بن أبي
طالب ، بأسانيد كثيرة ، منها : ٥٨٣ ، ١٠٠٥ ، ١٢٢٢ ، ١٣٧٢ . ومن حديث
ابن عباس ، منها : ١٨٣٨ ، ١٩٠٣ ، ٣٥٢٩ . ومن حديث أبي هريرة أيضاً :
٧٥٢٤ . وغيرها .

واختلف العلماء في توجيه ذلك . فمنهم من ادعى أن النهي ناسخ للجواز ، ومنهم
من اختار ترجيح أحاديث الجواز . وقد استوفى ذلك الحافظ في الفتح ١٠ : ٧١ —
٧٤ . والراجح الذي رجحه الحافظ ، وجعله « أحسن المسالك » ، وأسلمها ،
وأبعدها من الاعتراض « — أن النهي محمول على كراهة التنزيه . وحكى ذلك عن
الطبري ، والخطابي ، وغيرهما . وهو الذي نختاره ونذهب إليه ، إن شاء الله .

● (٧٧٩٧) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٥٥٨ .

٧٧٩٨ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
عبيد الله بن عمر ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا قام أحدكم من الليل ثم رجع
إلى فراشه ، فليَنفُضْ فراشه بدَاخِلَةِ إزاره ، فإنه لا يدري ما خلفه
بعد ، ثم ليقل : باسمك اللهم وَضَعْتُ جَنِّي ، وباسمك أرفعه ، اللهم إن
أَمْسَكْتَ نفسي فاغفر لها ، وإن أَرْسَلْتَهَا فاحفظها بما تحفظ به الصالحين .

٧٧٩٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن محمد بن زياد ،
سمعتُ أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا اتعل
أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ باليسرى ، وليُخلعهما جميعاً ،
وليُتعلهما جميعاً .

٧٨٠٠ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيَّب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

● (٧٧٩٨) إسناده صحيح .

وهو مطول : ٧٣٥٤ . وقد فصلنا القول في تخريجه ، وأشرنا إلى هذا - هناك .

● (٧٧٩٩) إسناده صحيح .

وهو مطول : ٧١٧٩ . ومختصر : ٧٣٤٣ .

وانظر : ٧٤٤٠ .

● (٧٨٠٠) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ١٠ : ٢٨٢ - ٢٩٣ ، ٢٩٥ . ومسلم ١ : ٨٧ - كلاهما من

خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْاسْتِحْدَادُ ، وَالخِتَانُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَنْفُؤُ
الْإِنْبُطِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ .

٧٨٠١ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَثَلُ $\frac{٢٨٤}{٢}$
الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ ، لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُفِيثُهُ ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ
بَلَاءٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزَةِ ، لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَخْصَدَ .

٧٨٠٢ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن
ابن المسيب ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْخُلُ يَدَهُ فِي إِيَّانِهِ ، أَوْ قَالَ : فِي وَضُوئِهِ ، حَتَّى
يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ .

طريق الزهري ، عن ابن المسيب ، به ، بنحوه . وقد شرحه الحافظ في الموضع الأول
شرحاً وافياً مسهباً .

وأفاد الحافظ أنه رواه أيضاً أبو عوانة ، وأبو نعيم ، في مستخرجيهما ، وأبو
داود ، والترمذي ، والنسائي .

وقد مضى بإسنادين آخرين عن الزهري : ٧١٣٩ ، ٧٢٦٠ . وأفدنا في أولهما
أنه رواه الجماعة .

● (٧٨٠١) إسناداه صحيح

وهو مكرر : ٧١٩٢ .

وانظر : ٧٢٣٤ .

● (٧٨٠٢) إسناداه صحيح .

٧٨٠٣ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن محمد بن زياد ، قال : رأيت أبا هريرة مرّ بقوم يتوضّون من مطهرة ، فقال : أحسنوا الوضوء يرحمكم الله ، ألم تسمعوا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويل للأعقاب من النار .

٧٨٠٤ حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، أراه قال : عن ضمضم ، عن أبي هريرة ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تقتل الأسودين في الصلاة : العقب والحية . قال عبد الرزاق : هكذا حدثنا ما لا أحصي .

وهو مكرر : ٧٥٩٠ ، بهذا الإسناد . وقد مضى بأسانيد أخر ، منها : ٧٢٨٠ ، ٧٥٠٨ ، ٧٦٦٠ ، بنحوه .

● (٧٨٠٣) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٢٢ . ومطول : ٧٧٧٨ .

المطهرة ، بكسر الميم : الإناء الذي يتطهر منه . قال في المصباح : « والفتح لغة » . وقال الجوهري في الصحاح : « الفتح أعلى » .

● (٧٨٠٤) إسناده صحيح . على ما فيه من شبهة الشك ، لليقين بأنه « عن ضمضم » ، كما سنذكر :

فقد مضى : ٧١٧٨ ، عن محمد بن جعفر ، و : ٧٣٧٣ ، عن سفيان — كلاهما عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن ضمضم ، دون شك . ومضى أيضاً : ٧٤٦٣ ، عن يزيد ، عن هشام ، عن يحيى ، عن ضمضم . فالشك هنا إنما هو من عبد الرزاق .

وتفسير الأسودين ، إنما هو من كلام يحيى بن أبي كثير ، كما صرح بذلك في الروايتين : ٧٤٦٣ ، ٧١٧٨ .

٧٨٠٥ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرُ، والثوريُّ، عن الأعمش،
عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
الإمام ضامنٌ، والمؤذنُ أمينٌ، اللهم أرشدِ الأئمةَ، واغفرْ للمؤذنينِ .

٧٨٠٦ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرُ، عن الزهري، قال:
سمعت ابن أكيمةَ، يحدث عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلى صلاةً جهر فيها بالقراءة، ثم أقبلَ على الناس بعد ما سلمَ،
فقال: هل قرأ منكم أحدٌ معي آتفاً؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: إني
أقولُ: مالي أنازعُ القرآنَ؟! فاتتهى الناسُ عن القراءة مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما يجهرُ به من القراءة، حين سمعوا ذلك من رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

٧٨٠٧ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن أيوب، عن
ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر

● (٧٨٠٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧١٦٩ . وقد فصلنا هناك القول في تخريجه، وترجيح أن الأعمش
سمعه من أبي صالح . وأشرنا إلى هذا .

● (٧٨٠٦) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٦٨ . وقد أشرنا إليه هناك .

● (٧٨٠٧) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٣٧٠ ، من رواية ابن عيينة ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ،

أو العصر ، فسلم في الركعتين ، ثم انصرف ، فخرج سرعاناً الناس ، فقالوا : خُفِّفَتِ الصَّلَاةُ ، فقال ذو الشَّمالَيْنِ : أَخْفِيفَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما يقول ذو اليمين ؟ قالوا : صدق ، فصلى بهم الركعتين اللتين تَرَكَ ، ثم سجد سجدةً وهو جالسٌ ، بعد ما سلم .

٧٨٠٨ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، عن معمر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تجعلوا بيوتكم مقابرَ ، فإن الشيطانَ يَفْرُثُ من البيت الذي يُقرأ فيه سورة البقرة .

٧٨٠٩ حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر — وعبدُ الأعلى

بنحوه ، بزيادة ونقص . ومضى كذلك : ٧٢٠٠ ، من رواية ابن أبي عدي ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين . ومضى مختصراً : ٧٦٥٣ ، بمعناه ، من وجه آخر عن أبي هريرة .

● (٧٨٠٨) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٢١٧ ، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القاري ، عن سهيل ، بهذا الإسناد .

ورواه الترمذي — بنحوه — ٤ : ٤٢ ، من طريق الدراوردي ، عن سهيل . وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

وذكره ابن كثير في التفسير ١ : ٦٠ ، والسيوطي في الدر المنثور ١ : ١٩ . وزاد ابن كثير نسبه للنسائي . وعلقه في السنن الكبرى .

● (٧٨٠٩) إسناده صحيح .

بنُ عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلامة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يَأْتِي أَحَدَكُمْ الشَّيْطَانُ فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَا يَدْرِي : أَزَادَ أَمْ تَقَصَّ ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ .

٧٨١٠ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، عن معمر ، عن الزهري ، حدثني سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم يسأل الله فيها شيئاً ، إلا أعطاه إياه .

٧٨١١ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، حدثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبدٌ مسلم يسأل الله فيها شيئاً ، إلا أعطاه إياه .

وهو مكرر : ٧٢٨٤ ، ٧٦٨٠ ، ومطول : ٧٧٩٠ .

● (٧٨١٠) إسناده صحيح .

وقد مضى معناه مراراً ، من أوجه عن أبي هريرة ، أولها : ٧١٥١ ، وآخرها :

٧٧٥٦ .

وسأتي عقب هذا أيضاً .

● (٧٨١١) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

وقد مضى مطولاً : ٧١٥١ ، من رواية أيوب ، عن ابن سيرين .

٧٨١٢ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، حدثنا معمر ، عن
أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن تَلَقِّي الأَجْلَابِ ، فمن تَلَقَّى واشْتَرَى ، فصاحبه بالخيار إذا
هَبَطَ السُّوقَ .

٧٨١٣ حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا رباح ، عن معمر ، عن
الزهري ، أخبرني سعيد بن المسيب ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول : قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .

● (٧٨١٢) إسناده صحيح .

ورواه مسلم ١ : ٤٤٤ ، من طريق ابن جريج ، عن هشام القرطبي ، عن
ابن سيرين .

وهو في المنتقى : ٢٨٤٢ ، وقال : « رواه الجماعة إلا البخاري » .

وسياقي أيضاً : ٩٢٢٥ ، ١٠٣٢٩ .

وانظر : ٧٣٠٣ .

الأجلاب : جمع « جلب » بفتحين . وهو — كما قال القاضي عياض ، في
المشارك ١ : ١٤٩ — « ما يجلب من البوادي إلى القرى ، من الأطعمة وغيرها ،
لا تلتقى حتى ترد الأسواق . ومثله : نهى عن تلقي السلع » . وانظر شرح مسلم للنووي
١٠ : ١٦٢ — ١٦٣ .

● (٧٨١٣) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ١ : ٤٤٤ (فتح) ، ومسلم ١ : ١٤٩ — كلاهما من طريق

مالك ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

وقد مضى نحو معناه ، ضمن الحديث : ٧٣٥٢ . وأشارنا إليه هناك .

٧٨١٤ حدثنا محمد بن بكر البرسائي، حدثنا جعفر، يعني ابن $\frac{٢٨٥}{٢}$ بَرْقَانَ، قال: سمعت يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله عز وجل لا ينظرُ إلى صوركم وأموالكم، ولكن ينظرُ إلى قلوبكم وأعمالكم.

٧٨١٥ حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: العجماءُ جرحها جبار، والبئرُ جبار، والمعدنُ جبار، وفي الرِّكَازِ الخمس.

• (٧٨١٤) إسناده صحيح.

محمد بن بكر البرسائي - بضم الباء - سبق توثيقه : ١٧٢٤ . ونزید هنا أنه ترجمه ابن سعد ٧ / ٢ / ٤٩ . وابن أبي حاتم ٣ / ٢ / ٢١٢ .
جعفر بن برقان - بضم الباء - سبق توثيقه : ٣٢١٩ ، ٦١٠٠ . ونزید هنا أنه ترجمه ابن سعد ٧ / ٢ / ١٨١ . وابن أبي حاتم ١ / ١ / ٤٧٤ - ٤٧٥ .
يزيد بن الأصم : سبق توثيقه : ١٨٣٩ . ونزید هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٣١٨ . وابن سعد ٧ / ٢ / ١٧٨ - ١٧٩ . وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٢٥٢ .

ووقع في ح « يزيد أنا الأصم » - كأنه يريد اختصار « أخبرنا » ! وهو خطأ صوابه « بن » ، كما أثبتنا .

والحديث رواه مسلم ٢ : ٢٨٠ ، وابن ماجه : ٤١٤٣ - كلاهما من طريق كثير بن هشام ، عن جعفر بن برقان ، بهذا الإسناد .

• (٧٨١٥) إسناده صحيح.

٧٨١٦ حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيّب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إذا اشتدّ الحرّ فأبردوا بالصلاة ، فإن شدة الحرّ من فيح جهنم .

٧٨١٧ حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني ابن شهاب ، عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة حدّث : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ : أيصلي الرجل في الثوب الواحد ؟ فقال : أَلِكِلِكُمْ ثَوْبَانِ ! ؟

وقد مضى : ٧٤٥٠ ، من رواية عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، به .
ومضى من أوجه آخر ، آخرها : ٧٦٩٠ .

● (٧٨١٦) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٦٠٢ .

● (٧٨١٧) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٢٥٠ ، من رواية الزهري ، عن ابن المسيّب ، عن أبي هريرة .
ورواه مسلم ١ : ١٤٥ - ١٤٦ ، من رواية الزهري ، عن ابن المسيّب وأبي سلمة ، معاً .

ومضى أيضاً : ٧١٤٩ ، من رواية أيوب ، عن ابن سيرين .

٧٨١٨ حدثنا محمد بن بكر، وعبد الرزاق، قالا: أخبرنا ابن جريج، أخبرني ابن شهاب، حدثني سعيد بن المسيّب، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ولم يرفعه عبد الرزاق - : قاتل الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.

٧٨١٩ حدثنا محمد بن بكر، وعبد الرزاق، قالا: أخبرنا ابن جريج - وقال عبد الرزاق في حديثه: أخبرني ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم يأذن الله لشيء ما أذن - قال عبد الرزاق: لمن يتغنّى بالقرآن، قال صاحب له، زاد: «فيما يجهر به» .

٧٨٢٠ حدثنا محمد بن بكر، أخبرني ابن جريج، أخبرني ابن

• (٧٨١٨) إسناده صحيح .

وهو مطول : ٧٨١٣ .

ولا يؤثر في صحته أن عبد الرزاق لم يرفعه في هذا الموضع . فالحديث ثابت صحيح مرفوعاً ، من أوجه كثيرة .

• (٧٨١٩) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٦٥٧ .

وقوله « قال صاحب له ، زاد : فيما يجهر به » - هذا الصاحب المبهم : يحتمل أن يكون « محمد بن إبراهيم التيمي » . فقد روى مسلم ١ : ٢١٩ هذا الحديث ، من طريق يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، بلفظ : « يتغنّى بالقرآن يجهر به » . وقد أشرنا إلى رواية مسلم ، في شرح ذلك الحديث .

• (٧٨٢٠) إسناده صحيح .

شهاب ، قال : سمعت ابن أكيمة يقول : قال أبو هريرة : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً يجهر فيها ، ثم سلم ، فأقبل على الناس فقال : هل قرأ معي أحدٌ آتفاً ؟ قالوا : نعم يا رسول الله ، قال : إني أقول : مالي أنزع القرآن ؟ !

٧٨٢١ حدثنا محمد بن بكر ، حدثنا ابن جريج ، أخبرني عطاء ، أنه سمع أبا هريرة - وهو يخبرهم - قال : وفي كل صلاة قرآنٌ ، فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم ، وما أخفى منا أخفيناه منكم .

٧٨٢٢ حدثنا معاوية بن عمرو ، قال أبو إسحق الفزاري : قال الأوزاعي ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الذين اتَّخذوا قبوراً أنبياءهم مساجد .

وهو مختصر : ٧٨٠٦ .

وقد شرحناه بإسهاب في : ٧٢٦٨ .

● (٧٨٢١) إسناده صحيح .

وقد مضى : ٧٦٨٢ ، عن عبد الرزاق وابن بكر - معاً - بهذا الإسناد .

● (٧٨٢٢) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧٣٥٢ .

وانظر : ٧٨١٨ .

٧٨٢٣ حدثنا عبد الرزاق ، قال : ابن جريج قال : أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، أن أبا السائب مولى هشام بن زهرة أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ، هي خداج غير تمام ، قال أبو السائب لأبي هريرة : إني أكون أحياناً وراء الإمام ؟ قال أبو السائب : فعمز أبو هريرة ذراعي ، فقال : يا فارسي ، اقرأها في نفسك ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله عز وجل : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ ، فنصفها لي ، ونصفها لعبدي ، ولعبدي ما سأل ، قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأوا ، يقول : فيقول العبدُ : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ، فيقول الله : حمدني عبدي ، ويقول العبدُ : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ ، فيقول الله : أشنى علي عبدي ، فيقول العبدُ : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ ، فيقول الله : مجدني عبدي ،

● (٧٨٢٣) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٢٨٩ ، ولكن ذلك من رواية العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . وهذا من رواية العلاء ، عن أبي السائب ، عن أبي هريرة سمعه منهما كليهما . وقد فصلنا القول في تخريجه ، وأشرنا إلى هذا - هناك . ومضى أيضاً مختصراً : ٧٤٠٠ ، من رواية العلاء ، عن أبي السائب . وقوله « قال أبو السائب لأبي هريرة : إني أكون أحياناً . . . » - وقع في ج ٢ : « قال ابن السائب » . وهو خطأ ، صححناه من ك ، ومن جامع المسانيد ٧ : ٤٤٢ - ٤٤٣ .

وسياتي عقب هذا بإسنادين آخرين ، دون سوق لفظه .

وقال : هذه بيني وبين عبدي ، يقول العبد : ﴿ إياك نعبدُ وإياك نستعين ﴾ ، قال : أجدُّها لعبدي ، ولعبدي ما سأل ، قال : يقول عبدي : ﴿ اهدنا الصراطَ المستقيم ، صراطَ الذين أنعمتَ عليهم ، غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضالِّين ﴾ ، يقول الله عز وجل : هذا لعبدي ، ولعبدي ما سأل .

٧٨٢٤ حدثنا محمد بن بكر ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري ، عن ابن جُرَيْج ، قال كلُّ منهما : مولى عبد الله بن هشام بن زُهرة ، وقالوا : ﴿ مالك ﴾ ، وقال ابن بكر : يقول أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرؤا ، يقوم العبدُ فيقول .

● (٧٨٢٤) إسناده صحيح .

محمد بن عبد الله الأنصاري : هو محمد بن عبد الله بن المنثري بن عبد الله بن أنس بن مالك ، سبق توثيقه : ٢٣٥٥ . ونزید هنا أنه ولد سنة ١١٨ ، ومات سنة ٢١٥ ، وقيل سنة ٢١٨ . وترجمه ابن أبي حاتم ٣/٢/٣٠٥ ، وابن سعد ٧/٢/٤٨ - ٤٩ ، والذهبي في تذكرة الحفاظ ١ : ٣٣٧ - ٣٣٨ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٥ : ٤٠٨ - ٤١٢ .

وقوله « قال كلُّ منهما » : هو على لغة « يتعاقبون فيكم ملائكة » . وهي لغة جائزة صحيحة فصيحة .

ولم يذكر الإمام أحمد هنا باقي الإسناد ، لإحالة على الإسناد قبله . ولكنه أراد النص على أن شيخه ابن بكر والأنصاري قالوا في الإسناد : « أن أبا السائب مولى عبد الله بن هشام بن زهرة » ، فنسبا ولاءه لعبد الله ، لا لأبيه هشام بن زهرة . وكلاهما صحيح ، فولى الأب مولى للابن ، والعكس صحيح . والحديث مكرر ما قبله .

٧٨٢٥ وحدثناه يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال :
وحدثني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقَةَ ، عن أبي السائب
مولى عبد الله بن زُهْرَةَ التَّمِيمِيّ ، عن أبي هريرة ، فذكر الحديث .

٧٨٢٦ حدثنا محمد بن بكر ، وعبد الرزاق ، قالا : أخبرنا ابن
جُرَيْج ، أخبرني عمرو بن دينار ، عن يحيى بن جَعْدَةَ ، أخبره عن
عبد الرحمن بن عمرو القاريّ ، أنه سمع أبا هريرة يقول : وربّ هذا

● (٧٨٢٥) إسناده صحيح .

وهو مكرّر ما قبله أيضاً .

● (٧٨٢٦) إسناده صحيح .

وقد مضى بنحوه : ٧٣٨٢ ، عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ،
إلا أن فيه « عن عبد الله بن عمرو القاريّ » — كرواية عبد الرزاق هنا . وأشرنا
إلى هنا هناك .

وقد بينا الاختلاف في هذا التابعي : أهو « عبد الرحمن بن عمرو » ، أم « عبد الله
بن عمرو » ؟ ورجحنا رواية عبد الرزاق هنا ، بموافقة سفيان إياه هناك .
ونزيد هنا أن التابعي هو « عبد الله بن عمرو بن عبد القاري » ، وأن ذينك عماء :
« عبد الرحمن بن عبد » ، و « عبد الله بن عبد » . وقد اختصر الإمام أحمد — هنا —
نسب هذا التابعي الراوي هذا الحديث ، في رواية عبد الرزاق ، حين فرق بينها
وبين رواية محمد بن بكر .

فإن الحديث رواه عبد الرزاق في (المصنف) ، مفرقاً حديثين ، في « باب
من أدركه الصبح جنباً » ، و « باب صيام يوم الجمعة » ، ج ٢ ص : ٢٣٨ ،
٢٦٦ . وقال في كليهما : « أن يحيى بن جعدة أخبره ، عن عبد الله بن عمرو بن
عبد القاريّ » ، فذكر نسبه كاملاً كما ترى . ولكن وقع في نسخة (المصنف)

البيت ، ما أنا نَهَيْتُ عن صيام يوم الجمعة ، ولكن محمدٌ نَهَى عنه ، وربَّ
هذا البيت ، ما أنا قلتُ : من أدركه الصبحُ جنباً فليُفْطِرْ ، ولكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله .

قال عبد الرزاق في حديثه : أن يحيى بن جعدة أخبره [عن] عبد الله
بن عمرو القاري ، أنه سمع أبا هريرة يقول .

٧٨٢٧ حدثنا محمد بن بكر ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي حصين ،
عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إذا كان يومُ صومِ أحدكم فلا يَرَفُتْ ، ولا يَجْهَلْ ، فإن جهل عليه أحدٌ
فليقل : إني امرؤٌ صائمٌ .

في الموضوعين « عمر » بدل « عمرو » . وهو خطأ ناسخ يقيناً .

وقد زدنا — هنا — في رواية عبد الرزاق ، كلمة [عن] ، من المصنف ، ومن
جامع المسانيد والسنن ٧ : ٢١٥ — ٢١٦ حين نقل هذا الحديث عن هذا الموضوع
من المسند . ولم تذكر في م . و ذكر بدلها في ك كلمة « أن » ، وهو خطأ .

● (٧٨٢٧) إسناده صحيح .

أبو حصين — بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين : هو عثمان بن عاصم ،
مضى في : ١٠٢٤ ، ٦٨٢٦ .

والحديث مختصر : ٧٦٧٩ .

٧٨٢٨ حدثنا سفيان بن عيينة ، عن سهيل ، عن أبي صالح ،
 عن أبي هريرة ، أن رجلاً رفع عُصْنَ شَوْكٍ من طريق المسامين ، ففُغِرَ لَهُ .
 قال عبد الله : وهذا الحديث مرفوع ، ولكن سفيانُ قَصَرَ في رَفْعِهِ .

٧٨٢٩ حدثنا سفيان ، حدثنا يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ،
 عن أبي هريرة : رجل خطب امرأة ، فقال — يعني النبي صلى الله عليه
 وسلم : انظر إليها ، فإن في أعين الأنصارِ شيء .

• (٧٨٢٨) إسناده صحيح .

وهو مرفوع حكماً ، وإن كان موقوفاً لفظاً . بل هو مرفوع لفظاً في سائر
 الروايات ، قصر سفيان بن عيينة في رفعه ، كما قال عبد الله بن أحمد هنا عقب
 روايته .

وسياتي مرفوعاً لفظاً من رواية وهيب ، عن سهيل ، عن أبيه : ٨٤٧٩ . ومن
 رواية إسماعيل بن عياش ، عن سهيل : ٩٢٣٥ .

وكذلك رواه مسلم ٢ : ٢٩٢ ، مرفوعاً ، من رواية جرير ، عن سهيل .
 ورواه مالك بمعناه ، عن سمي ، عن أبي صالح ، ضمن حديث مطول ،
 ص : ١٣١ . وسياتي من طريق مالك : ١٠٩٠٩ .
 وكذلك رواه البخاري ٢ : ١١٦ . ومسلم ٢ : ١٠٥ ، ٢٩٢ — كلاهما من
 طريق مالك .

وسياتي مرفوعاً أيضاً من أوجه آخر : ٧٨٣٤ ، ٨٠٢٦ ، ٩٦٦٧ ، ١٠٢٩٤ .

• (٧٨٢٩) إسناده صحيح .

يزيد بن كيسان اليشكري : ثقة ، وثقه ابن معين ، وأحمد ، والدارقطني ،
 وغيرهم . مترجم في الكبير ٤/٢/٣٥٤ . وابن أبي حاتم ٤/٢/٢٨٥ .
 أبو حازم : هو سلمان الأشجعي .

والحديث رواه مسلم ١ : ٤٠١ ، من طريق سفيان ، وهو ابن عيينة شيخ
 أحمد هنا ، بهذا الإسناد نحوه ، مطولاً قليلاً .

٧٨٣٠ حدثنا حماد بن أسامة أبو أسامة ، قال : أخبرني

عبيد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار .

ورواه النسائي ٢ : ٧٢ ، من رواية مروان الفزاري ، عن يزيد بن كيسان ، به . قوله « شيء » : هكنا رسم منصوباً برسم المرفوع ، في ح م ، على لغة من يقف على المنصوب بالسكون . وهو جائز . ورسم في ك « شيئاً » على الجادة . وهذا الحديث — وما جاء في معنى رؤية الرجل لمن أراد خطبتها — مما يلعب به الفجار الملاحدة من أهل عصرنا ، عبید أوربة ، وعبید النساء ، وعبید الشهوات . يحتجون به في غير موضع الحجّة ، ويخرجون به عن المعنى الإسلامي الصحيح : أن ينظر الرجل نظرة عابرة غير متقصية . فيذهب هؤلاء الكفرة الفجرة إلى جواز الرؤية الكاملة المتقصية ، بل زادوا إلى رؤية ما لا يجوز رؤيته من المرأة ، بل انحدروا إلى الخلوة المحرمة ، بل إلى المخادنة والمعاشرة ، لا يرون بذلك بأساً . قبّحهم الله ، وقبّح نساءهم ومن يرضى بهذا منهم . وأشدّهم إثماً في ذلك من يتسبون إلى الدين ، وهو منهم براء . عافانا الله ، وهدانا الصراط المستقيم .

● (٧٨٣٠) إسناده صحيح .

عبيد الله — بالتصغير — : هو ابن حفص بن عاصم العمري . ووقع في ح م « عبد الله » بالتكبير ، وصححناه من ك وصحّح مسلم .

والحديث رواه مسلم ١ : ٤٠٠ ، من طريق ابن نمير وأبي أسامة — كلاهما عن عبيد الله ، به . وزاد في رواية ابن نمير تفسير الشغار . وستأتي رواية أحمد إياه عن ابن نمير : ٩٦٦٥ ، ١٠٤٤٣ .

وأشار الحافظ في الفتح ٩ : ١٤٠ إلى أن رواية ابن نمير تدل على أن تفسير الشغار فيها — هو من الحديث المرفوع .

وقد مضى تفسير الشغار ، في شرح حديث ابن عمر : ٤٥٢٦ ، وعن مالك ، في متن الحديث : ٥٢٨٩ .

٧٨٣١ حدثنا حماد بن أسامة، عن عبيد الله، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: حَرَّمَ اللهُ عَلَى لِسَانِي مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ جَاءَ بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ: يَا بَنِي حَارِثَةَ، مَا أَرَأَيْكُمْ إِذَا قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ، ثُمَّ نَظَرْتُمْ، فَقَالَ: بَلْ أَتَمَّ فِيهِ.

٧٨٣٢ حدثنا حماد بن أسامة، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن

وانظر: ٧٠١٢، ٧٠٢٧.

• (٧٨٣١) إسناده صحيح.

سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

والحديث رواه البخاري ٤: ٧٢، من طريق سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد، نحوه.

وسأني: ٨٨٧٤، عن محمد بن عبيد، عن عبيد الله بن عمر، به، بلفظ: «إن الله حرم على لساني ما بين لابتي المدينة».

وقوله «ثم جاء بني حارثة»، إلخ - هو من الحديث المرفوع. وفي رواية البخاري: «قال: وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة».

وقد مضى معنى تحريم المدينة، من حديث أبي هريرة: ٧٢١٧، ٧٤٦٩، ٧٧٤٠.

وأما قصة بني حارثة فهي من أفراد البخاري دون مسلم، كما نص على ذلك الحافظ في الفتح ٤: ٨٦.

• (٧٨٣٢) إسناده صحيح.

قيس: هو ابن أبي حازم البجلي الأحمسي، من كبار التابعين الخضرمين، مضى في: ٣٦٥٠. وتزيد هنا أنه مترجم في ابن سعد ٦: ٤٤، وابن أبي حاتم

١٠٢/٢/٣، وتذكرة الحفاظ ١: ٥٧ - ٥٨.

قيس ، عن أبي هريرة ، قال : لما قَدِمْتُ على النبي صلى الله عليه وسلم
قلتُ في الطريق شعراً :

يا ليلةً من طولها وعنائها على أنها من دارة الكفرِ نَجَّتْ

قال : وأَبَقَ مِنِّي غلامٌ لي في الطريق ، قال : فلما قدمتُ على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبَايَعْتُهُ ، فبينما أنا عنده ، إذ طلع الغلامُ ،
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا هريرة ، هذا غلامُك ،
قلت : هو لوجه الله ، فَأَعْتَقْتَهُ .

والحديث رواه البخاري ٥ : ١١٧ ، عن عبيد الله بن سعيد ، و ٨ : ٧٩ ،
عن محمد بن العلاء - كلاهما عن أبي أسامة ، بهذا الإسناد .
ورواه أيضاً ٥ : ١١٧ ، ١١٨ ، بإسنادين آخرين إلى إسماعيل بن أبي خالد ،
به ، نحوه .

ونص الحافظ في الفتح ٥ : ١٤٤ ، على أنه من أفراد البخاري دون مسلم .
وقوله في الشعر « يا ليلة » - قال الحافظ : « كذا في جميع الروايات . قال
الكرماني : ولا بد من إثبات فاء أو واو في أوله ، ليصير موزوناً . وفيه نظر ، لأن
هذا يسمى في العروض " الخرم " - بالمعجمة المفتوحة والراء الساكنة . وهو أن
يُحذف من أول الجزء حرف من حروف المعاني ، وما جاز حذفه لا يقال لا بد من
إثباته ! وذلك أمر معروف عند أهله .

وقوله « دارة الكفر » - قال الحافظ : « الدارة أخص من الدار . وقد كثر
استعمالها في أشعار العرب ، كقول امرئ القيس . ولا سيما يوماً بدارة جملجل . » .
قوله « هو لوجه الله » : أي حرّ . ولذلك جعل البخاري عنوان الباب ٥ :
١١٧ « باب ، إذا قال لعبده : هو لله ، ونوى العتق » .

٧٨٣٣ حدثنا حماد بن أسامة ، حدثنا عبيد الله ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الإيمان ليأرز إلى المدينة ، كما تآرز الحية إلى جحرها .

٧٨٣٤ حدثنا حماد بن أسامة ، حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن امرأة عذبت في هرة ، أمسكتها حتى ماتت من الجوع ، لم تكن تطعمها ، ولم ترسلها فتأكل من حشرات الأرض . وغفر لرجل نحى غصن شوك عن الطريق .

● (٧٨٣٣) إسناده صحيح .

خبيب بن عبد الرحمن : مضي في : ٧٢٢٢ . وهو خال عبيد الله بن عمر بن حفص . والحديث رواه البخاري ٤ : ٨٠ - ٨١ . وسلم ١ : ٥٢ . وابن ماجه : ٣١١١ - كلهم من طريق عبيد الله ، به . وانظر : ١٦٠٤ .

« إيارز إلى المدينة » : أي ينضم إليها ، ويجتمع بعضه إلى بعض فيها . قاله ابن الأثير .

● (٧٨٣٤) إسناده صحيح .

وشطره الأول - تعذيب المرأة في هرة - رواه البخاري ٦ : ٢٥٥ ، من طريق عبد الأعلى ، عن عبيد الله ، عن سعيد المقبري ، ولم يذكر لفظه ، إحالة على حديث ابن عمر بمعناه .

وقد مضي معناه من وجهين آخرين : ٧٥٣٨ ، ٧٦٣٥ .

وشطره الآخر ، في تنحية الغصن - مضي معناه من رواية أبي صالح : ٧٨٢٨ . وهشام : هو ابن عروة بن الزبير .

٧٨٣٥ حدثنا حماد بن أسامة ، حدثني محمد بن عمرو الليثي ،
حدثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : مرّ في القرآن كافر .

٧٨٣٦ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، حدثني ابن
أبي خالد ، يعني إسماعيل ، عن أبي مالك الأسلمي : أن النبي صلى الله عليه
وسلم ردّ ماعز بن مالك ثلاث مرارٍ ، فلما جاء في الرابعة أمر به فرجم .

● (٧٨٣٥) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٤٩٩ . وقد خرجناه وأشرنا إلى هذا هناك .

● (٧٨٣٦) إسناده صحيح إلى « أبي مالك الأسلمي » .

وليس هو من مسند أبي هريرة . إنما رواه الإمام أحمد هنا من أجل حديث أبي
هريرة بعده : ٧٨٣٧ « مثله » . إذ هكذا سمعتهما من يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ،
فلم ير أن يذكر لفظ حديث أبي هريرة وهو لم يسمعه من يحيى ، إنما سمع منه أنه
مثل الذي قبله .

وقد اختصر يحيى بن زكريا حديث أبي هريرة ، إذ رواه عقب الرواية المختصرة
— هذه — عن أبي مالك الأسلمي . وحديث أبي هريرة — من هذا الوجه — سيأتي
٩٨٠٨ ، عن يزيد بن هرون ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي
هريرة ، مطولاً . ويأتي تخريجه هناك ، إن شاء الله .

أبو مالك الأسلمي : ترجمه الحافظ في الإصابة ، في الكنى ٧ : ١٦٨ ، قال :
« ذكره أبو بكر بن أبي علي . وأورد من طريق ابن أبي زائدة ، عن إسماعيل بن أبي
خالد ، عن أبي مالك الأسلمي : أن النبي صلى الله عليه وسلم ردّ ماعزاً ثلاث مرات ،
فلما جاء في الرابعة أمر به فرجم . استدركه أبو موسى . وذكر ابن حزم هذا
الحديث ، فقال : أبو مالك لا أعرفه . قلت [القائل ابن حنبل] : وهو عندنا نسائي

٧٨٣٧ حدثنا يحيى ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن

٢٨٧

٢

أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

من طريق سلمة بن كهيل ، عن أبي مالك ، عن رجل من الصحابة .

ولم أجد هذه الرواية في سنن النسائي . والظاهر أنها في السنن الكبرى .

ولكن الحافظ المزني قصر في ترجمة « أبي مالك » هذا ، فلم يذكره في باب

الكنى من التهذيب ، وتبعه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب وتقريب التهذيب .

وكان من الظاهر أن يذكر في بابه ، إذ كانت له رواية عند النسائي .

ثم جاء الحافظ ابن حجر ، في باب المبهمات ، في (فصل في المبهمات من

الكنى) — في تهذيب التهذيب — فذكره (١٢ : ٣٩٤) هكذا : « أبو مالك ،

عن رجل من الصحابة في قصة ماعز ، وعنه سلمة بن كهيل . قال ابن حزم في

الأنصار : لا يعرف . قلت [القائل ابن حجر] : هو أسلمي ، روى عنه أيضاً

إسماعيل بن أبي خالد . وذكره أبو موسى في الذيل ، لأنه وقع له عن رواية ليس

فيها « عن رجل من الصحابة . فعده » . يعني : فعده من الصحابة . واختصر

هذا الكلام في التقريب ، كعادته . ولكن لم أجد هذه الترجمة في الخلاصة

للخزرجي ، فالظاهر أنها من زيادات الحافظ ابن حجر على أصل التهذيب .

ولم أستطع الترجيح بين رواية المسند هذه ، ورواية النسائي التي لم أرها . ولم أجد

من الدلائل في الدواوين ما أطمئن إليه فأرجح .

وأما قصة ماعز ، فإنها مشهورة ثابتة في دواوين الإسلام . مضت من رواية ابن

عباس : ٢٢٠٢ ، ٣٠٢٩ . وستأتي في روايات كثيرة في المسند ، إن شاء الله .

● (٧٨٣٧) إسناده صحيح .

وهو مختصر ، ولم يذكر لفظه ، كما قلنا آنفاً في الحديث قبله .

وسياتي بلفظه مطولاً : ٩٨٠٨ ، إن شاء الله .

٧٨٣٨ حدثنا يحيى بن زكريا ، حدثنا شعبة ، عن محمد بن جحادة ،
عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كسب الإمام .

٧٨٣٩ حدثنا قرآن بن تمام ، عن محمد بن عجلان ، عن سعيد
بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
إذا أتى أحدكم المجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يقعد ، فليسلم إذا قام ،
فليست الأولى بأوجب من الآخرة .

● (٧٨٣٨) إسناده صحيح .

محمد بن جحادة - بضم الجيم - الأودي الكوفي ، سبق توثيقه : ٢٠٣٠ .
ونزید هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ١/١/٥٤ . وابن سعد ٦ : ٢٣٣ - ٢٣٤ .
وابن أبي حاتم ٣/٢/٢٢٢ .

والحديث رواه البخاري ٤ : ٣٧٨ ، عن مسلم بن إبراهيم ، و ٩ : ٤٣٥ ، عن
علي بن الجعد - كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد .

وسبأتي أيضاً ، مطولاً ومختصراً : ٨٥٥٤ ، ٨٩٥٧ ، ٩٦٣٨ ، ٩٨٥٧ ،
١٠٢٣٤ .

وانظر : ٧٩٦٣ .

● (٧٨٣٩) إسناده صحيح .

قرآن بن تمام الأسدي : سبق توثيقه : ٤٩٥٦ . ونزید هنا أنه ترجمه ابن سعد
٦ : ٢٧٨ ، و ٧/٢/٨٤ . وابن أبي حاتم ٣/٢/١٤٤ .
والحديث مكرر : ٧١٤٢ . وقد أشرنا إليه هناك .

٧٨٤٠ حدثنا عبيدة ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ،
عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لولا أن أشقَّ
على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة .

٧٨٤١ وقال : يعنى عبيدة ، حدثنا عبيد الله ، عن سعيد بن أبي
سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله .

٧٨٤٢ حدثنا أيوب بن النجار أبو إسماعيل اليمامي ، عن طيب بن محمد ،
عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، قال : لعن رسول الله صلى الله

• (٧٨٤٠) إسناده صحيح .

عبيدة ، بفتح العين : هو ابن حميد ، بضم الحاء .

والحديث مختصر : ٧٣٣٥ ، ٧٣٣٨ .

وانظر : ٧٥٠٤ .

• (٧٨٤١) إسناده صحيح .

عبيد الله — بالتصغير : هو ابن عمر بن حفص العمري . وفي ح «عبد الله» ،

وهو خطأ ، صححناه من ك ٢ وجامع المسانيد ٧ : ٤٥٣ .

والحديث مكرر ما قبله .

• (٧٨٤٢) إسناده صحيح .

أيوب بن النجار بن زياد بن النجار الحنفي ، أبو إسماعيل ، قاضي اليمامة :

ثقة ، من خيار الناس ، قال أحمد : «شيخ ثقة ، رجل صالح عفيف» . ترجمه

البخارى في الكبير ١ / ١ / ٤٢٥ . وابن سعد ٥ : ٤٠٥ . وابن أبي حاتم

. ٢٦٠ / ١ / ١

عليه وسلم مُخَنَّثِي الرِّجَالِ، الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَرَجِّجَاتِ مِنَ النِّسَاءِ،
المتشبهين بالرجال، وراكب الفلاة وحده.

٧٨٤٣ حدثنا أيوب بن النجار، حدثنا يحيى بن أبي كثير،

طيب بن محمد البجلي: ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات، ص ٥٠٥. وضعفه
العقيلي. وقال أبو حاتم: «لا يعرف». مترجم في الكبير ٣٦٣/٢/٢. وابن
أبي حاتم ٤٩٨/١/٢. والتعجيل، ص: ٢٠٠. ولسان الميزان ٣: ٢١٤.
والحديث سيأتي بهذا الإسناد: ٧٨٧٨، مطولاً، بزيادة لعن المتبتلين
والمتبتلات.

وهو في جامع المسانيد ٧: ٢٩٣، عن الرواية المطولة.
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤: ٢٥١، عن الرواية المطولة أيضاً. وقال:
«رواه أحمد، وفيه الطيب بن محمد، وثقه ابن حبان، وضعفه العقيلي. وبقيت رجاله
رجال الصحيح».

ورواه البخاري في الكبير، في ترجمة الطيب، وأعله بحديث عبد الله بن عمرو
مرفوعاً: «ليس منا من الرجال من تشبه بالنساء...» إلخ. وقد مضى الكلام
عليه: ٦٨٧٥. ثم قال البخاري: «ولا يصح حديث أبي هريرة».
وهذا — من البخاري رحمه الله — تعليل غير قائم. فهذا حديث وذاك حديث،
وما يمتنع أن يروي عطاء هذا وذاك. وما هما بمعنى واحد، وإن اشتركا في بعض
المعنى. بل أحدهما يؤيد الآخر ويقويه.
وانظر في النهي عن الوحدة، ما مضى من حديث عبد الله بن عمر: ٦٠١٤.
ومن حديث عبد الله بن عمرو: ٧٠٠٧.

● (٧٨٤٣) إسناده صحيح.

وفي التهذيب، في ترجمة أيوب بن النجار، «قال ابن أبي مريم، عن ابن معين:
ثقة صدوق. وكان يقول: لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً: التقى
آدم وموسى». يعني هذا الحديث.

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حاجَّ آدمُ موسى ، فقال : يا آدم ، أنتَ الذي أخرجتَ الناسَ من الجنةِ بذنبك ، وأشَقَّيْتَهُمْ ؟ قال : فقال له آدم : أنتَ الذي اصطفاك الله على الناس برسالاته وكلامه ، فتلومني على أمرٍ كتبه اللهُ أو قدَّره عليَّ قبل أن يخلقني ؟ ! قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فَحَجَّ آدمُ موسى .

٧٨٤٤ حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا الأوزاعي ، حدثنا يحيى ، يعني ابنَ أبي كثير ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن يعقوب ، أو ابن يعقوب ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إزرةُ المؤمن إلى عضلةِ ساقَيْهِ ، ثم إلى نصفِ ساقَيْهِ ، ثم إلى كعبَيْهِ ، فما كان أسفلَ من ذلك في النار .

والحديث رواه البخاري ٨ : ٣٣٠ ، عن قتيبة بن سعيد ، عن أيوب بن النجار ، به .

ورواه مسلم ٢ : ٣٠٠ ، عن عمرو الناقد ، عن أيوب بن النجار . ولم يذكر لفظه ، إحالة على الروايات الأخر قبله .
وقد مضى نحوه بمعناه : ٧٦٢٣ ، ٧٦٢٤ .

• (٧٨٤٤) إسناده صحيح ، على ما فيه من شك في اسم أحد رواته .
وقد حققناه وفصلنا القول فيه ، في : ٧٤٦٠ ، ٧٤٦١ .
الإزرة — بكسر الهمزة : الحالة وهيئة الاثترار ، مثل الركبة والجليسة . قاله ابن الأثير .

٧٨٤٥ حدثنا حسين بن علي الجعفي ، عن زائدة ، عن عبد الله بن ذكوان ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ، لا تجسسوا ، ولا تحسسوا ، ولا تنافسوا ، ولا تناجسوا ، ولا تدابروا ، ولا تباغضوا ، وكونوا عباد الله إخواناً .

● (٧٨٤٥) إسناده صحيح .

زائدة : هو ابن قدامة .

عبد الله بن ذكوان : هو أبو الزناد .

والحديث مضمي أوله فقط : ٧٣٣٣ ، عن سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد . وأشرنا إلى كثير من مواضع تخريجه مطولاً ، في الصحيحين ، وفي المسند ، ومنها هذه الرواية .

وقد أفاض الحافظ في الفتح ١٠ : ٤٠١ - ٤٠٥ ، في شرح ألفاظه .

وقوله « ولا تناجسوا » : بالنون والجيم والشين المعجمة ، من « النجس » . وهو أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها ، ليقع غيره فيها . وقد مضى النهي عنه مراراً ، منها : ٦٤٥١ ، ٧٢٤٧ ، ٧٧١٣ .

وهذا الحرف ثابت في هذا الحديث عند البخاري ١٠ : ٤٠٤ ، من رواية مالك ، عن أبي الزناد . وقال الحافظ هناك : « والذي في جميع الروايات عن مالك بلفظ : ولا تنافسوا ، بالفاء والسين المهملة » . ثم ذكر روايات الموطآت ورواية مسلم من طريق مالك . ثم ذكر أنه أخرجه أيضاً مسلم كذلك ، من رواية سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . ثم قال : « ولكنه أخرج من طريق الأعمش عن أبي صالح بلفظ : ولا تناجسوا ، كما وقع عند البخاري . ومن طريق أبي سعيد مولى عامر بن كرزب كذلك . فاختلف فيها على أبي هريرة ، ثم على أبي صالح عنه ، فلا يمتنع أن يختلف فيها على مالك » .

٧٨٤٦ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة،
عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يزالُ
البلاءُ بالْمُؤْمِنِ أو الْمُؤْمِنَةِ، في جسده، وفي ماله، وفي ولده، حتى يَلْقَى
اللهَ وما عليه من خَطِيئَةٍ.

٧٨٤٧ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي

فنسي الحافظ رحمه الله رواية المسند هذه، التي فيها الحرفان معاً: «ولا تنافسوا
ولا تناجشوا». فليس ذلك اختلافاً على أبي هريرة ولا على غيره. بل هو اقتصار
على بعض ألفاظ الحديث، أحياناً هذا، وأحياناً ذلك. ولعل أبا هريرة حدث به
تارات مختلفة، ويكون الاقتصار منه، وهو الراجح عندي. وقد يكون الاقتصار
من بعده من الرواة. والأمر قريب.

● (٧٨٤٦) إسناده صحيح.

وهو في جامع المسانيد ٧: ٤٥٣، عن هذا الموضع.
ورواه الترمذي ٣: ٢٨٦، من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن عمرو،
به، نحوه. وقال: «هذا حديث حسن صحيح».
ورواه الحاكم ٤: ٣١٤ - ٣١٥، من طريق عباد بن العوام، عن محمد بن
عمرو. وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.
وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤: ١٤٨، ونسبه لأترمذي والحاكم.
وانظر: ٧٢٣٤، ٧٨٠١.

● (٧٨٤٧) إسناده صحيح.

ورواه ابن ماجه: ١٥٤٣، من طريق عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو،
به. وقال البوصيري في زوائده: «إسناده صحيح، ورجاله ثقات».
وانظر: ٦٥٧٣، وما أشرنا إليه من الأحاديث هناك.

سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِجَنَازَةٍ ، فَقَالَ : قَوْمُوا ، فَإِنَّ لِمَوْتِ فِرْعَانَ .

٧٨٤٨ حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا محمد بن عمرو ، حدثنا أبو
سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ
تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ ضِيَاءًا فَلِيَّ .

٧٨٤٩ حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا محمد بن عمرو ، حدثنا أبو سلمة ،

● (٧٨٤٨) إسناده صحيح .

ورواه البخاري ٥ : ٤٥ - ٤٦ ، و ١٢ : ٤٢ ، من رواية أبي حازم ، عن
أبي هريرة ، بنحوه .

ورواه أيضاً ٥ : ٤٦ ، مطولاً ، من رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي
هريرة . ورواه مطولاً أيضاً ١٢ : ٦ - ٧ ، من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن ،
عن أبي هريرة .

وكذلك رواه مسلم ٢ : ٣ - ٤ ، مطولاً ومختصراً ، من أوجه عن أبي هريرة .
قوله « ضياعاً » : هو بفتح الضاد المعجمة . قال ابن الأثير : « الضياع :
العيال . وأصله مصدر " ضاع يضيع ضياعاً " . فسمى العيال بالمصدر ، كما تقول :
من مات وترك فقراً ، أي فقراء . وإن كسرت الضاد ، كان جمع ضائع ، كجائع
وجياع » .

● (٧٨٤٩) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٤٥٣ ، عن هذا الموضع .
ورواه الترمذي ٤ : ١٢ ، من طريق عبدة بن سليمان الكلابي ، وعبد الرحيم
بن سليمان الأشلي ، كلاهما عن محمد بن عمرو ، بهذا الإسناد .

عن أبي هريرة ، قال : مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم برجل مضطجع على بطنه ، فقال : إن هذه لَضِجَعَةٌ ما يُحِبُّهَا اللهُ عز وجل .

٧٨٥٠ حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا محمد بن عمرو ، حدثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ الأعمال أفضلُ ، وأيُّ الأعمال خَيْرٌ ؟ قال : إيمانُ بالله ورسوله ، قال : ثم أيُّ يا رسول الله ؟ قال : الجهاد في سبيل الله سَنَامُ الْعَمَلِ ، قال : ثم أيُّ يا رسول الله ؟ قال : حَجٌّ مَبْرُورٌ .

ورواه ابن حبان في صحيحه ، مطولاً قليلاً (٧ : ٣٥٤ من مخطوطة الإحسان) ، من طريق عيسى بن يونس ، عن محمد بن عمرو ، به . وكذلك رواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٢٧١ ، من طريق عيسى بن يونس . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . وسكت عنه الذهبي . وسيأتي : ٨٠٢٨ ، من رواية حماد ، عن محمد بن عمرو . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ٥٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وابن حبان في صحيحه ، واللفظ له . وقد تكلم البخاري في هذا الحديث » . وما عرفت له علة . وما أدري أين تكلم البخاري فيه ، ولا ماذا قال ؟ قوله « ما يحبها » - في ح م : « ما يحبه » . وصححناه من ك وجامع المسانيد . ● (٧٨٥٠) إسناده صحيح .

وهو في جامع المسانيد ٧ : ٤٥٣ - ٤٥٤ ، عن هذا الموضع . وقد مضى بنحوه : ٧٥٨٠ ، ٧٦٢٩ ، من رواية سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

قوله « وأيُّ الأعمال خَيْرٌ » - هو الثابت في الأصول الثلاثة . وفي جامع المسانيد « أو » بدل الواو .

٧٨٥١ حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : ذَكَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال ، قال : إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإنَّ غمَّ عليكم فعدُّوا ثلاثين .

٧٨٥٢ حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا هشام بن عروة ، حدثنا صالح بن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه

• (٧٨٥١) إسناده صحيح .

وهو مكرر : ٧٧٦٥ ، بنحوه .

• (٧٨٥٢) إسناده صحيح ، على ما في ظاهره من الانقطاع ، إذ هو في الحقيقة متصل .
صالح بن أبي صالح السمان : هو أخو « سهيل بن أبي صالح » ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين وغيره . ترجمه البخاري في الكبير ترجمتين ٢ / ٢ / ٢٨٠ ، ٢٨٤ - ٢٨٥ في اسم « صالح بن ذكوان » ، و « صالح بن أبي صالح » . وترجمه ابن أبي حاتم ٢ / ١ / ٤٠٠ - ٤٠١ .

وصالح بن أبي صالح إنما يروي عن أبيه ، وعن أنس بن مالك . لم تذكر له رواية عن غيرهما . وهذا الحديث بعينه إنما رواه عن أبيه عن أبي هريرة ، كما سيأتي في التخريج . ولكن وقع في رواية المسند هنا بحذف « عن أبيه » ، في الأصول الثلاثة . وكذلك ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ١٩٩ تحت عنوان خاص به : « صالح بن أبي صالح السمان ، عنه » ، يعني عن أبي هريرة . فدل هذا على أنه هكذا وقع في نسخ المسند التي رآها ابن كثير . ولذلك فأنا أرجح أنه خطأ قديم من النسخين ، لا رواية مخالفة لسائر الروايات ، إذ لو كان كذلك لنبه عليه الأئمة الحفاظ .

والحديث سيأتي في المسند : ٨٤٩٧ ، عن عفان ، عن وهيب ، عن هشام - وهو ابن عروة - « عن صالح بن أبي صالح السمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة » .

وسلم : لا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَجَهْدِهَا ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا
وشهيدًا ، أو شهيدًا وشفيعًا .

وكذلك رواه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٢٨٤ - ٢٨٥ ، في ترجمة صالح ،
قال : « عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : من صبر على
لأواء المدينة كنت له شهيداً أو شفيعاً . قاله لنا موسى ، عن وهيب ، سمع هشام بن
عروة . وتابعه إبراهيم بن المنذر ، عن أنس بن عياض ، عن هشام » .

وكذلك رواه مسلم ١ : ٣٨٩ ، من طريق الفضل بن موسى : « أخبرنا هشام
بن عروة ، عن صالح بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة » - فذكره
« بمثله » ، إحالة على رواية قبله .

وكذلك رواه الترمذي ٤ : ٣٧٥ ، من طريق الفضل بن موسى . وقال
الترمذي : « هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه » .

فهذه دلائل واضحة على أن الحديث حديث « صالح ، عن أبيه ، عن أبي
هريرة » .

ويؤكد ذلك ويؤيده - الرواية التالية لهذه ، رواية وهيب عن هشام . وإن لم
يذكر الإمام أحمد تمام إسنادها ، إحالة على هذه الرواية . فإنها ستأتي - كما ذكرنا :
٨٤٩٧ . وفيها زيادة « عن أبيه » . وكذلك رواها البخاري في الكبير ، كما ذكرنا
من قبل .

والكفي - على كل هذا التوثق واليقين ، لم أستطع الزيادة في الإسناد . إذ
تضافرت النسخ على نقصه . والعلم أمانة .

والحديث قد مضى معناه ، من حديث سعد بن أبي وقاص : ١٥٧٣ . ومن
حديث ابن عمر : ٥٩٣٥ ، ٦٠٠١ .

وانظر ما يأتي : ٩١٥٠ ، ٩٦٦٨ ، ٩٧٦٩ .

٧٨٥٣ حدثنا عفان ، حدثنا وهيب ، حدثنا هشام ، شك فيه :
« شهيداً أو شفيعاً » .

٧٨٥٤ حدثنا زيد بن الحُبَاب ، حدثني حسين بن واقد ، حدثني
محمد بن زياد ، أن أباهريرة حدثه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : اليد العليا خير من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعولُ .

٧٨٥٥ حدثنا زيد بن الحُبَاب ، أخبرنا معاوية بن صالح ، قال :

● (٧٨٥٣) إسناده صحيح .

وهو مكرر ما قبله .

وقد أشرنا هناك إلى أنه سيأتي بهذا الإسناد كاملاً : ٨٤٩٧ .

وقوله « شهيداً أو شفيعاً » — هذا هو الثابت في جامع المسانيد عن هذا الموضع
٧ : ١٩٩ . وهو الثابت في الرواية الآتية ، وهو الثابت أيضاً في رواية الكبير
للبخاري .

وفي الأصول الثلاثة « شهيداً وشفيعاً » بالواو ، وهو خطأ ، لما ذكرنا . ولأن
مقتضى المغايرة بذكر هذا الإسناد عقب ذلك ، ومقتضى قوله هنا « شك فيه » ، أن
يكون بحرف « أو » ، لا بالواو ، كما هو واضح .

● (٧٨٥٤) إسناده صحيح .

وهو مختصر : ٧١٥٥ ، ٧٧٢٧ .

● (٧٨٥٥) إسناده صحيح .

أبو مریم : في التراجم في هذه الطبقة أربعة نفر . ترجم البخاري ثلاثة منهم في
الكنى : ٦٣٦ ، ٦٣٧ ، ٦٣٩ ، قال : « أبو مریم الأنصاري ، عن جابر بن
عبد الله . . . قاله أبو صالح ، عن معاوية » . « أبو مریم ، مولى أبي هريرة ، سمع

سمعت أبا مريم يذكر عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى أن يُبَالَ في الماء الراكد ، ثم يُتَوَصَّأُ منه .

٧٨٥٦ حدثنا زيد بن الحُبَاب ، أخبرني محمد بن هلال القرشي ،
عن أبيه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسجد ، فلما قام قننا معه ، فجاءه أعرابي فقال : أعطني يا محمد ،

أبا هريرة . روى عنه معاوية بن صالح ، قال : الملك في قریش . « أبو مريم ،
خادم مسجد دمشق ، عن أبي هريرة ، روى عنه حريرز . »

وابن أبي حاتم ترجم هؤلاء الثلاثة ٤ / ٢ / ٤٣٦ - ٤٣٧ / : ٢١٨٥ ، ٢١٨٦ ،
٢١٨٧ . وجعل أولهم وحده . وقال في الأخيرين : « جعل البخاري هذا أبو مريم ،
والذي تقدم مولى أبي هريرة - اثنين . فسمعت أبي يقول : هذا ومولى أبي هريرة
واحد . »

فكأنه يميل إلى فصل الأول « الأنصاري » عنهم .

وذكر قبل ذلك ، في الأسماء ٢ / ٢ / ٢٨٨ ترجمة : « عبد الرحمن بن ماعز ،
أبو مريم الشامي ، خادم مسجد حمص . روى عن أبي هريرة . روى عنه يحيى بن أبي
عمرو السيباني . »

والذي أرجحه ، وأكاد أجزم به : أن هذه التراجم الأربعة لرجل واحد .
فالحلاف بينها يسير . وأياً ما كان ، فإنه تابعي عرف شخصه ، ووثقه أحمد ،
والعجلي . ولم يذكر بجرح . والحديث سيأتي بنحو لفظه : ٩١٠٤ ، من
رواية موسى بن أبي عثمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

ومعناه ثابت في الصحيحين وغيرهما ، بلفظ النهي : « لا يبولن » . وقد مضى

. ٧٥١٧ ، ٧٥١٨ ، ٧٥٩٢ .

● (٧٨٥٦) إسناده صحيح .

محمد بن هلال بن أبي هلال القرشي المدني ، مولى بني كعب المنذحي :

قال : فقال : لا ، وأستغفرُ الله ، فجذبه فحدّثه ، قال : فهموا به ، قال :
دَعُوهُ ، قال : ثم أعطاه ، قال : وكانت يمينه أن يقول : لا ،
وأستغفرُ الله .

٧٨٥٧ حدثنا زيد بن الحُبَاب ، حدثنا عبد الرحمن بن ثوبان ،
حدثني عبد الله بن الفضل ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله

ثقة ، وثقه أحمد وغيره . وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ٢٥٧ . وابن أبي حاتم
٤ / ١ / ١١٥ - ١١٦ .

أبوه هلال : تابعي ثقة ، وثقه ابن حبان . وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٢٠٣ .
وابن أبي حاتم ٤ / ٢ / ٧٣ . فلم يذكر فيه جرحاً .

والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٤٠٢ ، عن هذا الموضع .

وروى آخره أبو داود : ٣٢٦٥ ، من طريق زيد بن الحباب ، عن محمد بن
هلال .

وكذلك روى ابن ماجه آخره : ٢٠٩٣ ، من طريق حماد بن خالد ، ومن طريق
معن بن عيسى - كلاهما عن محمد بن هلال .

ولم أجده تاماً بهذه السياقة ، إلا في هذا الموضع . ولم أجده في مجمع الزوائد ،
خفي عليّ موضعه فيه .

● (٧٨٥٧) إسناده صحيح .

عبد الرحمن بن ثوبان : هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، نسب إلى جده .
سبق في : ٣٢٨١ ، ٤٩٦٨ أنهم اختلفوا فيه ، وأنه تغير في آخر عمره . ونزيد هنا أن
الراجح توثيقه . وترجمه ابن أبي حاتم ٢ / ٢ / ٢١٩ ، وروى عن أبيه أنه قال :
« ثقة » .

صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من أربع : من عذاب جهنم ، وعذاب القبر ،
وفتنة المحيا والممات ، وفتنة الدجال .

٧٨٥٨ حدثنا زيد بن الحباب ، حدثني سفيان ، عن سَمَّاك بن
حرب ، عن مالك بن ظالم ، عن أبي هريرة ، أنه حَدَّث مروان بن

عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة الهاشمي المدني : مضى في : ١٨٨٨ .
ونزيد هنا أنه أخرج له الجماعة . وترجمه ابن أبي حاتم ٢ / ٢ / ١٣٦ .
والحديث مضى نحو معناه : ٢٣٤٢ - أثناء مسند ابن عباس ، عن إسماعيل
بن عمر ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .
وروى النسائي ٢ : ٣٢٠ ، معناه ، من رواية ابن القاسم ، عن مالك .
ومضى معناه - بصيغة الأمر : ٧٢٣٦ ، من رواية محمد بن أبي عائشة ، عن
أبي هريرة .

● (٧٨٥٨) إسناداه صحيح .

مالك بن ظالم : تابعي ثقة . ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٣٠٩ ، وقال :
« سمع أبا هريرة » . وترجمه ابن أبي حاتم ٤ / ١ / ٢١١ . ولم يذكر - هو ولا
البخاري - فيه مطعناً . وذكره ابن حبان في الثقات ، ص : ٣٣١ .

وقال بعضهم فيه « عبد الله بن ظالم » - كما سيأتي في التخريج . وهو سهو ممن
سماه بهذا . فعبد الله بن ظالم تابعي غير هذا . وقد فرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم .
وقال عمرو بن علي الفلاس : « الصحيح مالك بن ظالم » .

وقد رمز في التهذيب على اسم « مالك بن ظالم » برمزي مسلم والنسائي . وهو خطأ
في رمز مسلم ، فإنه لم يخرج له يقيناً . ومن عجب أن ليست له ترجمة في التقریب ،
ولا في الخلاصة ! فالظاهر أنه من زيادات الحفاظ في تهذيب التهذيب على التهذيب
الكبير للمزي .

الحكم ، قال : حدثني حَبِيّ أبو القاسم الصادقُ المصدوقُ ، صلى الله عليه وسلم : إن هلاك أمتي على يَدَي غِلْمَةٍ سَفَهَاءٍ من قریش .

والحديث سيأتي : ٨٠٢٠ ، ١٠٢٩٧ ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن سماك ، عن عبد الله بن ظالم .

ورواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٤٧٠ ، من طريق الحسين بن حفص ، عن الثوري ، عن سماك بن حرب ، « عن مالك بن ظالم » . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » .

فالظاهر أن السهو من عبد الرحمن بن مهدي ، لأن رواية زيد بن الحباب — هنا — ورواية حسين بن حفص ، عند الحاكم ، كلاهما عن الثوري ، فيهما « مالك بن ظالم » ، على الصواب . وكذلك رواه سائر من رواه ، فسموه « مالك بن ظالم » :

فرواه الطيالسي : ٢٥٠٨ ، عن شعبة « عن سماك بن حرب ، عن مالك بن ظالم ، عن أبي هريرة » .

وكذلك رواه البخاري في الكبير — في ترجمة « مالك بن ظالم » — عن عمرو بن مرزوق ، عن شعبة .

وكذلك سيأتي في المسند : ٧٩٦١ ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة . و ٨٣٢٩ ، عن روح بن عبادة ، عن شعبة .

وكذلك رواه ابن حبان ، في الثقات ، في ترجمة « مالك » — من طريق أبي عوانة ، عن سماك ، « عن مالك بن ظالم » .

وكذلك رواه ابن حبان أيضاً في صحيحه ٨ : ٥٠٠ (مخطوطة الإحسان) ، من طريق عصام بن يزيد ، عن سفيان ، عن سماك ، « عن مالك بن ظالم » . و « عصام بن يزيد الأصبهاني » : ثقة ، ترجمه ابن أبي حاتم ٣ / ٢ / ٢٦ ، ووصفه بأنه

« خادم سفيان الثوري » ، وروى عن ابن مهدي ، قال : « كان عصام أبداً يسأل سفيان عن المسائل » . وله ترجمة في تاريخ إصبهان لأبي نعيم ٢ : ١٣٨ — ١٣٩ ،

ولسان الميزان ٤ : ١٦٨ .

٧٨٥٩ حدثنا إسحق بن سليمان ، قال : سمعت حنظلة بن أبي سفيان ، سمعت سالم بن عبد الله ، يقول : ما أدري كم رأيت أبا هريرة قائماً في السوق يقول : يُقْبَضُ العلم ، وتَظْهَرُ الفِتن ، ويكثر الهَرَجُ ، قال : قيل : يا رسول الله ، وما الهَرَجُ ؟ قال : بيده هكذا ، وحرّفها .

فهؤلاء كلهم خالفوا عبد الرحمن بن مهدي في تسمية التابعي في هذا الحديث « عبد الله بن ظالم » .

بل إن البخاري حين أراد أن يشير إلى رواية ابن مهدي ، في ترجمة « مالك بن ظالم » . لم يذكره باسم « عبد الله بن ظالم » ، بل قال : « وقال ابن أبي شيبة ، عن ابن مهدي ، عن سفيان ، عن سماك ، سمع ابن ظالم ، سمع أبا هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » . فهو لم يستطع ترك رواية ابن مهدي ، لما فيها من التصريح بسماع التابعي من أبي هريرة . ولكنه أتى أن يجاري ابن مهدي في تسميته « عبد الله » فأعرض عنها .

وقد أشار الحافظ في الفتح ١٣ : ٧ إلى روايات هذا الحديث .

ومعناه ثابت من أوجه أخر . فانظر : ٨٢٨٧ ، ٨٨٨٨ ، ١٠٧٤٨ ، ١٠٩٤٠ .

وانظر أيضاً البخاري ٦ : ٤٥٢ ، و ١٣ : ٧ - ٨ . وصحيح مسلم ٢ : ٣٧٠ .
● (٧٨٥٩) إسناده صحيح .

إسحق بن سليمان الرازي العبلي : سبق توثيقه : ٤٥٢ ، ٤٩٧٥ . ونزید هنا قول ابن وضاح الأندلسي : « ثقة ثبت في الحديث ، متعبد كبير » . وترجمه ابن سعد ١١٠ / ٢ / ٧ . وابن أبي حاتم ١ / ١ : ٢٢٣ - ٢٢٤ .

والحديث مضى بنحوه : ٧٥٤٠ ، عن ابن نمير ، عن حنظلة . وليس فيه الإشارة باليد كناية عن القتل . بل فيه : « قال : القتل » .

ورواه البخاري ١ : ١٦٥ ، عن المكّي بن إبراهيم ، عن حنظلة . وفيه : « فقال هكذا بيده ، فحرّفها ، كأنه يريد القتل » .

٧٨٦٠ حدثنا سُويِد بن عمرو ، حدثنا أَبَانُ ، حدثنا يحيى ،
عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
الضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة .

٧٨٦١ حدثنا الفضل بن دُكَيْن ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ،

ورواية إسحق بن سليمان - التي هنا - أشار الحافظ في الفتح إلى أنها رواها
الإسماعيلي ، من طريق إسحق ، كنعنو رواية المسند . وقال الحافظ : « فذكره
موقوفاً ، لكن ظهر في آخره أنه مرفوع » .
وقوله « فحرفها » : هو من تحريف اليد وحركتها ، كالضارب بها . يشير بذلك
إلى القتل . قال ابن الأثير : « ووصف بها قطع السيف بحدّه » .

● (٧٨٦٠) إسناداه صحيح .

سويد بن عمرو الكلبي : سبق توثيقه : ١٥٠٢ . ونزید هنا أنه ذكره البخاري
في الكبير ٢ / ١٤٩ . وابن سعد ٦ : ٢٨٥ . وترجمه ابن أبي حاتم ٢ / ١ / ٢٣٩ ،
وروى توثيقه عن ابن معين .

أبان : هو ابن يزيد العطار .

يحيى : هو ابن أبي كثير .

والحديث سيأتي : ٩٥٦٠ ، عن يحيى - وهو القطان - عن محمد بن عمرو ،
عن أبي سلمة ، به .

وسيأتي أيضاً : ٨٦٣٠ ، من رواية عاصم بن بهدلة ، عن أبي صالح ، عن أبي
هريرة .

وكذلك رواه أبو داود : ٣٧٤٩ ، من طريق عاصم ، عن أبي صالح .

● (٧٨٦١) إسناداه صحيح .

ذكوان : هو أبو صالح السمان .

عن ذكوان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأن يمتليء جوف الرجل قيحاً يريه، خير له من أن يمتليء شعراً.

والحديث رواه البخاري ١٠ : ٤٥٣ . ومسلم ٢ : ١٩٩ - كلاهما من حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، به .
وقد مضى معناه من حديث سعد بن أبي وقاص : ١٥٠٦ ، ١٥٠٧ ، ١٥٣٥ ، ١٥٦٩ . ومن حديث ابن عمر : ٤٩٧٥ ، ٥٧٠٤ .

وقوله « يريه » ، قال ابن الأثير : « هو من الوَرِي : الداء . يقال : وَرَى ، يُوْرِي ، فهو مَوْرِيٌّ ، إذا أصاب جوفه الداء . قال الأزهري : الوَرِي ، مثال الرَّمِي : داء يداخل الجوف . يقال : رجل مَوْرِيٌّ ، غير مهموز . وقال القراء : هو الوَرَى ، بفتح الراء . وقال ثعلب : هو بالسكون المصدر ، وبالفتح الاسم . وقال الجوهري : وَرَى القَيْحُ جوفه ، يَرِيه وَرِيًّا : أكله . وقال قوم : معناه حتى يصيب رِئته . وأنكره غيرهم ، لأن الرئة مهموزة ، وإذا بَدَيْتَ منه فعلاً قلت : رآه يَرَاهُ فهو مَرِيٌّ . وقال الأزهري : إن الرئة أصلها من وَرَى ، وهي محذوفة منه . يقال : وَرَيْتُ الرجلَ فهو مَوْرِيٌّ ، إذا أَصَبَتْ رِئته . والمشهور في الرئة الهمز » .

وقال الحافظ في الفتح : « ولا يلزم من كون أصلها مهموزاً أن لا تستعمل مسهلة » .

و « يريه » - هنا : مرفوع ، فيقرأ بسكون الياء الثانية . وقال الحافظ : « قال ابن الجوزي : وقع في حديث سعد عند مسلم " حتى يريه " . وفي حديث أبي هريرة عند البخاري بإسقاط " حتى " . فعلى ثبوتها يقرأ « يريه » بالنصب ، وعلى حذفها بالرفع . قال : ورأيت جماعة من المبتدئين يقرؤها بالنصب مع إسقاط " حتى " جرياً على المؤلف . وهو غلط ، إذ ليس هنا ما ينصب . وذكر أن ابن الخشاب نهبه على ذلك » .

٧٨٦٢ حدثنا الفضل بن دُكَيْنٍ ، حدثنا سفيان ، عن صالح بن نَبْهَانُ ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تَبَاغَضُوا ، ولا تَنَاجَشُوا ، ولا تَحَاسَدُوا ، وكونوا عبادَ الله إخوانًا .

٧٨٦٣ حدثنا أبو أحمد ، حدثنا سفيان ، عن أبي الجَحَافِ ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أحببهما فقد أحببني ، ومن أبغضهما فقد أبغضني ، يعني حسناً وحُسَيْنًا .

● (٧٨٦٢) إسناده حسن . ومعناه ثابت صحيح .

صالح بن نبهان : هو صالح بن أبي صالح مولى التوأمة . وقد بينا في : ٢٦٠٤ أنه خرف بعد أن كبر ، وأن الثوري سمع منه بعد ما خرف . وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٢٩٣ . وابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٤١٦ - ٤١٨ .

ومعناه ثابت ، مضى ضمن حديثين صحيحين : ٧٧١٣ ، ٧٨٤٥ . وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة .

● (٧٨٦٣) إسناده صحيح .

أبو أحمد : هو الزبير ، محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي .

سفيان : هو الثوري .

أبو الجحاف ، بفتح الجيم وتشديد الحاء المهملة وآخره فاء : هو داود بن أبي عوف التميمي . وهو ثقة . روى ابن أبي حاتم عن سفيان : أنه « كان يوثقه ويعظمه » وروى البخاري في الكبير عن سفيان ، قال : « حدثنا أبو الجحاف ، وكان مرضياً » . ووثقه أيضاً أحمد وغيره . ترجمه البخاري ١ / ٢ / ٢١٣ . وابن سعد ٦ : ٢٢٨ . وابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٤٢١ - ٤٢٢ .

وكلمة « مرضياً » في كلام سفيان ، وقعت في التهذيب « مرجئاً » ، وهو تحريف . وأثبت بهامشه الصواب نقلاً عن التهذيب الكبير للمزي . وكذلك ثبتت

٧٨٦٤ حدثنا زيد بن الحُبَاب ، عن ابن ثوبان ، حدثنا عبد الله بن الفضل الهاشمي ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ .

على الصواب في سنن الترمذي ١ : ١٨٦ بشرحنا . وكذلك في نسخة مخطوطة موثقة من نصب الراية .

والحديث رواه ابن ماجه : ١٤٣ ، من طريق وكيع ، عن سفيان ، به ، بلفظ : « من أحب الحسن والحسين » إلخ . وقال البوصيري في زوائده : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات » .

وسياتي أيضاً : ٩٧٥٨ ، من رواية وكيع ، عن سفيان ، مختصراً ، بلفظ : « اللهم إني أحبهما ، فأحبهما » .
وانظر : ٦٤٠٦ ، ٧٣٩٢ .

● (٧٨٦٤) إسناده صحيح .

ابن ثوبان : هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، كما مضى في : ٧٨٥٧ .
ووقع هنا في ح « عن أبي ثوبان » . وهو خطأ ، صححناه من ك م .

والحديث رواه أبو داود : ١٣٦ . والترمذي : ٤٣ بشرحنا ، والبيهقي في السنن الكبرى ١ : ٧٩ — ثلاثهم من طريق زيد بن الحباب ، بهذا الإسناد . وعندهم كلهم : « مرتين مرتين » ، بالتكرار .

ورواه ابن الجارود في المنتقى ، ص ٤٣ ، من طريق عبد الله بن صالح بن مسلم العمجلي ، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، بهذا الإسناد ، نحوه . بلفظ : « ربما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ مشئ مشئ » . ومعناه صحيح ، موافق لمعنى الحديث هنا .

٧٨٦٥ حدثنا إسماعيل بن عمر ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، قالوا : وما ذلك يا رسول الله ؟

● (٧٨٦٥) إسناده صحيح .

ورواه البخاري فلم يذكر لفظه ، رواه تابعاً لغيره : فرواه أولاً ١٠ : ٣٧٠ - ٣٧١ ، من حديث أبي شريح الخزاعي - من طريق عاصم بن علي ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد - وهو المقبري - عن أبي شريح . ثم قال : « تابعه شيبان ، وأسد بن موسى » . يعني أنهما تابعا عاصم بن علي ، فروياه « عن ابن أبي ذئب عن سعيد ، عن أبي شريح » . ثم قال البخاري : « وقال حميد بن الأسود ، وعثمان بن عمر ، وأبو بكر بن عياش ، وشعيب بن إسحق - عن ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة » . يعني أنه اختلف الرواة عن ابن أبي ذئب في اسم الصحابي . وقد خرج الحافظ في الفتح هذه الروايات ومتابعات أخر هؤلاء وهؤلاء . ونقل عن أحمد أنه قال : « من سمع من ابن أبي ذئب بالمدينة فإنه يقول : عن أبي هريرة . ومن سمع منه ببغداد فإنه يقول : عن أبي شريح » .

وأكثر الرواة الذين ذكرهم الحافظ قالوا فيه : « عن أبي هريرة » .

والحق أن الروایتين محفوظتان . وصنيع البخاري يؤيد ذلك .

وكذلك سيأتي : ٨٤١٣ ، عن عثمان بن عمر ، عن ابن أبي ذئب .

ورواه أيضاً الحاكم في المستدرک ١ : ١٠ ، من طريق ابن وهب ، ومن طريق إسماعيل بن أبي أويس - كلاهما عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة . ثم رواه أيضاً ٤ : ١٦٥ ، من طريق ابن وهب كذلك . وقال في الموضع الأول : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه هكذا . إنما أخرجا حديث أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » . وقال نحو ذلك في الموضع الثاني ، دون الإشارة إلى رواية « أبي الزناد » . ووافقه الذهبي في الموضعين .

قال: الجارُ لا يأمنُ جارهُ بوائِقَه ، قالوا: يا رسول الله ، وما بوائِقُه ؟
قال: شرُّه .

٧٨٦٦ حدثنا إسماعيل بن عمر ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن
عجلان مولى المُسمِعِ ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

وقال الحافظ في الفتح ١٠ : ٣٧٢ ، « وقد أخرجه الحاكم في مستدركه ، من
حديث أبي هريرة ، ذاهلاً عن الذي أورده البخاري ! بل وعن تخريج مسلم له من
وجه آخر عن أبي هريرة . [ثم ذكر كلام الحاكم . ثم قال] : وتعقبه شيخنا في
أماليه ، بأنهما لم يخرجاً طريق أبي الزناد ، ولا واحد منهما . وإنما أخرج مسلم
طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، باللفظ الذي ذكره
الحاكم . [صحيح مسلم ١ : ٢٨ - ٢٩ . ثم قال الحافظ] : قلت : وعلى الحاكم
تعقب آخر ، وهو أن مثل هذا لا يستدرك ، لقرب اللفظين في المعنى .

ورواية العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ، ستأتي : ٨٨٤٢ .

وحديث أبي شريح الخزاعي ، سيأتي : ١٦٤٤٣ .

والحديث - حديث أبي هريرة الذي هنا - ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد
٨ : ١٦٩ . وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وقال أيضاً : « لأبي
هريرة في الصحيح : لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه » . ويستدرك عليه
ما استدركه الحافظ على صنيع الحاكم .

وانظر : ٣٦٧٢ ، ٧٦١٥ .

وقوله « بوائقه » ، قال ابن الأثير : « أي غوائله وشروره . واحدها : بائقة ،
وهي الداهية » .

● (٧٨٦٦) إسناده صحيح .

وقد مضى معناه مطولاً : ٧١٨٢ ، ٧٦٩٤ ، من رواية سعيد بن المسيب ،
عن أبي هريرة .

قال : كل مولود من بني آدم يَمَسُّهُ الشيطانُ بإصبعه ، إلا مريمَ ابنةَ
عمرانٍ ، وابنتها عيسى ، عليهما السلام .

٧٨٦٧ حدثنا إسماعيل بن عمر ، حدثنا ابن أبي ذئب ، حدثني

رجل من قريش ، عن أبيه : أنه كان مع أبي هريرة ، فرأى أبو هريرة $\frac{289}{2}$
فرساً من رقاع في يد جارية ، فقال : ألا ترى هذا ؟ ! قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : إنما يعمل هذا من لا خلاق له يوم القيامة .

وسياأتي مختصراً ، من رواية عجلان مولى المشعل ، كما هنا : ٧٩٠٢ ، ٨٢٣٧ .

● (٧٨٦٧) إسناده ضعيف ، بلهالة اثنين من رواته ، « رجل من قريش ،
عن أبيه » .

وهو في جامع المسانيد والسُنن ٧ : ٥٢٩ ، عن هذا الموضع . ولم أجده ، في
شيء من المراجع . وأرى أنه قد نخفي عليّ موضعه من مجمع الزوائد .

وهو — على ضعف إسناده — مخالف للثابت الصحيح ، من حديث عائشة :
أنها كانت تلعب بالبنات ، ويدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم — الخ . رواه
البخاري ١٠ : ٤٣٧ . ورواه أبو داود : ٤٩٣١ ، وقال المنذري : « أخرجه البخاري
ومسلم ، والنسائي ، وابن ماجه » .

ولحديثها الآخر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عندها بنات لعب ،
« ورأى بينهما فرساً له جناحان من رقاع ، فقال : ما هذا الذي أرى وسطهن ؟
قالت : فرس ، قال : وما هذا الذي عليه ؟ قالت : جناحان ، قال : فرس له
جناحان ؟ ! قالت : أما علمت أن لسليمان نبياً لها أجنحة ؟ ! قالت : فضحك
حتى بدت نواجذه » . رواه أبو داود : ٤٩٣٢ . وإسناده صحيح . وقال المنذري :
« وأخرجه النسائي » .

٧٨٦٨ حدثنا إسماعيل بن عمر ، حدثنا ابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب ، عن أبي سامة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُرَغِّبُ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ ، وَيَقُولُ : مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ النَّاسَ عَلَى الْقِيَامِ .

٧٨٦٩ حدثنا عبد الصمد ، حدثنا أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال : فَقَدِ سَبِطٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، وَذَكَرَ الْفَارَةَ ، فَقَالَ : أَلَا تَرَى أَنْكَ لَوْ أَدْنَيْتَ مِنْهَا لَبَنَ الْإِبِلِ لَمْ تَقْرَبْهُ ، وَإِنْ قَرَّبْتَ إِلَيْهَا لَبَنَ الْغَنَمِ شَرِبْتَهُ ؟ فَقَالَ : أَكْذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ ؟ !

● (٧٨٦٨) إسناده صحيح .

وقد مضى أوله - مختصراً - بهذا الإسناد : ٧٢٧٩ .

ومضى أيضاً : ٧٧٧٤ ، من رواية معمر ، عن الزهري ، دون قوله « ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الناس على القيام » .

● (٧٨٦٩) إسناده صحيح .

محمد : هو ابن سيرين .

والحديث مضى نحوه : ٧١٩٦ ، ٧٧٣٦ ، من وجهين عن ابن سيرين .
والذي سأل أبا هريرة : « أكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم » ؟
هو كعب الأحبار ، كما دل على ذلك الروايتان السابقتان .

٧٨٧٠ حدثنا خلف بن الوليد ، حدثنا أبو معشر ، عن محمد بن قيس ، قال : سئل أبو هريرة : سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم « الطيرة في ثلاث : في المسكن ، والفرس ، والمرأة » ؟ قال : قلت :

● (٧٨٧٠) إسناده ضعيف .

أبو معشر : هو نجيع بن عبد الرحمن السندي ، الفقيه صاحب المغازي . وهو ضعيف ، كما ذكرنا في : ٥٤٥ ، ١٦١٩ . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم ١/٤ / ٤٩٣ - ٤٩٥ . والخطيب في تاريخ بغداد ١٣ : ٤٢٧ - ٤٣١ . والذهبي في تذكرة الحفاظ ١ : ٢١٦ - ٢١٧ .

محمد بن قيس بن مخزومة بن المطلب بن عبيد مناف : تابعي ثقة ، سبق توثيقه في : ٧٣٨٠ . وليس له في المسند غير ذلك الحديث وهذا الحديث .

والحديث ثبت في الأصول الثلاثة ناقصاً ، حذف منه ما زدناه بين قوسين . وهو ثابت في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٣٧٤ ، ومنه أثبتنا هذه الزيادة ، التي يتم بها الحديث ، ويستقيم السياق .

وهذا الحديث - إلى ضعف إسناده - مخالف في شطره الأول للصحيح الثابت عن أبي هريرة ، وعن غيره من الصحابة :

فقد روى أحمد - فيما يأتي في مسند عائشة ، ٦ : ٢٤٠ (حلي) ، عن أبي حسان الأعرج ، قال : « دخل رجلان من بني عامر على عائشة ، فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : الطيرة من الدار والمرأة والفرس ، فغضبت ، فطارت شقة منها في السماء ، وشقة في الأرض ! وقالت : والذي أنزل الفرقان على محمد ، ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ، إنما قال : كان أهل الجاهلية يتطهرون من ذلك » . ورواه أحمد أيضاً ، بنحوه ، ٦ : ١٥٠ ، ٢٤٦ . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ : ١٠٤ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وذكره الحافظ في الفتح ٦ : ٤٦ ، ونسبه أيضاً لابن خزيمة والحاكم .

إِذَا أَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [مَا لَمْ يَقُلْ] ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [يَقُولُ] : أَصْدَقُ الطَّيْرِ الْفَالُ ،
وَالْعَيْنُ حَقٌّ .

وثبت أيضاً من حديث ابن عمر مرفوعاً : « والشؤم في ثلاثة : في المرأة والدار
والدابة » . وقد مضى : ٤٥٤٤ ، ٦٤٠٥ ، ورواه الشيخان ، كما قلنا هناك .

وثبت أيضاً من حديث سعد بن أبي وقاص : ١٥٥٤ .

ولذلك قال الحافظ ، بعد ذكره الرواية عن عائشة بإنكار ذلك : « ولا معنى
لإنكار ذلك على أبي هريرة ، مع موافقة من ذكرنا من الصحابة — له في ذلك » .

وأما شأن « الفأل » ، فقد مضى معناه من حديث أبي هريرة : ٧٦٠٧ ،

٧٦٠٨ . وسبأني أيضاً : ٨٣٧٤ ، ٩٠٠٩ . وأما شأن « العين » ، فسبأني أيضاً :

٨٤٣٥ . وسبأتان معاً في حديث واحد : ١٠٣٢٦ . وكلها عن أبي هريرة .


وانظر : ٧٠٧٠ ، من حديث عبد الله بن عمرو .

تم الجزء الرابع عشر . والحمد لله رب العالمين

أول الجزء الخامس عشر . الحديث : ٧٨٧١

ربيع الثاني سنة ١٣٧٥

نوفمبر سنة ١٩٥٥




إحصاء

الضعيف	الصحيح والحسن	عدد الأحاديث	
٨٢٢	٦٧٣٣	٧٥٥٥	الأجزاء السابقة
١٥	٣٠٠	٣١٥	هذا الجزء الرابع عشر
<hr/>	<hr/>	<hr/>	
٨٣٧	٧٠٣٣	٧٨٧٠	

ما وجدته بخط أبيه	زيادات عبد الله	الآثار	
٧٣	٢٩٣	٣٢	الأجزاء السابقة
٠٠	٠٠٠	٠٠	هذا الجزء
<hr/>	<hr/>	<hr/>	
٧٣	٢٩٣	٣٢	

• هذا العدد هو للأرقام التي أثبتناها قديماً ، كمثل الأجزاء السابقة . وفي هذا الجزء ٥ أحاديث زيادة على الأرقام : فالحديث : ٧٥٩١ معه حديثان آخران برقمه . والأحاديث : ٧٦١٧ ، ٧٦٣٥ ، ٧٦٥٩ - مع كل منها حديث آخر برقمه . وقد مضى في الأجزاء السابقة ٣٦ حديثاً زائدة على الأرقام . فجميع الزيادات إلى آخر هذا الجزء : ٤١ حديثاً . وكان المجموع الصحيح إلى آخر الجزء السابق الثالث عشر : ٧٥٩١ . فيكون المجموع الصحيح في هذا الجزء : ٣٢٠ حديثاً . ويكون العدد الصحيح من أول المسند إلى آخر هذا الجزء : ٧٩١١ .




جريدة المراجع*

تفسير الطبري - طبعة دار المعارف بمصر . بتحقيق أخى السيد محمود محمد شاكر ومراجعتي وتخريجي لأحاديثه . ظهر منه إلى الآن (ربيع الثاني سنة ١٣٧٥) أربعة مجلدات . والأحاديث والأخبار في هذه الطبعة مرقمة . ونشير إلى الأحاديث بأرقامها فيه .

تفسير عبد الرزاق . مصور عن مخطوطة بدار الكتب المصرية ، مكتوبة سنة ٧٢٤ . مختصر منهاج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية . اختصار الحافظ الذهبي . وسماه « المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال » - طبعة المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٧٤ بتحقيق الأستاذ الكبير السيد محب الدين الخطيب .

المصنف لعبد الرزاق . تصوير الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية ، عن مخطوطة بمكتبة مراد ملا بالإستانة . في خمس مجلدات كبار . وثبت تاريخ كتابتها في آخر المجلد الخامس سنة ٧٤٧ .

* نذكر هنا من المراجع ما لم يسبق ذكره في الأجزاء الماضية .



الاستدراك والتعقيب*

- ٣٢٨٢ الحديث ١٥ نقله الحافظ ابن القيم ، في حادى الأرواح ، ص : ٢١١ -
 ٢١٣ (من الطبعة الثانية) - عن هذا الموضع .
- ٣٢٨٣ » ٦٨ ورواه ابن حبان فى صحيحه ٤ : ٥٠٢ (من مخطوطة الإحسان) .
- ٣٢٨٤ » ١٣٥ نقله ابن كثير فى التفسير ٢ : ٦١ ، عن هذا الموضع . ثم
 أشار إلى رواية ابن ماجه المختصرة .
- ٣٢٨٥ » ١٣٩ ذكره ابن كثير فى التفسير ١ : ٣٤٨ - ٣٤٩ ، عن هذا
 الموضع . ثم قال : « وكذا رواه البخارى ، والترمذى ،
 والنسائى ، به » .
- ٣٢٨٦ » ١٥٧ ذكره ابن كثير فى التفسير ١ : ٣٠٩ ، عن هذا الموضع .
 ثم أشار إلى الروايتين الآتيتين : ١٦٠ ، ٢٥٠ . ثم ذكر أنه
 رواه البخارى ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، وصححه
 الترمذى . وروى الطبرى منه ، شأن اتخاذه مقام إبراهيم مصلى
 - فى التفسير ، بثلاثة أسانيد صحاح : ١٩٨٥ - ١٩٨٧ .
- ٣٢٨٧ » ١٩٢ سيأتى ٢٣١ : ٣٣٨ . ورواه أبو داود : ٢٣٥١ ، عن أحمد
 بن حنبل ، عن وكيع ، وعن مسدد عن عبد الله بن داود -
 كلاهما عن هشام بن عروة ، به .
- ورواه الطبرى فى التفسير : ٣٠٢٢ ، عن هناد ، عن أبي
 معاوية ووكيع وعبد - عن هشام بن عروة .
- ٣٢٨٨ » ٢٢٢ فى مجمع الزوائد ٥ : ٨ - ١٠ رواية أخرى لهذا الحديث ،
 مطولة جداً . وقال : « لعمر حديث فى الصحيح باختصار
 كثير » . ثم قال : « رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عبد الله
 بن صالح كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب بن

• انظر الصفحة ٣٦٥ من الجزء ٣

- الليث : ثقة مأمون ، وضعفه أحمد وغيره .
- ٤٤٢ الحديث ٣٢٨٩ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٣٣٤ ، عن رواية الترمذى .
ثم أشار إلى روايتي المسند : هذه و ٤٧٠ .
- ٤٦٣ » ٣٢٩٠ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٣٣٣ ، عن هذا الموضع . ثم
أشار إلى رواية روح ، الماضية : ٤٣٣ .
- ٤٧٥ » ٣٢٩١ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد - مرة ثالثة ٤ : ١٩٣ . وقال :
« له حديث رواه الترمذى بغير هذا السياق » . ثم قال :
« رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، والبزار ، وأحمد ، كلاهما
باختصار ، ورجاله ثقات . وزاد أحمد : فأعفاه وقال :
لا تخبرن أحداً » .
- ٥٢٠ » ٣٢٩٢ رواه الطبري في التفسير : ٨٨٠ ، عن عباس بن أبي طالب ،
عن حجاج بن نصير . بزيادة في آخره .
- ٥٢٥ » ٣٢٩٣ سيأتي بهذا الإسناد ، مطولاً كاملاً : ٥٦٤ .
- ٥٣٢ » ٣٢٩٤ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٦٨ ، عن هذا الموضع ، ولم
يذكر علته . وفي النسخة هناك تحريف ، يستفاد تصحيحه
من هنا .
- ٥٨٣ » ٣٢٩٥ رواه البخارى ١٠ : ٧١ ، مختصراً ، من طريق مسعر ، عن
عبد الملك بن ميسرة . ورواه ٧١ - ٧٢ ، مطولاً ، من
طريق شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة . وسيأتي من هذا
الوجه ، مختصراً ومطولاً : ١٠٠٥ ، ١١٧٣ ، ١٢٢٢ ،
١٣٦٦ ، ١٣٧٢ .
- ٦٢٣ » ٣٢٩٦ ورواه البخارى في التاريخ الكبير أيضاً ١ / ١ / ٣٧٣ - ٣٧٤ .
- ٦٤٩ » ٣٢٩٧ ذكره البخارى في التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٠٢ ، في ترجمة
« خضر بن قوأس » : « عن أبي مخيلة ، عن علي ، عن
النبي صلى الله عليه وسلم : (ما أصابكم من مصيبة فيما كسبت
أيديكم) . قاله محمد بن سلام ، عن مروان ، عن أزهر بن

راشد» . ثم ذكر له إسناداً آخر من وجه آخر ، فقال :
«وقال إسحق : أخبرنا يزيد بن أبي حكيم ، سمع الحكم بن أبان ،
عن ذباب بن مرة ، أن علياً قال عن النبي صلى الله عليه
وسلم - بهذا » . وهذا إسناد صحيح . ذباب بن مرة : تابعي ،
ترجمه ابن أبي حاتم ١ / ٢ / ٤٥٣ ، فلم يذكر فيه جرحاً .
وذكره ابن حبان في الثقات ، ص : ١٨٢ . وأشار الذهبي
في المشتهر ، ص : ١٩٧ - إلى حديثه هذا . ولم يترجم في
الكبير للبخاري في موضعه ؛ وهذا عجيب ! وأنا أرجح أنه
سقط سهواً من الناقلين .

٣٢٩٨ الحديث ٦٥٤ ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ : ١٢ ، وقال : « رواه
أحمد ، والطبراني في الأوسط » . ثم ذكر لفظ الطبراني . ولم
يتكلم على إسناده .

٣٢٩٩ » ٦٥٥ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٧٠ .

٣٣٠٠ » ٦٧١ نقله ابن كثير في التفسير ١ : ٥٥١ ، عن هذا الموضع .

٣٣٠١ » ٧٠٨ رواه الطبري في التفسير : ٣٩١٦ م ، من طريق ابن علي ،

عن ابن إسحق ، عن حكيم بن حكيم ، عن مسعود بن الحكم ،

به ، نحوه . ورواه ابن سعد في الطبقات ٢ / ١ / ١٣٤ ،

عن ابن علي .

وانظر : ٩٩٢ .

٣٣٠٢ » ٧٢٩ سيأتي : ٨٠٣ - ٨٠٥ .

٣٣٠٣ » ٧٣٠ ذكره الحافظ في الفتح ١٠ : ٤٧٣ ، وقال : « رواه البخاري

في الأدب المفرد ، وأبو داود ، وابن ماجه . وصححه الحاكم » .

ثم قال : « روينا هذه الرخصة في أمالي الجوهري . وأخرجها

ابن عساكر في الترجمة النبوية ، من طريقه . وسندها قوي » .

وهو في المستدرک ٤ : ٢٧٨ ، من طريق « فطر بن خليفة ،

حدثني منذر الثوري ، قال : سمعت محمد بن الحنفية يقول :

- سمعت أبي يقول : قلت : يا رسول الله « - فذكره . وصححه
على شرط الشيخين . ووافقه الذهبي .
وأما ابن ماجه ، فلم أجده فيه . ولعل الحافظ وهم في نسبه
له ، بدلاً من الترمذى .
- ٣٣٠٤ الحديث ٧٤٦ رواه البخارى في التاريخ الكبير ، في أول الكتاب ٧ / ١ / ١
- ٨ ، عن أبي نعيم ، عن المسعودى ، به .
- ٣٣٠٥ » ٧٥٩ رواه الطيالسى : ١٢٠ ، عن شعبة ، بهذا الإسناد .
ورواه الشافعى في مسنده ١ : ٢٠٧ (ترتيب الشيخ عابد
السندى) ، عن عمرو بن الهيثم ، عن شعبة ، بهذا الإسناد ،
نحوه .
- ورواه ابن الجارود في المنتقى ، ص : ٢٦٩ ، من طريق
شعبة ، بهذا الإسناد ، نحوه .
- ٣٣٠٦ » ٧٦٣ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢١٤ ، عن هذا الموضع من
المسند . وقال : « تفرد به أحمد من هذا الوجه ، وإسناده
حسن » .
- ٣٣٠٧ » ٨٠٣ وانظر ما يأتى في مسند ابن عباس : ٢٧١٠ ، ٢٨١٣ ،
٣٣٦٨ . وفي مسند أبي هريرة : ٧٩٠٠ .
- ٣٣٠٨ » ٨٤٤ نقله ابن كثير في التفسير ١ : ٥٥١ ، عن هذا الموضع من
المسند . ثم قال : « وقد رواه أبو داود ، والترمذى ، وابن
ماجه ، من حديث الشعبي ، به » .
- ٣٣٠٩ » ٩٠٥ رواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٩٣ - ٢٩٤ ، عن طريق
مخول بن إبراهيم النهدي ، عن منصور بن وردان ، بهذا
الإسناد . ولم يتكلم عليه . وقال الذهبي : « مخول : رافضى .
وعبد الأعلى : هو ابن عامر ، ضعفه أحمد » . ووقع في
المستدرک وتلخيصه « منصور بن زاذان » ، وهو خطأ . وفي
تلخيص الذهبي المخطوط (عندي) ، ص : ٢٨٣ « منصور

- وزادان « ! وهو تخليط من الناسخ .
والحديث في ابن ماجه : ٢٨٨٤ .
- ١٣٣١٠ الحديث ٩٥٩ آخره من أول قوله « المؤمنون تتكافأ دماؤهم » - في المنتقى :
٣٩٠٧ ، وقال : « رواه أحمد ، والنسائي ، وأبو داود » .
- ٣٣١١ » ١٠٠٥ رواه البخارى ١٠ : ٧١ - ٧٢ ، مطولاً ، عن آدم ، عن
شعبة .
- ٣٣١٢ » ١٠٨٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٥٠ .
- ٣٣١٣ » ١٠٩٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٧٥ .
- ٣٣١٤ » ١١٧٣ رواه البخارى ١٠ : ٧١ - ٧٢ ، عن آدم ، عن شعبة .
- ٣٣١٥ » ١٢٢٢ رواه البخارى ١٠ : ٧١ ، عن أبي نعيم ، عن مسعر ، به ،
مختصراً قليلاً .
- ٣٣١٦ » ١٣٤٧ سفيان : هو الثورى . والحديث رواه أبو داود : ١٩٢٢ ،
عن الإمام أحمد ، بهذا الإسناد . ولكنه اختصر متن الحديث .
ورواه الطبرى في التفسير : ٣٨٢٧ ، ٣٨٢٨ ، من طريق
إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ، عن عبد الرحمن بن الحرث
الخزوى - وهو ابن عياش - بهذا الإسناد ، مختصراً أيضاً .
ولكن حذف من الإسنادين « عن أبيه » - بعد « زيد بن
على » . وأرجح أنه خطأ هناك من النسخين .
- ٣٣١٧ » ١٤٢٦ حديث أبي هريرة ، الذى أشرنا إليه فى الاستدراك : ٣٠٨٦ ،
وإلى أن السيوطى نسبه للحاكم - : هو فى المستدرک
٤ : ٣٥٢ . وصححه على شرط مسلم ، وواقفه الذهبى .
- ٣٣١٨ » ١٤٣٤ رواه الحاكم فى المستدرک ٤ : ٥٧٢ ، من طريق محمد بن
عبد الله الأنصارى ، عن محمد بن عمرو الليثى ، به . وقال :
« هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . وسكت عنه
الذهبي .
- ٣٣١٩ » ١٤٤٥ ذكره الحافظ فى الفتح ٩ : ١١٨ ، وقال : « أخرجه أحمد .

- وصححه ابن حبان ، والحاكم .
- ٣٣٢٠ الحديث ١٤٧٣ رواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٧٤ ، من طريق سليمان بن داود الهاشمي ، عن إبراهيم بن سعد - ومن طريق ابن الهاد ، عن إبراهيم بن سعد . وصححه الذهبي .
- ٣٣٢١ ١٥١٢ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٥٧ .
- ٣٣٢٢ ١٥٥٨ روى البخاري نحو معناه ٤ : ٨١ ، من رواية عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ، عن أبيها .
- ٣٣٢٣ ١٥٩٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٤١ .
- ٣٣٢٤ ١٦٠٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٣٣ .
- ٣٣٢٥ ١٦٠٩ وانظر ما يأتي في مسند ابن مسعود : ٤٢٨٦ ، ٤٢٨٧ . وفي مسند أبي هريرة : ٧٧٨٣ ، ٧٧٨٤ .
- ٣٣٢٦ ١٦٢٦ ذكره ابن كثير في التفسير ١ : ١٧٤ ، عن هذا الموضع . ثم أشار إلى طريقه في الدواوين .
- ٣٣٢٧ ١٦٣٣ رواه البخاري مطولا ، من طريق أبي أسامة ، عن هشام - كما ذكره ابن كثير في التاريخ ١ : ١٩ .
- ٣٣٢٨ ١٦٥٧ نقل ابن كثير في التفسير ١ : ٢٦٤ - بعضه ، في قتل السحرة ، عن أحمد والشافعي ، بهذا الإسناد .
- ٣٣٢٩ ١٦٥٩ أشرنا في الشرح إلى الاختلاف في « إبراهيم بن عبد الله بن قارظ » و « عبد الله بن إبراهيم بن قارظ » ، وهل هما اثنان ؟ أو اختلاف في اسم راو واحد ؟ وإلى قول ابن معين : « كان الزهري يغلط فيه » - ونزيد هنا : أن رواية الزهري باسم « عبد الله بن إبراهيم بن قارظ » ، هي في النسائي ١ : ٣٩ ، ومسلم ١ : ١٠٧ ، كما ذكرنا في شرح الحديث : ٧٥٩٤ . فإنه سيأتي الحديث : ٧٥٩٤ ، من رواية الزهري ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن « إبراهيم بن عبد الله بن قارظ » . ثم يأتي الحديث نفسه ، برقم : ٧٦٦١ ، من رواية الزهري ،

عن عمر بن عبد العزيز - أيضاً - عن « عبد الله بن إبراهيم بن قارظ » . فالخطأ فيه من الزهري ، اشتبه عليه الاسمان : الأب والابن .

٣٣٣٠ الحديث ١٦٧١ رواه الطبري في التفسير ٨ : ٧٢ (طبعة بولاق) ، من طريق ابن عياش ، عن ضمضم ، بهذا الإسناد . ولكن لم يذكر رواية ابن السعدي في أوله . واقتصر عليه من حديث معاوية ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن عمرو بن العاص . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٩٧ .

٣٣٣١ » ١٧١٢ ورواه ابن حبان في صحيحه ٦ : ٤٨٢ - ٤٨٣ (من مخطوطة الإحسان) ، مختصراً ، من طريق الجريري ، عن أبي عثمان .
٣٣٣٢ » ١٧٢٣ روى الحاكم منه : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، فإن الخير طمانينة ، وإن الشر ريبة » - بإسنادين ، من طريق بريد بن أبي مریم .

٣٣٣٣ » ١٧٢٤ سيأتي مثل هذه القصة ، من حديث أبي هريرة : ٧٧٤٤ .

٣٣٣٤ » ١٧٣٤ أشرنا في الشرح إلى الخطأ في C يجعل قوله « قال عباد : ابن زياد » - اسم راو باسم « عباد بن زياد » . ونزيد هنا : أنه كذلك وقع الحافظ الحسيني في هذا الوهم ، فعقد ترجمة في الإكمال باسم « عباد بن زياد » ! وتعبه الحافظ ابن حجر في التعجيل ، ص : ٢٠٨ - ٢٠٩ وأبانه أحسن بيان . ثم قال : « ومن لطيف ما وقع لأحمد في هذه الطريقة ، وهي تمييز ألفاظ الشيوخ : أنه استعملها في المتن ، فقال في حديث الترجمة - بعد قوله : مصيبة وإن طال حدها - : قال عباد : وإن قدم عهدها . يعني أن لفظ " طال " لفظ يزيد ، وأما عباد فلفظه " قدم " ، وهو بمعنى طال . وأحمد يحرص على تمييز الألفاظ ، في السند والمتن - كثيراً » .

٣٣٣٥ » ١٧٧٢ ورواه الحاكم في أخرى ٤ : ٧٥ ، من طريق يعلى بن عبيد ،

- عن إسماعيل بن أبي خالد . ورواه قبله من حديث محمد بن
كعب القرظي ، عن العباس . وصححه من الوجهين .
- ٣٣٣٦ الحديث ١٧٧٣ ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٣ : ٣٧٥ - ٣٧٦ ، من
طريق محمد بن كعب القرظي .
- ٣٣٣٧ ١٧٨٠ ١ : ١٤١ (طبعة بولاق) ، عن قتيبة . ولم يذكر
في طبعة الإستانة ٢ : ٥٣ ، ولا في مخطوطتي الشطي وعابد
السندی (مخطوطتان عندي من صحيح مسلم) . ولكن الخلاف
في ثبوته في نسخ مسلم - قديم . وقد ذكرنا في الاستدراك :
٣٨٢ أن المنذري نسبة لصحيح مسلم . وكذلك نسبة ابن الأثير
لمسلم ، في جامع الأصول : ٣٥٢٦ .
- ٣٣٣٨ ١٨٥١ ١ : ٤٦٦ ، من طريق أبي النضر ،
عن عوف بن أبي جميلة . ثم من طريق أحمد بن حنبل ، عن
محمد بن جعفر ، عن عوف . ولم أجده في المسند من رواية
محمد بن جعفر . وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، ووافقه
الذهبي .
- ٣٣٣٩ ١٨٦٢ ١٣٠ ، عن هذا الموضع .
وقال : « وأصله في صحيح مسلم والنسائي ، بلفظ : قلت لابن
عباس : كيف أصلي إذا كنت بمكة إذا لم أكن مع الإمام؟
قال : ركعتين ، سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم » . وهذا
في صحيح مسلم ١ : ١٩٢ .
- ٣٣٤٠ ١٨٧٦ ٢ : ٢٠٠ ، من طريق يزيد بن
هرون ، عن ابن إسحاق .
- ٣٣٤١ ١٨٩٢ ٢٨٥٠ ، ٢٨٥١ .
رواه الطبري في التفسير ، بنحوه ، بإسنادين ، من طريق ابن
إسحاق ، عن الزهري : ٢٨٥٠ ، ٢٨٥١ .
- ٣٣٤٢ ١٩٧٣ ٢ : ١٩٦ - ١٩٧ ، عن هذا
الموضع . ثم قال : « ورواه أبو داود ، عن مسدد ، عن أبي
معاوية الضرير ، به » .

- ٣٣٤٣ الحديث ٢٠١٧ رواه البخارى فى الكبير ، فى أول الكتاب ١ / ١ / ٨ ، من طريق ابن أبى عدى ، عن هشام ، بهذا الإسناد . ولكن فيه أن ابتداء الوحي كان فى سن الأربعين ، وأنه مكث بمكة ١٣ سنة ، كالروايتين الآتيتين : ٢٢٤٢ : ٣٥١٧ .
- ٣٣٤٤ » ٢٠٢٣ رواه الحاكم فى المستدرک ٢ : ٢٣٥ ، من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
- ٣٣٤٥ » ٢٠٣٧ وانظر ما يأتى فى مسند أبى هريرة : ٧٣٦٠ ، ٩٥٨٦ ، ١٠٧٥٢ .
- ٣٣٤٦ » ٢٠٧٠ سيأتى نحوه : ٣٠٧١ ، من رواية مجاهد ، عن ابن عباس . وانظر ما يأتى فى مسند أبى هريرة : ٩٣٣٣ . وانظر أيضاً صحيح ابن حبان ، بتحقيقنا : ١٣٩ .
- ٣٣٤٧ » ٢٠٩٠ انظر حديثاً فى معناه ، من حديث عائشة ، رواه أحمد ، فيما يأتى ٦ : ١٤٣ (حلي) . والطبرى فى التفسير : ٣٩٦٠ .
- ٣٣٤٨ » ٢٠٩٧ نقله ابن كثير فى التاريخ ١ : ٦٠ ، عن هذا الموضع من المسند . ثم قال : « ورواه أبو داود ، والنسائى ، من حديث منصور ، زاد النسائى : والأعمش - كلاهما عن ذرّ ، به » . وقد ذكرنا فى الاستدرک : ٢٣٧١ ، أنه رواه ابن حبان فى صحيحه : ١٤٧ (من الإحسان) .
- ٣٣٤٩ » ٢١٦٤ نقله ابن كثير فى التفسير ٢ : ٣٢٣ ، من رواية البخارى - من طرق عن مالك - ثم قال : « ورواه مسلم أيضاً ، وأبو داود ، من وجوه أخر ، عن مخزومة بن سليمان ، به » .
- ٣٣٥٠ » ٢٢٢٥ روى الطبرى آخره ، من أول قوله « لو أن اليهود تمنوا الموت » - فى التفسير : ١٥٦٦ ، عن أبى كريب ، عن أبى زكريا بن عدى ، عن عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم ، به .
- ٣٣٥١ » ٢٢٤٢ رواه البخارى فى التاريخ الكبير ، فى أول الكتاب ١ / ١ / ٨ ،

عن محمد بن بشار ، عن محمد بن أبي عدى ، عن هشام ،
به .

٣٣٥٢ الحديث ٢٣٠٤ ورواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٩٣ ، من طريق عفان ،
بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . ثم رواه من طريق
يزيد بن هرون ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري . وهي
الرواية الآتية : ٣٣٠٣ .

٣٣٥٣ » ٢٣٢٤ وانظر : ٢٣٤٧ . وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة :
(٧٧٧٦)

٣٣٥٤ » ٢٣٢٩ في شرح قوله « ليس منا » - انظر أيضاً شرح الحديث :
٧٢٩٠ .

٣٣٥٥ » ٢٣٤٢ روى النسائي ٢ : ٣٢٠ - نحوه ، من رواية ابن القاسم ، عن
مالك .

وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٢٣٦ ، ٧٨٥٧ .

٣٣٥٦ » ٢٣٤٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٧٦ .

٣٣٥٧ » ٢٣٥٠ رواه الطبري في التفسير ، بنحوه : ٢٨٤٧ ، ٢٨٤٨ ، ٢٨٤٩ .

٣٣٥٨ » ٢٣٥٢ وانظر : ٥٦٥١ ، ٧٨٩٢ .

٣٣٥٩ » ٢٣٥٣ رواه البخاري ٤ : ٤٠ - ٤٢ ، من طريق جرير ، عن

منصور . ورواه مسلم ١ : ٣٨٣ ، بإسنادين ، من طريق

منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس .

وروى الطبري في التفسير : ٢٠٢٨ ، نحوه ، من طريق

يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن ابن عباس .

٣٣٦٠ » ٢٣٦٢ رواه الحاكم في المستدرک ١ : ٤٦٧ ، بنحوه ، من طريق

عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن ابن إسحق ، بهذا الإسناد .

وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » .

ووافقه الذهبي .

٣٣٦١ الحديث ٢٣٦٨ ورواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٣٦٥ ، من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . ولعل متوهماً من غير أهل الصنعة يتوهم أن إسماعيل الشيباني هذا - مجهول ، وليس كذلك ، فقد روى عنه عمرو بن دينار » .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٤٧ .

٣٣٦٢ » ٢٣٩٠ ورواه الطبري في التفسير : ٢٣٢٣ ، من طريق محمد بن إسحاق ، بهذا الإسناد .

وذكره السيوطي في الدر المنثور ٢ : ٩٦ ، وزاد نسبه لابن أبي شيبه ، وعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم ، وابن المنذر ، والطبراني ، وابن حبان ، والبيهقي في البعث . وهو في صحيح ابن حبان ٧ : ٦٩ (من مخطوطة الإحسان) ، من طريق أبي خيثمة ، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، بهذا الإسناد .

٣٣٦٣ » ٢٣٩٢ رواه الطبري في التفسير ، مختصراً : ٢٨٥٠ ، ٢٨٥١ ، من طريق ابن إسحاق ، بهذا الإسناد .

٣٣٦٤ » ٢٤٦٣ هو في المستدرک ٢ : ٢٩٤ ، من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، به . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

٣٣٦٥ » ٢٤٦٩ في رد الحافظ ابن القيم على من أعل هذا الحديث - إشارة إلى أنه رواه ابن ماجه . وهو في ابن ماجه : ١٨٧٥ ، بالإسنادين .

ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ٨٨ - ٨٩ ، في ترجمة « حسين بن محمد » - : من طريقه ، بهذا الاسناد . ثم ذكر تعليلاً أبي حاتم لرفعه . ثم قال : « ورواه سليمان بن حرب ، عن جرير بن حازم أيضاً ، كما رواه حسين .

فبرئت عهده ، وزالت تبعته . ثم رواه بإسناده ، من طريق سليمان بن حرب .

وانظر نصب الراية ٣ : ١٩٠ - ١٩١ .

٣٣٦٦ الحديث ٢٤٧١ وكذلك ذكر ابن كثير في التفسير ١ : ٢٣٨ - ٢٣٩ ، الحديث المطول ، نقلاً عن الطبري . ثم أشار إلى رواية المسند ، الآتية : ٢٥١٤ ، ثم إلى هذه الرواية .

٣٣٦٧ » ٢٤٨٣ ونقله السيوطي في الدر المنثور ٤ : ٥٠ ، ونسبه لأحمد ، والترمذي « وصححه » ، والنسائي ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ في العظمة ، وابن مردويه ، وأبي نعيم في الدلائل ، والضياء في المختارة .

٣٣٦٨ » ٢٥٠٧ في المتن - في السطر ٣ من آخره « أتانانا سواد » . وضبط بفتح الدال ، وهو خطأ . صوابه بضمها ، مرفوع ، فاعل « أتانانا » ، والمراد بالسواد : العدد الكثير منهم . وسواد القوم : معظمهم .

٣٣٦٩ » ٢٥١٤ رواه الطبري في التفسير : ١٦٠٥ ، عن أبي كريب ، عن يونس بن بكير ، عن عبد الحميد ، وهو ابن بهرام ، بنحوه ، مطولاً . وأشار إليه ابن كثير في التفسير ١ : ٢٣٩ ، بعد نقله رواية الطبري .

٣٣٧٠ » ٢٥٤٦ رواه الطيالسي : ٢٧١١ ، بطوله ، عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد .

وحديث « اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي » - سيأتي من حديث أبي هريرة مختصراً : ٧٧٠٠ ، وبأسانيد أخر ، أشرنا إليها هناك .

٣٣٧١ » ٢٥٨٩ رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٥ : ٤٠٩ ، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن حبيب بن الشهيد ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس . ثم تكلم في تعليقه طويلاً .

- يعنى أن الأنصارى أخطأ في ذلك الإسناد ، لا يريد أن
الحديث غير صحيح في ذاته .
- ٣٣٧٢ الحديث ٢٦١٠ أطال البخارى في الكبير ١ / ١ / ١٩٨ - ١٩٩ ، في ذكر
طرقه وتعليله .
- ٣٣٧٣ » ٢٦٤٤ نقله ابن كثير في التفسير ١ : ١٦٦ . وقال : « وروى هذا
الحديث البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، وابن ماجه ، من
طرق ، عن أيوب السختياني ، به ، نحو ما تقدم » .
- ٣٣٧٤ » ٢٦٩٦ رواه البخارى في التاريخ الكبير ، في أول الكتاب ٨ / ١ / ١ ،
عن أبي نعيم ، عن شيبان ، به .
- ٣٣٧٥ » ٢٦٩٨ رواه البخارى في الأدب المفرد ، ص ١١٧ ، من طريق عبيدة
بن حميد ، عن قابوس ، به . ثم رواه عن أحمد بن يونس ،
عن زهير ، عن قابوس ، بلفظ : « جزء من سبعين جزءاً من
النبوة » .
- ٣٣٧٦ » ٢٧٠٣ رواه ابن حبان في صحيحه ٦ : ٣٦٤ - ٣٦٥ (من مخطوطة
الإحسان) . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ١٩٨ .
ورواه الطبري في التفسير : ٤٣٤٧ ، من طريق الحسن بن
موسى ، شيخ الإمام أحمد هنا ، بهذا الإسناد .
- ٣٣٧٧ » ٢٧١٠ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٩٠٠ .
- ٣٣٧٨ » ٢٧٣٥ رواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٩٤ ، بإسنادين ، من طريق
شعبة ، به . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ،
ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
- ٣٣٧٩ » ٢٧٥٢ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٤٠٥ .
- ٣٣٨٠ » ٢٨٠٤ ذكره السيوطى في الدر المنثور ١ : ٦٦ ، ونسبه لأحمد ،
« وعبد بن حميد في مسنده ، والترمذى وحسنه ، وابن
مردويه ، والبيهقى في شعب الإيمان ، وفي الأسماء والصفات » .
- ٣٣٨١ » ٢٨٥٤ وانظر : ٦٤٢٥ ، ٧٨٩٢ .

٣٣٨٢ الحديث ٢٨٦٩ ذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ١٩٦ ، عن هذا الموضع من المسند ، ولم يذكر علة ضعفه .

٣٣٨٣ » ٢٩٢٦ قلنا في الشرح إن الخافظ أشار إليه في الإصابة ٨ : ١١٨ ، ونسبه لابن مردويه ، « فكأنه لم يره في المسند » . ونقول : ثم تبين أنه رآه في المسند ، ولكن يظهر أنه نسيه حين كتب في الإصابة . فإنه ذكره في الفتح ٩ : ٤٩ ، ونسبه للمسند ، وقال : « وسنده حسن ، وله طريق أخرى ، أخرجها قاسم بن ثابت في الدلائل ، من طريق الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، باختصار القصة . وهذه المرأة يحتمل أن تكون أم هاني ، المذكورة في حديث أبي هريرة [يعني الآتي في المسند : ٧٦٣٧ ، ٧٦٣٨] . فلعلها كانت تلقب "سودة" فإن المشهور أن اسمها : فاختة . وقيل غير ذلك . ويحتمل أن تكون امرأة أخرى ، وليست سودة بنت زمعة » .

٣٣٨٤ » ٢٩٥٧ نقله ابن كثير في التاريخ ٤ : ٣٦٥ ، عن هذا الموضع .

٣٣٨٥ » ٢٩٧٤ رواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٠٠ ، من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » .

٣٣٨٦ » ٣٠١٠ وذكره ابن كثير في التفسير مرة أخرى ٢ : ٣٠١ ، عن هذا الموضع من المسند . وقال : « وقد روى هذا من غير وجه . وهو حديث جيد » ! هكذا قال ابن كثير ، مع ضعف عطية العوفي !

٣٣٨٧ » ٣٠١٧ ونقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٦٨ - ٦٩ ، عن هذا الموضع مرة أخرى . وقال : « تفرد به أحمد » .

٣٣٨٨ » ٣٠٢٩ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٣٦ ، ٧٨٣٧ ، ٩٨٠٨ .

٣٣٨٩ » ٣٠٥٥ ضبطنا في متن الحديث كلمة « أليآهن » بالشكل ، بسكون

- فوق اللام . والصواب أنها بفتح الهمزة واللام ، جمع « ألية »
بفتح الهمزة وسكون اللام .
وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٦٣ .
- ٣٣٩٠ الحديث ٣٠٥٦ نقله ابن أبي العزّ في شرح الطحاوية ، ص : ١٩٠ ،
بتحقيقنا ، من رواية اللالكائي ، من حديث بقية - يعني
ابن الوليد - عن الأوزاعي ، بهذا الإسناد .
ورواه أبو بكر الآجري في كتاب الشريعة ، ص : ٢٣٨ ،
عن الفريابي ، عن أبي حفص عمر بن عثمان الحمصي ،
عن بقية بن الوليد : « حدثنا أبو عمرو ، يعني الأوزاعي »
- فذكره بهذا الإسناد ، مع شيء من الاختصار .
- ٣٣٩١ » ٣٠٧١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٩٣٣٣ . وانظر أيضاً
صحيح ابن حبان : ١٣٩ .
- ٣٣٩٢ » ٣٠٨٩ انظر تفسير الطبري : ٢٨٥٠ ، ٢٨٥١ .
- ٣٣٩٣ » ٣١١٨ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٣٥٢ .
- ٣٣٩٤ » ٣١٦١ وانظر : ٣٠١٧ . وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة :
٧٤٦٤ .
- ٣٣٩٥ » ٣١٩٨ قولنا في الشرح « وفي آخر الحديث كلمة عن شعبة » - إلى
آخر الصفحة ، هو تنمة لشرح الحديث الذي قبله : ٣١٩٧ ،
وثبت في هذا الموضع خطأ .
- ٣٣٩٦ » ٣٢٤٩ رواه الطبري في التفسير : ٢٢١٩ ، من رواية وكيع ،
وعبيد الله بن موسى - كلاهما عن إسرائيل ، به .
- ٣٣٩٧ » ٣٢٥١ في إسناده « عثمان الجزري » ، ونقلنا عن صاحب الزوائد أنه
« عثمان بن عمرو الجزري » . وهو خطأ . والحق أن « عثمان
الجزري » الذي يروي عن مقسم - هو « عثمان بن ساج
الجزري » . وهو غير « عثمان بن عمرو » ، كما بينا في :
٢٥٦٢ .

- ٣٣٩٨ الحديث ٣٣٠٣ رواه الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٩٣ ، من طريق يزيد بن هرون ، بهذا الإسناد .
- ٣٣٩٩ » ٣٣٦٨ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٩٠٠ .
- ٣٤٠٠ » ٣٣٧٢ ذكره ابن كثير في التفسير ٢ : ٣٢٣ ، من رواية البخاري ، من طريق مالك .
- ٣٤٠١ » ٣٤٢٩ رواه البخاري في التاريخ الكبير ، في أول الكتاب ٨/١/١ ، عن حجاج بن منهال ، عن حماد ، وهو ابن سلمة ، به .
- ٣٤٠٢ » ٣٤٦٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٩٤ .
- ٣٤٠٣ » ٣٤٨٣ رواية البخاري - المشار إليها في الشرح - مختصرة كهذه الرواية . وهي في الفتح ٨ : ٥٥٧ . وذكر الحافظ أن الإسماعيلي زاد من طريق معمر - الزيادة الماضية في : ٢٢٢٥ ، ٢٢٢٦ .
- ٣٤٠٤ » ٣٥٤٦ وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤ : ١٥١ - ١٥٢ ، ونسبه لأحمد ، وأبي يعلى ، وابن مردويه ، وأبي نعيم .
- ٣٤٠٥ » ٣٥٦٩ رواه ابن حبان في صحيحه ، كما بينا في الاستدراك الآتي : ٣٤٢٤ على الرواية الآتية : ٤١٥١ .
- ٣٤٠٦ » ٣٥٧١ حقق شيخ الإسلام ابن تيمية ، في منهاج السنة ٤ : ٢١١ - ٢١٢ ، صحة أحاديث المهدي - من حديث ابن مسعود : عند أحمد ، وأبي داود ، والترمذي . ومن حديث أم سلمة : عند الترمذي ، وأبي داود . ومن حديث أبي سعيد : عند أبي داود ، وكذلك من حديث علي . في بحث طويل نفيس . ووافقه الذهبي في مختصره ، ص : ٥٣٣ - ٥٣٤ .
- ٣٤٠٧ » ٣٥٩١ هو في صحيح مسلم ١ : ٢٢١ .
- ٣٤٠٨ » ٣٦٢٦ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٤٢ ، عن هذا الموضع من المسند . وقال : « أخرج البخاري الفصل الأول منه . وأخرج مسلم أصل هذا الحديث ، من رواية الأعمش ، به » .

٣٤٠٩ الحديث ٣٦٤٤ نقله ابن كثير في التفسير ١ : ١٨٧ ، عن هذا الموضع . ولم يذكر له علة .

٣٤١٠ • ٣٦٦٩ رواه الطبري في التفسير : ٣٩٥٦ ، عن عبد الله بن سعيد الكندي ، عن أبي خالد الأحمر ، بهذا الإسناد . ثم رواه : ٣٩٥٧ ، من طريق عمرو بن قيس ، عن عاصم ، عن زرق ، عن ابن مسعود ، مرفوعاً ، بنحوه .

ورواه أبو نعيم في الحلية ٤ : ١١ ، من طريق المسند ، ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة - كلاهما عن أبي خالد الأحمر .

٣٤١١ • ٣٦٧٢ نقله ابن كثير في التفسير - مرة أخرى ٢ : ٤٠ ، عن هذا الموضع . ولم يتكلم فيه بشيء . وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٦٥ .

٣٤١٢ • ٣٦٧٤ ورواه النسائي ٢ : ١٦٣ ، من رواية سفیان ، عن الأعمش ، به .

وسياتي أيضاً : ٤٢١٣ : ٤٢١٤ .

٢٤١٣ • ٣٦٧٥ ونقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٥٢ - ٥٣ ، عن هذا الموضع من المسند . ثم قال : « وقد رواه أهل السنن الأربعة ، من حديث حكيم بن جبير الأسدي الكوفي ، - وقد تركه شعبة بن الحججاج ، وضعفه غير واحد من الأئمة ، من جراء هذا الحديث » .

٣٤١٤ • ٣٦٨٢ هو في البخاري ٨ : ٤٧٣ ، من رواية إسرائيل ، عن أبي إسحق .

٣٤١٥ • ٣٦٩٦ ذكرنا أن « بشير بن سلمان » - هو « الكندي » . وهذا خطأ في التهذيب وفروعه . وصوابه « النهدي » ، كما في التاريخ الكبير للبخاري ١ / ٢ / ٩٩ . وابن أبي حاتم ١ / ١ / ٣٧٤ . وابن سعد ٦ : ٢٥١ . ورجال الصحيحين ، ص ٥٥ .

٣٤١٦ • ٣٧١٢ نقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٦٠١ - ٦٠٢ ، عن هذا

- الموضع . وقال : « وقد أخرجه الإمام أبو حاتم بن حبان البستي في صحيحه ، بمثله » .
- ٣٤١٧ الحديث ٣٧٥٦ وانظر ما يأتي في مسند ابن عمر : ٥٧٦٨ ، ٥٧٦٩ . وفي مسند أبي هريرة : ٧٥٥٣ .
- ٣٤١٨ » ٣٧٦٧ ذكره ابن كثير في التاريخ ١ : ١٩ ، عن هذا الموضع ، وعن الرواية الآتية : ٣٧٧٣ .
- ٣٤١٩ » ٣٧٨١ ذكره ابن كثير في التفسير ٣ : ١٠٣ - ١٠٤ ، عن هذا الموضع . ثم قال : « هذا حديث غريب من هذا الوجه . وأصل هذا الحديث ثابت في الصحيحين ، من حديث جابر بن سمرة ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزال أمر الناس ماضياً ، وما وليهم اثنا عشر رجلاً ، ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت على ، فسألت ، أي : ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : كلهم من قريش . وهذا لفظ مسلم . ومعنى الحديث : البشارة بوجود اثني عشر خليفة صالحاً يقيم الحق ويعدل فيهم . ولا يلزم من هذا تواليهم وتتابع أيامهم » .
- ٣٤٢٠ » ٣٨٦٨ نقله ابن كثير في التفسير ١ : ١٨٧ ، عن هذا الموضع من المسند .
- ٣٤٢١ » ٣٩١٢ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٠٥ .
- ٣٤٢٢ » ٤١٠٩ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٤٥ ، عن هذا الموضع . وقال : « وهكذا رواه البخاري ، ومسلم ، والنسائي ، وابن ماجه ، من طرق متعددة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، به » .
- ٣٤٢٣ » ٤١٤٦ رواه ابن حبان في صحيحه ٨ : ٥٥١ - ٥٥٢ (من مخطوطة الإحسان) ، بنحوه ، من طريق وهب بن جرير ، عن أبيه ، عن حميد بن هلال ، به .
- ٣٤٢٤ » ٤١٥١ رواه ابن حبان في صحيحه ٥ : ٢٣٩ - ٢٤٠ (من مخطوطة

الإحسان) ، من طريق محمد بن بشار ، عن محمد ، وهو
ابن جعفر ، به .

٣٤٢٥ الحديث ٤٢١٠ نقله ابن كثير في التفسير ٦ : ٦٠٧ . ونسبه أيضاً للنسائي .

٣٤٢٦ . ٤٢١٣ رواه النسائي ٢ : ١٦٣ ، من طريق سفيان ، عن الأعمش ،
ومن طريق إبراهيم بن طهمان ، عن الأعمش . ورواه قبله من
طريق عاصم ، عن أبي وائل ، بزيادة في أوله : « أول ما
يحاسب به العبد الصلاة » .

٣٤٢٧ . ٤٢٨٣ نقله ابن كثير في التفسير ١ : ٥٥٠ - ٥٥١ ، عن هذا

الموضع من المسند . ثم قال : « ثم رواه أحمد ، والترمذي ،
والنسائي - من غير وجه ، عن سفيان ، وهو الثوري ، عن
أبي قيس ، واسمه : عبد الرحمن بن ثروان الأودي ، عن هزيل
بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم ، به . ثم قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح »

٣٤٢٨ . ٤٢٨٦ رواه الحاكم أيضاً مرة أخرى ٣ : ٣٢٠ ، من طريق إسحاق

الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن إسحاق بن
راشد ، عن عمرو بن ابصنة .

وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو : ٦٩٨٧ . وفي

مسند أبي هريرة : ٧٧٨٣ ، ٧٧٨٤ .

٣٤٢٩ . ٤٢٩٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٣٢٤ ، ٧٩٠٣ .

٣٤٣٠ . ٤٣٨٠ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٤٠ .

٣٤٣١ . ٤٤٣٠ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٥٠ .

٣٤٣٢ . ٤٤٩٨ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٤٧ .

٣٤٣٣ . ٤٥٢٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٣٠ ، وترجيح الحفاظ

في الفتح ٩ : ١٤٠ ، أن تفسير « الشغار » ، في حديث

أبي هريرة : ٩٦٦٥ - من الحديث المرفوع .

٣٤٣٤ . ٤٥٤٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٧٠ .

- ٣٤٣٥ الحديث ٤٥٥٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٣٦٠ ، ٩٥٨٦ ،
١٠٧٥٢ .
- ٣٤٣٦ » ٤٥٦٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٥٧ ، ١٠٨١٠ .
- ٣٤٣٧ » ٤٥٩٠ رواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٣٦٥ ، من طريق سفيان بن
عيينة ، بهذا الإسناد .
- ٣٤٣٨ » ٤٦٠٥ انظر تفصيل القول فيه ، في التلخيص الحبير ، ص :
٦ - ٥ .
- ٣٤٣٩ » ٤٦٤٢ ذكره ابن كثير في التفسير ١ : ٣٥٠ ، من رواية البخارى ،
عن مسدد ، عن يحيى .
- ٣٤٤٠ » ٤٦٥٧ وانظر تفسير الطبرى : ٣٢٩١ .
- ٣٤٤١ » ٤٦٨٣ وانظر : ٤٧٧٣ . وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة :
٧٥٦٣ .
- ٣٤٤٢ » ٤٧١٤ ورواه الطبرى في التفسير : ١٨٤٠ ، من طريق ابن فضيل ،
عن عبد الملك ، وهو ابن أبي سليمان . ورواه البيهقى ٢ : ٤ ،
بأسانيد ، من طريق عبد الملك .
- ٣٤٤٣ » ٤٧١٨ سيأتى أيضاً من حديث أبي هريرة : ٧٤٨٨ .
- ٣٤٤٤ » ٤٧٢١ ورواه الطبرى في التفسير : ٣٠٣٢ ، عن ابن المثنى ، عن
يحيى القطان ، بهذا الإسناد .
- ٣٤٤٥ » ٤٧٤٠ أشرنا في الشرح إلى رواية أبي داود إياه ، عن أحمد بن حنبل ،
عن يعقوب ، عن أبيه ، عن ابن إسحق . ونقول : هذه
الرواية - رواية أحمد عن يعقوب - رواها أيضاً الحاكم في
المستدرک ١ : ٤٨٦ ، عن القطيعى - راوى المسند - عن
عبد الله بن أحمد ، عن أبيه ، عن يعقوب . وليست في المسند ،
فيما رأيت . وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط
مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
- ٣٤٤٦ » ٤٧٤٩ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٦٧ ، عن هذا الموضع من

المسند . ثم قال : « انفراد به أحمد » . يعنى عن أصحاب الكتب الستة .

٣٤٤٧ الحديث ٤٧٧٦ نقله ابن كثير فى التفسير ١ : ٥٤٨ ، عن هذا الموضوع من المسند .

وانظر طرقاتاً لهذا الحديث ، فى تفسير الطبرى : ٤٩٠٢ - ٤٩٠٤ . والسنن الكبرى للبيهقى ٧ : ٣٧٥ .

٣٤٤٨ » ٤٧٨٥ ذكره ابن كثير فى التاريخ ١ : ٦٨ ، عن هذا الموضوع . وقال : « رواه أبو داود ، والنسائى ، وابن ماجه ، وابن حبان ، والحاكم - من حديث عبادة بن مسلم ، به . وقال الحاكم : صحيح الإسناد » .

٣٤٤٩ » ٤٧٩٧ رواه أبو نعيم فى تاريخ إصبهان ١ : ٢٧٦ ، من طريق الحسين بن حفص ، عن هشام بن سعد ، بهذا الإسناد .

٣٤٥٠ » ٤٨٠٦ ورواه الحاكم مرة أخرى ٤ : ٥٧٦ . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

٣٤٥١ » ٤٨٦٧ ذكر البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٢٧٢ - هذا الحديث ، عن طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن سالم البراد ، عن ابن عمر . ثم قال : « وهذا لا يصح ، لأن الزهري قال عن سالم [يعنى ابن عبد الله بن عمر] : أن ابن عمر أنكروا على أبى هريرة ، حتى سأل عائشة » . وقد بينا هنا فى الشرح ، أن ابن عمر بعد أن اقتنع بتصديق عائشة رواية أبى هريرة - رواه هو على أنه من مراسيل الصحابة . وهذا يقع كثيراً فى الأحاديث .

٣٤٥٢ » ٤٨٩١ سيأتى فى مسند أسامة بن زيد (٥ : ٢٠٤ ع) ، من رواية أبى الشعثاء عن ابن عمر - نحوه ، فى شأن الصلاة فى الكعبة ، وأن ابن عمر لام نفسه أن لم يسأل أسامة : كم صلى ؟

- ٣٤٥٣ الحديث ٥٠٠١ رواه الطبري في التفسير : ١٨٣٩ ، عن أبي كريب ، عن ابن إدريس ، به .
- ٣٤٥٤ » ٥٢٧٧ رواه الطبري في التفسير : ٤٩٠٣ ، عن ابن بشار ، عن عبد الرحمن ، وهو ابن مهدي ، شيخ أحمد هنا - به .
- ٣٤٥٥ » ٥٢٧٨ رواه عبد الرزاق في المصنف ٣ : ٣٠٥ (مخطوط مصور) ، عن الثوري ، بهذا الإسناد . وسمى التابعي : « سليمان بن رزين » ، كما في هذا الإسناد ، والإسناد الماضي : ٤٧٧٧ .
- ٣٤٥٦ » ٥٣١٠ رواه البخاري في التاريخ الكبير ١ / ١ / ٢٧ ، عن عبد الله بن يوسف ، عن مالك .
- ٣٤٥٧ » ٥٣١٧ رواه الطبري في التفسير ٢٩ : ١٢٠ (من طبعة بولاق) ، من طريق مصعب بن المقدم ، عن إسرائيل ، بهذا الإسناد .
- ٣٤٥٨ » ٥٣٤٠ وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦١٨ .
- ٣٤٥٩ » ٥٣٥٤ وانظر : ٥٥٦٤ . وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٨٠ .
- ٣٤٦٠ » ٥٣٩٠ رواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ، ص : ٢٦٤ - مطولاً ، بإسنادين : من طريق عبد الرحمن بن شريح ، عن شراحيل بن بكيل ، ومن طريق ابن لهيعة ، عن أبي طعمة - كلاهما عن ابن عمر .
- وانظر تفسير الطبري : ٤١٤٣ .
- ٣٤٦١ » ٥٣٩٢ نقله السيوطي في الدر المنثور ١ : ١٩٣ ، مختصراً ، مقتصراً على المرفوع منه فقط . ونسبه للطبراني وحده .
- وانظر تفسير الطبري : ٢٨٥٨ .
- ٣٤٦٢ » ٥٥١٠ رواه الخطيب في تاريخ بغداد ١٤ : ١٣٢ ، من طريق المسند ، بهذا الإسناد .
- ٣٤٦٣ » ٥٥٦٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٨٠ .

- ٣٤٦٤ الحديث ٥٥٧١ نقله ابن كثير في التفسير ١ : ٥٤٨ ، عن هذا الموضع من
المسند .
- ورواه الطبري في التفسير : ٤٩٠٤ ، عن ابن بشار ، عن
محمد بن جعفر ، بهذا الإسناد .
- ٣٤٦٥ » ٥٦٥١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٩٢ .
- ٣٤٦٦ » ٥٦٧٢ وانظر - في الاطلاع بغير إذن - ما يأتي في مسند أبي
هريرة : ٧٣١١ .
- ٣٤٦٧ » ٥٦٧٣ ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ١٤ : ٣٨٦ ، من طريق
أبي بكر بن هاشم أبي النصر ، عن أبيه أبي النصر ، شيخ
أحمد هنا - بهذا الإسناد .
- ٣٤٦٨ » ٥٦٧٨ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٢٨٦ .
- ٣٤٦٩ » ٥٧٠٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٦١ .
- ٣٤٧٠ » ٥٧٢٩ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٣٠٥ - ٣٠٦ ، عن هذا
الموضع من المسند . ثم ذكر أنه رواه النسائي .
وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٤٢ .
- ٣٤٧١ » ٥٧٤٩ انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٩٠٨ .
- ٣٤٧٢ » ٥٧٥٠ انظر تفسير الطبري : ٢٨٥٨ .
- ٣٤٧٣ » ٥٧٦٣ نقله ابن كثير في التفسير ٤ : ٥٠٦ - ٥٠٧ ، عن هنا
الموضع . وقال : « ورواه الترمذي ، والبخاري في كتاب
الأدب ، والنسائي في اليوم والليلة ، والحاكم في مستدرکه -
من حديث الحجاج بن أرطاة ، عن أبي مطر ، ولم يسم ، به »
- ٣٤٧٤ » ٥٨٦٦ وانظر تفسير الطبري : ٢٨٥٨ .
- ٣٤٧٥ » ٥٩٣٥ سيأتي نحوه مختصراً : ٦٠٠١ . وانظر ما يأتي في مسند أبي
هريرة : ٧٨٥٢ ، ٧٨٥٣ .
- ٣٤٧٦ » ٦٠٠١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٥٢ ، ٧٨٥٣ ، ٨٤٩٧ .
- ٣٤٧٧ » ٦٠١٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٤٢ ، ٧٨٧٨ .

- ٣٤٧٨ الحديث ٦٠٦٧ وانظر تفسير الطبري : ٣٢٩١ .
- ٣٤٧٩ » ٦١٧٢ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٧١ .
- ٣٤٨٠ » ٦١٧٨ وقال الحافظ في الفتح ١٠ : ١٩١ « وقصة هاروت وماروت ، جاءت بسند حسن ، من حديث ابن عمر ، في مسند أحمد . وأظن الطبري في إيراد طرقها ، بحيث يقضى بمجموعها على أن للقصة أصلاً ، خلافاً لمن زعم بطلانها ، كعياض ومن تبعه » .
- وانظر ما كتبنا على تفسير الطبري ، في الحديث : ١٦٨٨ .
فقد أقمنا الدلائل على بطلانها .
- ٣٤٨١ » ٦١٩٥ ثم ذكر الهيثمي أوله ، مرة أخرى ، في كتاب الجنائز من الزوائد ٣ : ١٦ . وقال : « رواه أحمد ، وفيه أبو شعبة الطحان ، وهو متروك » .
- ٣٤٨٢ » ٦١٩٧ قلنا في الشرح (ص : ٦٣) أن « سعيد بن سالم » هو « القداح المكي » ، وأن وصفه في الإصابة بأنه « الكندي » — خطأ . ثم ظهر لي أنه « الكندي » ، وأنه غير « القداح المكي » — فقد ترجم ابن حبان في الثقات ، ص : ٤٧٤ لسعيد بن سالم الكندي ، وذكر له هذا الحديث ، ورواه بإسناده إلى « إسماعيل بن عياش ، عن سعيد بن سالم ، عن معاوية بن عياض بن غطفان ، عن أبيه ، عن جده » .
- ٣٤٨٣ » ٦٢٠١ رواه البيهقي في السنن الكبرى ١ : ٤٣١ ، من طريق أبي الجواب ، بهذا الإسناد .
- ٣٤٨٤ » ٦٢١٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧١٠ .
- ٣٤٨٥ » ٦٢٩٨ رواه الخطيب في تاريخ بغداد ١٤ : ٢٦٨ ، من طريق إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن نافع .
- ٣٤٨٦ » ٦٣١١ في السطر الأخير من الشرح (ص : ١٣٨) « من الأبناء » صوابه « من الأبناء » . وانظر ما يأتي عقب الحديث : ٧٥٥٥ .

- ٣٤٨٧ الحديث ٦٣١٢ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٧٦ .
- ٣٤٨٨ » ٦٣٥٠ وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٤٥٨ .
- ٣٤٨٩ » ٦٤٠٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٣٩٢ ، ٧٨٦٣ .
- ٣٤٩٠ » ٦٤٢٥ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٩٢ .
- ٣٤٩١ » ٦٤٣٤ في الشرح « طليق بن محمد الواسطي » ، ووضعت ضمة فوق الطاء . وهو خطأ ، صوابه بفتح الطاء وكسر اللام . وفيه أيضاً الإشارة إلى تفسير ابن كثير ١ : ٤٦٣ . وصواب رقم الصفحة : ٤٦٤ .
- ٣٤٩٢ » ٦٤٤٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦١٠ .
- ٣٤٩٣ » ٦٤٤٨ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٤٢ .
- ٣٤٩٤ » ٦٥٠٧ ورواه الحاكم مرة ثالثة ٢ : ٤٣٦ ، عن القطيعي ، عن عبد الله بن أحمد ، عن أبيه ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن سليمان التيمي ، عن بشر بن شغاف ، فسقط من إسناده « عن أسلم العجلي » ، الذي رواه عنه سليمان التيمي . وهذا الإسناد ظاهره أنه من المسند ، ولكن لم أجده فيه ، فلعله في كتاب آخر من كتب الإمام أحمد .
- ٣٤٩٥ » ٦٥٠٩ ونقله ابن كثير مرة أخرى ، في التفسير ٩ : ٣٠٨ ، عن الرواية الآتية : ٦٩٨٦ . وأشار بعد ذلك إلى هذه الرواية ، وإلى الرواية الأخرى : ٦٨٣٩ .
- ٣٤٩٦ » ٦٥٢٢ أشرنا في الشرح إلى رواية ابن ماجه إياه من حديث « ابن عمر » - بدل « ابن عمرو » ، وإلى أن الحافظ في الفتح ذكره عن ابن ماجه من حديث « ابن عمر » - ونقول هنا : إنه قد يرجح هذا ويؤيده ، أن الخطيب رواه في تاريخ بغداد ٩ : ٩٠ ، من حديث ميمون بن مهران ، « عن ابن عمر » . وهو الوجه الذي رواه منه ابن ماجه .

٣٤٩٧ الحديث ٦٥٤٤ وسيأتي أيضاً : ٧٠٦٢ ، من رواية عفان ، عن شعبة ، عن حبيب ، بهذا الإسناد .

٣٤٩٨ » ٦٥٤٨ في الشرح (ص : ٧٧) ، في السطر : ٧ من أسفل الصفحة : « أبا حذيفة : كان النبي صلى الله عليه وسلم » .
وصوابه : « أبا حذيفة ، عن حذيفة... » .

وحديث عبد العزيز أخى حذيفة - هذا - هو في المسند ٥ : ٣٨٨ (طبعة الحلبي) ، كما أشرنا . وفي أبي داود : ١٣١٩ ، « عن عبد العزيز ، عن حذيفة » . وكذلك رواه الطبري في التفسير : ٨٤٩ ، ٨٥٠ ، من الوجهين ، من طريق عكرمة بن عمار . وقال المنذرى في تهذيب السنن : ١٢٧٤ ، « وذكر بعضهم أنه روى مرسلًا » :

٣٤٩٩ » ٦٥٥٥ رواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٥٤٣ - ٥٤٤ ، من طريق شعبة ، بهذا الإسناد . وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . ووافقته الذهبي . ويستدرک عليهما أنه أخرجه مسلم ، كما ذكرنا في الشرح .
ثم رواه الحاكم بعد ذلك ٤ : ٥٥٠ - ٥٥١ ، من طريق محمد بن جعفر ، شيخ أحمد هنا . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ولم يذكره الذهبي في مختصره في هذا الموضع .

٣٥٠٠ » ٦٥٦٦ رواه الحاكم مرة ثالثة ١ : ٤٤٣ ، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد . وصححه على شرطهما . ووافقته الذهبي .

٣٥٠١ » ٦٥٦٨ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٨٨ .

٣٥٠٢ » ٦٥٧٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٨٣ ، ٧٨٤٧ .

٣٥٠٣ » ٦٥٩٩ سيأتي معناه من حديث أبي هريرة : ٧٧٨٨ . وضمن حديث آخر لأبي هريرة : ٧٤٢٤ .

- ٣٥٠٤ الحديث ٦٦٠٤ وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ، الذي أشرنا إليه في الاستبصار : ٢٧٩٦ ، عن الحاكم - ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ١٦٥ . وقال : « رواه الطبراني في الأوسط . ورجاله رجال الصحيح » .
- ٣٥٠٥ » ٦٦١٥ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، مرة ثالثة ٥ : ١٦ ، باللفظ الذي هنا . وقال : « رواه أحمد . وفيه ابن لبيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات » .
- ٣٥٠٦ » ٦٦٢١ وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، مرة أخرى ٨ : ١٧٧ . وقال أيضاً : « رواه الطبراني ، وأحمد ، وإسنادهما حسن » . وسيأتي نحوه ، من حديث أبي هريرة : ٧٦١٥ .
- ٣٥٠٧ » ٦٦٢٢ وذكره ابن كثير مرة أخرى ، في التفسير ١ : ٢٩٧ . وذكر روايتي البخاري إياه . وزاد رواية الحافظ ابن مردويه في تفسيره ، من طريق المعاني ، عن فليح ، به .
- ٣٥٠٨ » ٦٦٣٧ وانظر ما يأتي في مسند عقبة بن عامر : ١٧٤٨٢ ، ١٧٤٨٣ .
- ٣٥٠٩ » ٦٦٤٥ رواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٤٢٢ ، من طريق سعيد بن عفير ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي قبيل ، به . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
- ٣٥١٠ » ٦٦٥٥ ذكره ابن كثير في التفسير ١ : ٤١٦ ، عن هذا الموضع من المسند . وذكره المنذرى في الترغيب والترهيب ٢ : ٢٧٦ - ٢٧٧ . وقال : « رواه أحمد ، بإسناد حسن » .
- ٣٥١١ » ٦٦٧٦ أشار إليه الحافظ في الفتح ١ : ٤٥٧ ، في تناسد الأشعار في المساجد . ونسبه لابن خزيمة في صحيحه ، والترمذي وحسنه ، وقال الحافظ : « وإسناده صحيح إلى عمرو ، فمن يصحح نسخته يصححه » .
- ٣٥١٢ » ٦٦٧٨ روى البخاري في الكبير ١ / ١ / ٤٠٦ - ٤٠٧ ، معناه ،

- من حديث ابن عمر ، ومن حديث عائشة .
- ٣٥١٣ الحديث ٦٧٠٦ وانظر ما مضى في مسند ابن عباس : ٢٤١٤ ، ٢٧٠٣ .
وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٧٠ .
- ٣٥١٤ » ٦٧٣٦ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٥٢٥ ، عن هذا الموضع . ثم أشار إلى رواية أبي داود ، من طريق عبيد الله بن الأحنس ، التي أشرنا إليها في الشرح .
- ٣٥١٥ » ٦٧٥٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٥١ ، ٧٥٥٢ .
- ٣٥١٦ » ٦٧٦٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٦٧ ، ٨٩٧٤ ، ١٠٦٧٣ .
- ٣٥١٧ » ٦٧٩٧ انظر تفسير الطبري : ٢٥٥٧ .
- ٣٥١٨ » ٦٨٠٧ نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٠٢ ، عن هذا الموضع من المسند . ثم نقله مرة أخرى ٢ : ٣١٢ ، من تفسير وكيع . وأشار بعده إلى هذه الرواية .
- ٣٥١٩ » ٦٨٣٩ أشار إليه ابن كثير في التفسير ٩ : ٣٠٩ ، بعد نقله عن الرواية الآتية : ٦٩٨٦ .
- ٣٥٢٠ » ٦٨٤٠ في المتن « وكيف يسب » ، ووضع فوق الباء فتحة مع الشدة ، وهو خطأ . وصوابه : بضم الباء المشددة .
- ٣٥٢١ » ٦٨٥٢ ورواه الدولابي في الكنى والأسماء ٢ : ٤٤ ، من طريق هشام بن الغاز ، نحوه ، مختصراً قليلاً .
- ٣٥٢٢ » ٦٨٥٥ وروى الخطيب في تاريخ بغداد ١١ : ٣٤٨ ، نحو معناه ، ضمن حديث مطول - من طريق يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو .
- ٣٥٢٣ » ٦٨٧١ ورواه الحاكم في المستدرک ٤ : ٤٨٦ - ٤٨٧ ، من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، به . ولم يذكر شيئاً في تصحيحه .
- ٣٥٢٤ » ٦٨٧٥ ذكره البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٣٦٣ ، قال : « وقال

يحيى بن موسى : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا عمر بن حبيب الصنعاني ، عن عمرو بن دينار . . . الخ . وقال : « وهذا مرسل » . ولكن ذكر « عمر بن حبيب » في الإسناد خطأ . وكان في أصله - كما ذكر مصححه العلامة - « عمرو بن حبيب » . وهذا خطأ أيضاً . والصواب : « عمرو بن حوشب » ، كما هنا في المسند . وكلمة « حبيب » تحريف لا شك فيه . و « عمر بن حبيب » المترجم في التهذيب ، ليس صنعانياً ، ولم يرو عنه عبد الرزاق .

٣٥٢٥ الحديث ٦٨٨١ رواه الطبري في التفسير ٨ : ٧٢ - ٧٣ (طبعة بولاق) ، مطولاً ، من طريق ابن عليه ، بهذا الإسناد . ثم رواه عقبه ، من طريق أبي حيان التيمي ، عن الشعبي : « أن ثلاثة نفر دخلوا على مروان بن الحكم ، فذكر نحوه ، عن عبد الله بن عمرو » .

٣٥٢٦ » ٦٩٦٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٦٩ .

٣٥٢٧ » ٦٩٦٨ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٧٠ .

٣٥٢٨ » ٦٩٧٨ وكذلك رواه البيهقي في الأسماء والصفات ، ص : ٢٤٤ ، مطولاً ، من طريق سعيد بن سليمان الواسطي ، عن عبد الله بن المؤمل .

٣٥٢٩ » ٦٩٨٦ نقله ابن كثير في التفسير ٩ : ٢٠٨ ، عن هذا الموضع .

٣٥٣٠ » ٦٩٩٠ رواه البيهقي في السنن الكبرى ١٠ : ٣٣ - ٣٤ ، من طريق المنذر بن الوليد الجارودي ، عن عبد الله بن بكر ، بهذا الإسناد .

٣٥٣١ » ٦٩٩٤ نقله ابن كثير في التفسير ٥ : ٤٩٠ ، عن هذا الموضع . وآخره فيه : « ولا يثقل شيء مع بسم الله الرحمن الرحيم » ، بزيادة حرف « مع » . ثم قال ابن كثير : « ورواه الترمذي ،

وابن ماجة ، من حديث الليث بن سعد . وقال الترمذى :

حسن غريب .

٣٥٣٢ الحديث ٧٠٠٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٤٢ ، ٧٨٧٨ .

٣٥٣٣ » ٧٠٢٦ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة أيضاً : ٧٦٨٩ .

٣٥٣٤ » ٧٠٢٦م انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٣٠ . وكذلك انظره

للحديث بعده .

٣٥٣٥ (١١: ٢٣١) في الإحصاء : المجموع الصحيح للأحاديث إلى آخر هذا

الجزء : ٧٠٥٩ حديثاً ، بدل ما ثبت خطأ (٧٠٤٩) .

٣٥٣٦ الحديث ٧٠٤٥ وانظر : ٧٠٧٠ .

وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦٠٧ .

٣٥٣٧ » ٧٠٥٣ ذكره ابن كثير في التفسير ١ : ٣٣٢ ، عن هذا الموضع من

المسند . ثم قال : « وهذا - والله أعلم - إنما يكون بعد خروج

يأجوج ومأجوج ، لما جاء في صحيح البخارى ، عن أبي

سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لِيُحْجَنَّ الْبَيْتَ وَلِيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ .

وانظر سنن أبي داود : ٤٣٠٩ .

وانظر أيضاً ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٩٧ .

٣٥٣٨ » ٧٠٦١ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٥٧ ، ١٠٨١٠ .

٣٥٣٩ » ٧٠٦٣ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٨٩٩ .

٣٥٤٠ » ٧٠٦٦ ذكره ابن كثير في التفسير ٥ : ٤٩٠ - ٤٩١ ، عن هذا

الموضع .

٣٥٤١ » ٧٠٦٨ ذكره المنذرى في الترغيب والترهيب ٤ : ٢١٣ - ٢١٤ .

وقال : « رواه أحمد ، بإسناد صحيح » .

وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٥٧٥ ، ٧٧٠٠ .

٣٥٤٢ » ٧٠٧٠ وانظر ما مضى : ٧٠٤٥ . وما يأتي في مسند أبي هريرة :

٧٦٠٩ ، ٧٦٠٧ .

- ٣٥٤٣ الحديث ٧٠٧٤ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٦١٨ .
- ٣٥٤٤ » ٧٠٨٩ وذكره السيوطي في الدر المنثور ١ : ٢٢٧ - ٢٢٨ ، بزيادة في آخره . ونسبه لأحمد ، والطبراني .
- ٣٥٤٥ » ٧٠٩٧ وانظر ما يأتي في مسند أبي هريرة : ٧٧٣٣ .
- ٣٥٤٦ » ٧١٢٠ سيأتي : ٧٦٩٠ ، من رواية معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة . ويأتي أيضاً : ٧٨١٥ ، من رواية ابن جريج ، عن الزهري .
- ٣٥٤٧ » ٧١٢٢ سيأتي مختصراً : ٧٧٧٨ ، من رواية سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . ويأتي مطولاً : ٧٨٠٣ ، من رواية معمر ، عن محمد بن زياد .
- ٣٥٤٨ » ٧١٣٠ وسيأتي : ٧٦٠٢ ، ٧٨١٦ .
- ٣٥٤٩ » ٧١٣١ وسيأتي : ٧٧٤٥ ، من رواية معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة .
- ٣٥٥٠ » ٧١٣٤ رواه الطبري في التفسير : ٣٩١١ ، من طريق هشيم ، بهذا الإسناد .
- وسيأتي : ٩٠٠٨ ، عن عفان ، عن أبي عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة .
- ونقله ابن كثير في التفسير ١ : ٤٧٤ ، عن الطبري . ووقع فيه خطأ مطبعي في الإسناد .
- ٣٥٥١ » ٧١٣٦ سيأتي ، ٧٣٧٥ ، ٩٣٠٠ ، ٩٣٠٢ ، ١٠٢٧٩ ، ١٠٤١٤ .
- ورواه الطبري في التفسير : ٣٧١٨ - ٣٧٢٨ ، من أوجه .
- ٣٥٥٢ » ٧١٣٧ سيأتي : ٧٧٠١ ، من رواية ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .
- ٣٥٥٣ » ٧١٣٨ نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٤ ، عن هذا الموضع وقال : « تفرد به » .
- وانظر تفسير الطبري : ٤٨٤٢ .

- وفي الشرح ص : ١١٨ س ٩ « عن الحسن » - وصوابه
« ورواه عن الحسن » .
- وفيه أيضاً ص : ١٢٠ س ٤ من أسفل الصفحة خطأ في رقم
الطيالسي ، صوابه : ٢٥٩٣ .
- ٣٥٥٤ الحديث ٧١٣٩ وسيأتي : ٧٨٠٠ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، به .
٣٥٥٥ » ٧١٤٠ وانظر أيضاً : ٧٧٦٤ .
- ٣٥٥٦ » ٧١٤٣ سيأتي : ٧٥٦٠ .
- ٣٥٥٧ » ٧١٤٧ سيأتي : ٧٨٧٢ ، من رواية عبيد الله ، عن الزهري .
- ٣٥٥٨ » ٧١٤٨ وانظر ما يأتي : ٧٧٦٧ ، ٧٧٦٨ ، ٧٧٦٩ ، ٧٧٧٠ ،
٧٩٠٤ .
- ٣٥٥٩ » ٧١٤٩ سيأتي : ٧٥٩٥ ، من رواية الزهري ، عن أبي سلمة ، عن
أبي هريرة .
- ٣٥٦٠ » ٧١٥١ سيأتي مختصراً : ٧٨١٠ ، من حديث الزهري ، عن ابن
المسيب ، عن أبي هريرة . و ٧٨١١ ، من رواية أيوب ،
عن ابن سيرين .
- وسيأتي : ٧٦٧٤ ، من وجه آخر ، أنها المعصر .
وانظر النتج ٢ : ٣٤٤ - ٣٥١ . والتلخيص ، ص : ١٤٠ .
- ٣٥٦١ » ٧١٥٥ ورواه أحمد أيضاً ، مختصراً : ٧٨٥٤ ، من رواية محمد بن
زياد ، عن أبي هريرة .
- ٣٥٦٢ » ٧١٥٩ انظر الطبري : ٢٥٢١ - ٢٥٢٣ ، بمعناه ، مرفوقاً على ابن
مسعود .
- ٣٥٦٣ » ٧١٦١ ورواه الطبري في التفسير ٨ : ٧١ (طبعة بولاق) ، عن
سفيان بن وكيع ، عن محمد بن فضيل وجريز ، عن عمارة ،
بهذا الإسناد . ثم رواه ، ص : ٧٢ عن أبي كريب ، عن
ابن فضيل ، عن عمارة ، به .

وانظر ما مضى : ١٦٧١ . وما يأتي : ٧٦٩٧ .

٣٥٦٤ الحديث ٧١٧٤ وانظر ما يأتي : ٧٥٩٦ .

٣٥٦٥ » ٧١٧٥ سيأتي : ٧٨٨٤ ، عن يزيد بن هرون ، عن هشام بن حسان . وفيه تفسير هشام للاختصار المنهى عنه في الحديث .

٣٥٦٦ » ٧١٧٦ سيأتي : ٧٧٣٤ ، من رواية عبد الرزاق ، عن هشام ، بهذا الإسناد .

٣٥٦٧ » ٧١٧٧ نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ١٣٩ ، عن هذا الموضع .

٣٥٦٨ » ٧١٧٩ سيأتي مطولاً : ٧٧٩٩ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن محمد بن زياد .

٣٥٦٩ » ٧١٨١ ورواية عبد الرزاق عن معمر ، ستأتي مطولة : ٧٦٨٩ .

٣٥٧٠ » ٧١٨٢ سيأتي : ٧٦٩٤ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، بهذا الإسناد .

وسياًتي مختصراً : ٧٨٦٦ ، ٧٩٠٢ ، ٨٢٣٧ ، من رواية ابن

أبي ذئب ، عن عجلان مولى المشمعل ، عن أبي هريرة .

٣٥٧١ » ٧١٨٣ سيأتي : ٧٦٣١ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري به .

وسياًتي : ٧٦٣٠ ، ضمن حديث مطول ، عن عبد الرزاق ،

عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

٣٥٧٢ » ٧١٨٤ سيأتي : ٧٦٦٤ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، بهذا الإسناد .

وسياًتي : ٧٢٦٦ ، من رواية ابن عيينة ، عن الزهري .

ومن وجه آخر عن أبي هريرة : ٧٤٧٢ .

وفي الشرح إشارة إلى رواية في البخاري ١١ : ١٥٤ . وصواب

رقم الجزء : ٦ .

٣٥٧٣ » ٧١٨٥ سيأتي : ٧٦٠١ ، من رواية معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

وسياتى نحو معناه : ٧٦٨١ - ، من رواية نافع بن جبير ، عن
أبي هريرة .

وسياتى أوله : ٧٥٧٤ ، من رواية إبراهيم بن سعد ، عن
الزهري .

٣٥٧٤ الحديث ٧١٨٦ سياتى : ٧٨٥٩ ، من رواية حنظلة بن أبي سفيان ، عن
سالم بن عبد الله ، عن أبي هريرة .

٣٥٧٥ » ٧١٨٧ سياتى : ٧٦٤٧ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن
الزهري ، عن ابن المسيب - وحده - عن أبي هريرة .

٣٥٧٦ » ٧١٨٨ سياتى : ٧٧٦٢ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، بهذا
الإسناد .

ويأتى معناه : ٧٦٧٦ ، من رواية نافع بن جبير ، عن أبي
هريرة .

٣٥٧٧ » ٧١٨٩ سياتى بنحوه : ٧٧٤٦ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ،
بهذا الإسناد ، مختصراً قليلاً . وهو في جامع المسانيد
٧ : ١٤٠ - ١٤١ . وقال : « رواه مسلم ، وأبو داود ، من
طريق معمر ، به » .

٣٥٧٨ » ٧١٩١ سياتى : ٧٧٢٢ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، بهذا
الإسناد .

٣٥٧٩ » ٧١٩٢ وانظر : ٧٢٣٤ ، ٧٨٤٦ .

٣٥٨٠ » ٧١٩٤ سياتى أيضاً : ٧٥٩٦ ، من رواية الأعمش ، عن ذكوان ،
عن أبي هريرة .

٣٥٨١ » ٧١٩٦ سياتى : ٧٧٣٦ ، من طريق هشام بن حسان ، عن ابن
سيرين ، بلفظ : « أفترلت على التوراة » .

وسياتى نحوه أيضاً : ٧٨٦٩ ، من رواية أيوب ، عن ابن
سيرين .

٣٥٨٢ » ٧١٩٩ سياتى بنحوه : ٧٧٦٦ .

- ٣٥٨٣ الحديث ٧٢٠٠ سبقت الإشارة إلى رواية هشام وابن عون ، عن ابن سيرين ،
عن أبي هريرة ، هذا الحديث - أثناء مسند ابن عمر ،
لمناسبة حديث له : ٤٩٥٠ ، ٤٩٥١ .
- وسياتى : ٧٣٧٠ ، من رواية ابن عيينة ، عن أيوب ، عن
ابن سيرين . وياتى : ٧٨٠٧ ، من رواية معمر ، عن أيوب .
ورواه ابن حبان فى صحيحه ٤ : ٣٠٥ - ٣٠٦ (من مخطوطة
الإحسان) ، من طريق أيوب ، عن ابن سيرين ، مطولاً .
ثم رواه مرة أخرى ٤ : ٣١٥ ، ثم مرة ثالثة ٤ : ٣١٦ -
٣١٧ ، من طريق أيوب .
- ٣٥٨٤ » ٧٢٠١ وسياتى : ٧٦١٦ ، من رواية أيوب ، عن ابن سيرين ، عن
أبي هريرة .
ويأتى مطولاً : ٧٦٣٩ ، من رواية معمر ، عن الزهرى ،
عن ابن المسيب وأبي سلمة ، أو أحدهما ، عن أبي هريرة .
ورواه الخطيب فى تاريخ بغداد ١١ : ٣٧٦ - ٣٧٧ ، من
طريق شعبة ، عن ابن عون ، به .
- ٣٥٨٥ » ٧٢٠٢ سياتى : ٧٥٧٧ ، من رواية الزهرى ، عن أبي عبيد مولى
عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة .
- ٣٥٨٦ » ٧٢٠٣ وانظر حديثاً آخر فى معناه ، مختصراً ، لأبي هريرة ، فى
الزوائد ١٠ : ٣٥٢ ، عن المسند أيضاً .
- ٣٥٨٧ » ٧٢٠٨ سياتى من رواية مالك : ٧٧١٥ .
- ٣٥٨٨ » ٧٢١٥ وانظر : ٧٥٨٤ ، ٧٦٥٢ ، ٧٧٥٢ .
- ٣٥٨٩ » ٧٢١٧ سياتى مطولاً : ٧٧٤٠ ، من رواية معمر ، عن الزهرى ،
بهذا الإسناد .
- ٣٥٩٠ » ٧٢١٨ نقله ابن كثير فى التفسير ٢ : ٢٤٢ ، عن هذا الموضع من
المسند . وقال : « وقد رواه الشيخان ، من حديث مالك » .
وسياتى : ٧٦٢٨ ، من رواية معمر ، عن الزهرى ، عن حميد

- بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، بنحوه .
 ٣٥٩١ الحديث ٧٢١٩ سيأتي مطولاً مفصلاً : ٧٦٤٤ ، من رواية معمر ، عن
 الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
 ويأتي : ٧٦٤٥ ، من رواية معمر ، عن الزهري ، عن أبي
 بكر بن عبد الرحمن وأبي سلمة .
 ويأتي : ٧٦٤٦ ، من رواية ابن جريج ، عن الزهري ، عن
 أبي بكر بن عبد الرحمن .
 وقد أشرنا في الشرح إلى موضعه في صحيح مسلم ١ : ٢١٥ .
 وصواب رقم الصفحة : ١١٥ .
- ٣٥٩٢ » ٧٢٢٠ سيأتي أيضاً : ٧٧١٦ ، من رواية عبد الرزاق ، عن مالك ،
 بنحوه .
 ويأتي : ٧٧٣٢ : مطولاً ، عن عبد الرزاق ، عن مالك ،
 عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .
- ٣٥٩٣ » ٧٢٢٥ سيأتي : ٧٧٢٤ ، عن عبد الرزاق ، عن مالك ، به .
- ٣٥٩٤ » ٧٢٢٩ سيأتي : ٧٢٤٩ ، ٧٦٤٩ ، ٧٦٥١ ، من رواية الزهري ،
 عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة .
 ويأتي : ٧٢٥١ ، ٧٦٥٠ ، من رواية الزهري ، عن أبي
 سلمة ، عن أبي هريرة .
- ٣٥٩٥ » ٧٢٣٤ وانظر : ٧٨٤٦ .
- ٣٥٩٦ » ٧٢٣٦ سيأتي نحو معناه : ٧٨٥٧ ، من رواية الأعرج ، عن أبي
 هريرة .
- ٣٥٩٧ » ٧٢٣٧ ويأتي أيضاً : ٧٧٩١ ، من رواية معمر ، عن الزهري .
- ٣٥٩٨ » ٧٢٣٨ في المتن : « ومن وثق شرهما » - وصوابه « شرها » ، بإفراد
 الضمير .
- ٣٥٩٩ » ٧٢٣٩ سيأتي مختصراً : ٧٥٧٠ ، من رواية إبراهيم بن سعد ، عن
 الزهري .

- ٣٦٠٠ الحديث ٧٢٤٣ سيأتي مطولاً مرة أخرى : ٧٦٤٧ .
- ٣٦٠١ » ٧٢٤٤ سيأتي نحو معناه : ٧٧٠٢ ، من رواية معمر ، عن الزهري
عن ابن المسيب .
وانظر معناه ، من وجه آخر ، ضمن حديث رواه الطبري :
٢٢٠٦ ، ٢٢٠٧ ، من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن
أبيه ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٠٢ » ٧٢٤٥ سيأتي : ٧٦٠٢ ، من طريق معمر وابن جريج ، عن
الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٠٣ » ٧٢٤٦ وسيأتي بنحوه : ٧٧٠٨ ، من رواية معمر ، عن الزهري ،
عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٠٤ » ٧٢٤٧ سيأتي مختصراً : ٧٦٨٦ ، من رواية معمر ، عن الزهري .
- ٣٦٠٥ » ٧٢٥٠ سيأتي : ٧٨١٧ ، من رواية الزهري ، عن أبي سلمة ، عن
أبي هريرة - دون كلمة أبي هريرة التي في آخره .
- ٣٦٠٦ » ٧٢٥٣ كلمة « جرحها » - ضبطناها بضم الجيم تبعاً للنسخة اليونانية
من البخاري (ج ٩ ص ١٢ من الطبعة السلطانية) . وكذلك
قال القسطلاني في شرحه ١٠ : ٥٩ - « بضم جيم جرحها في
الفرع . وقال في الفتح : بفتحها لا غير » . والحافظ في الفتح
إنما قلده الأزهرى تقليداً . وقال ابن الأثير في النهاية : « الجرح
ههنا بفتح الجيم ، على المصدر ، لا غير . قاله الأزهرى .
فأما الجرح بالضم ، فهو الاسم » . وهذا تحكم من الأزهرى
وابن الأثير ، دون دليل .
- ٣٦٠٧ » ٧٢٥٤ وستأتي قصة الدعاء وحدها : ٧٧٨٩ ، من رواية الزهري ،
عن أبي سلمة .
- ٣٦٠٨ » ٧٢٥٦ سيأتي بنحوه ، ضمن الحديث : ٧٦٦٨ . ويأتي وحده ،
بمعناه : ٧٨٩٦ .

- ٣٦٠٩ الحديث ٧٢٥٧ سيأتي : ٧٥٧٢ ، من رواية الزهري ، عن الأغرّ وأبي سلمة ، عن أبي هريرة .
- وسياًنى - هو والذي بعده ، حديثاً واحداً - : ٧٧٥٤ ، ٧٧٥٥ ، من طريق الزهري ، عن الأغرّ .
- ٣٦١٠ ٧٢٥٩ سيأتي : ٧٦٥٦ ، من طريق معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
- ٣٦١١ ٧٢٦٠ سفيان : هو ابن عيينة . ورواية أحمد - هذه - أشار إليها الخافظ في الفتح ١٠ : ٢٨٢ .
- ٣٦١٢ ٧٢٦١ سيأتي : ٧٧٤٩ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة - معاً - عن أبي هريرة ، دون شك .
- ٣٦١٣ ٧٢٦٢ سيأتي : ٧٦٦٢ ، من رواية معمر ، عن الزهري .
- ٣٦١٤ ٧٢٦٣ ذكره ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ١٥٨ - ١٥٩ . ثم قال : « رواه مسلم عن قتيبة ، وأبي بكر ، وعمرو الناقد ، وزهير . وأبو داود عن أحمد بن محمد بن أبي خلف . والترمذى عن عبد الجبار بن العلاء ، وسعيد بن عبد الرحمن . والنسائى عن إسحق ، عن أبي بكر وعبد بن الصباح - تسعتهم عن سفيان . وقال الترمذى : حسن صحيح . قال : ورواه يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . »
- ٣٦١٥ ٧٢٦٨ سيأتى مختصراً قليلاً : ٧٨٢٠ ، من رواية ابن جريج ، عن الزهري .
- ٣٦١٦ ٧٢٧٣ هذا الحديث والحديثان بعده ، ذكرها ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٢٢٥ - ٢٢٦ .
- وزيادة [والله الموعود . . .] إلخ - التي زدناها من ك ، كما ذكرنا في الشرح - ثابتة في جامع المسانيد . فظهر أنها هي الصواب .

٣٦١٧ الحديث ٧٢٧٤ وروى الحاكم في المستدرک ٢ : ٢٧١ ، نحو معناه مختصراً ،
من طريق أبي أسامة ، عن طلحة بن عمرو ، عن عطاء بن
أبي رباح ، عن أبي هريرة . وقال : « هذا حديث صحيح
الإسناد ، ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
وانظر تفسير الطبري : ٢٣٧٧ .

- ٣٦١٨ » ٧٢٧٦ سيأتي : ٧٦٨٨ ، من رواية معمر ، عن الزهري .
٣٦١٩ » ٧٢٧٧ سيأتي : ٧٦١٣ ، من رواية معمر ، عن الزهري ، عن ابن
المسيب والأعرج ، عن أبي هريرة ، مطولاً .
وانظر ما يأتي : ٧٨٧١ .
٣٦٢٠ » ٧٢٧٩ سيأتي كاملاً مطولاً ، بهذا الإسناد : ٧٨٦٨ .
وسيأتي كرواية مسلم ، من طريق معمر : ٧٧٧٤ .
٣٦٢١ » ٧٢٨٠ سيأتي : ٧٤٣٢ ، ٧٤٣٢ م ، ٧٤٣٣ ، ٧٥٠٨ ، ٧٥٩٠ ،
٧٨٠٢ ، ٧٦٦٠ .
٣٦٢٢ » ٧٢٨٢ وانظر أيضاً : ٧٤٥١ .
٣٦٢٣ » ٧٢٨٣ سيأتي : ٧٥٤١ ، من رواية الأعمش ، عن أبي صالح ،
عن أبي هريرة .
وانظر : ٧٨٨٠ ، ٧٨٨١ ، ٧٨٨٢ .
٣٦٢٤ » ٧٢٨٤ سيأتي : ٧٦٨٠ ، من رواية ابن جريج ، عن الزهري ، به .
ويأتي : ٧٧٩٠ ، من رواية معمر ، عن الزهري ، مختصراً .
و ٧٨٠٩ ، من روايته عنه ، مطولاً .
٣٦٢٥ » ٧٢٨٥ سيأتي : ٧٦٢٦ ، من رواية معمر ، عن الزهري .
وسيأتي تفسير « السام » ، مرفوعاً صريحاً : ٧٥٤٨ ، من
رواية محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
٣٦٢٦ » ٧٢٨٦ سيأتي مثل معناه مرفوعاً ، في الختم أيضاً ، وزيادة
« والنقيير » - : ٧٧٣٨ ، من رواية معمر ، عن الزهري ،
عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

- ٧٢٨٩ الحديث ٧٢٨٩ وانظر : ٧٨٨٨ .
- ٣٦٢٨ » ٧٢٩٠ في شرح قوله « ليس منا » - انظر أيضاً شرح الطحاوية
بتحقيقنا ، ص : ٢٧٨ .
- ٣٦٢٩ » ٧٢٩٣ هو في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٢٩٠ .
وسياق : ٧٣٩١ ، ٧٤٤٨ .
- ٣٦٣٠ » ٧٢٩٧ سياق مطولاً : ٧٤٩١ ، ٧٥٢٠ .
- ٣٦٣١ » ٧٢٩٨ وسياق مطولاً : ٧٧٢٣ ، عن عبد الرزاق ، عن مالك ،
عن أبي الزناد .
- ٣٦٣٢ » ٧٣٠٢ رواه ابن ماجه : ١٧٥٠ ، من طريق ابن عيينة . ورواه
الترمذي ٢ : ٦٦ . وقال : « حديث حسن صحيح » .
وسياق معناه ، مطولاً : ٧٧٣٥ ، من رواية هشام ، عن
ابن سيرين ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٣٣ » ٧٣٠٣ سياق مختصراً : ٧٣٧٤ . وبأطول قليلاً : ٧٥١٥ .
وانظر ما يأتي : ٧٦٨٤ ، ٧٨١٢ .
- ٣٦٣٤ » ٧٣٠٤ وسياق بنحوه : ٧٥٤٧ ، من رواية أبي سلمة ، عن أبي
هريرة .
- ٣٦٣٥ » ٧٣٠٥ وانظر : ٧٤٥٩ .
- ٣٦٣٦ » ٧٣٠٦ هو في الترغيب والترهيب مرة أخرى : ٢٢٤ .
وانظر : ٧٥٢٨ .
- ٣٦٣٧ » ٧٣٠٨ وسياق أيضاً : ٧٦٩٣ ، من رواية ابن طاوس ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة .
- ٣٦٣٨ » ٧٣١١ سياق نحو معناه : ٧٦٠٥ ، من رواية سهيل ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة .
وانظر المنتقى : ٣٩٢٩ - ٣٩٣١ .
- ٣٦٣٩ » ٧٣١٤ سياق : ٧٥٤٦ ، من رواية أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٤٠ » ٧٣١٧ في المتن « إلى من فوقه » - وفي « إلى من [هو] فوقه » ،
بزيادة « هو » .

- ٣٦٤١ الحديث ٧٣١٨^(٢) صواب الرقم الصغير (٣) ، في ص ٤٣ .
والحديث سيأتي : ٧٤٧٩ ، من رواية موسى بن يسار ، عن
أبي هريرة .
- ٣٦٤٢ » ٧٣٢٠ سيأتي : ٧٦٨٣ ، من رواية يحيى بن أبي كثير ، عن أبي
سلمة ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٤٣ » ٧٣٢١ أشرنا في الشرح مرتين إلى رواية مسلم إياه مرتين ٢ : ٢٠٢ -
وصواب رقم الصفحة ٣٠٢ .
- والحديث سيأتي : ٧٥١٢ ، من رواية الزهري ، عن عطاء
بن يزيد اللبي .
وانظر : ٧٤٣٨ .
- ٣٦٤٤ » ٧٣٢٤ وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود : ٤٢٩٧ . وما يأتي :
٧٩٠٣ .
- ٣٦٤٥ » ٧٣٢٨ سيأتي : ٧٦٧٢ ، من رواية الزهري ، عن عمر بن عبد العزيز ،
عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، والزهري ، عن سعيد بن
المسيب - كلاهما عن أبي هريرة .
- ٣٦٤٦ » ٧٣٣٠ سيأتي مطولاً : ٧٤٢٨ ، من رواية الأعمش ، عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة .
ويأتي أيضاً : ٧٦٤٣ ، من رواية الزهري ، عن أبي سلمة ،
عن أبي هريرة .
- ٣٦٤٧ » ٧٣٣٢ سيأتي : ٧٤٤٦ ، من رواية أبي الزناد أيضاً .
وسيأتي مختصراً : ٧٥٣٢ ، من رواية معمر ، عن همام بن
منبه ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٤٨ » ٧٣٣٤ سيأتي : ٧٥٠٥ ، من رواية أبي سلمة ، عن أبي هريرة .
ويأتي : ٧٧١٢ ، من رواية داود بن قيس ، عن موسى بن
يسار ، عن أبي هريرة .
ويأتي : ٧٧٩٢ ، من رواية الزهري ، عن أبي هريرة -

منقطعاً . ومن رواية محمد بن زياد ، عن أبي هريرة — متصلاً .
وقد ذكر الشرح — فيمن رواه — ابن ماجة أيضاً ، وسهونا
عن إثبات رقمه فيه . وهو : ٣٢٨٩ .

٣٦٤٩ الحديث ٧٣٣٦ سيأتي مطولاً : ٧٤٨٤ ، من رواية ابن إسحاق ، عن أبي
الزناد ، عن الأعرج ، ومن روايته عن موسى بن يسار —
كلاهما عن أبي هريرة .

٣٦٥٠ » ٧٣٣٧ وانظر ما يأتي : ٧٨٧٧ .

٣٦٥١ » ٧٣٣٨ سيأتي ما يتعلق بالسواك : ٧٨٤٠ ، من رواية أبي سلمة ،
عن أبي هريرة . و ٧٨٤١ ، من رواية سعيد المقبري ، عن
أبي هريرة .

٣٦٥٢ » ٧٣٣٩ في المتن « ولا يتخلفوا عني » . هكذا ثبت في الأصول الثلاثة
بجذف النون ، مع أن « لا » نافية ، كما هو ظاهر .

٣٦٥٣ » ٧٣٤١ سيأتي : ٧٤٤٠ ، من رواية أبي صالح وأبي رزين — عن أبي
هريرة .

ويأتي : ٧٥٩٣ ، من رواية ابن سيرين ، عن أبي هريرة .
ويأتي : ٧٦٥٩ ، من رواية زياد بن سعد ، عن ثابت بن
عياض ، عن أبي هريرة .

ويأتي : ٧٦٥٩ م من رواية زياد بن سعد ، عن هلال بن
أسامة ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

٣٦٥٤ » ٧٣٤٣ في المتن « ولينعلهما » — وضبط بضم فوق الياء وكسرة تحت
العين ، وهو خطأ . صوابه : فتح الياء والعين بينهما نون
ساكنة ، من الثلاثي .

والحديث سيأتي بنحوه : ٧٧٩٩ ، من رواية معمر ، عن
محمد بن زياد ، عن أبي هريرة .

٣٦٥٥ » ٧٣٤٤ وسيأتي من وجهين آخرين : ٧٤٤٧ ، ٧٧٢٣ .

٣٦٥٦ » ٧٣٤٨ روى البخاري أوله ، في التاريخ الكبير ١ / ١ / ١٣٣ ،

- عن أبي نعيم ، عن سفیان ، عن سمی ، به .
 ۳۶۵۷ الحدیث ۷۳۵۱ وانظر : ۷۲۶۴ ، ۷۷۰۷ .
- ۳۶۵۸ » ۷۳۵۵ فی المتن (ص ۹۴) : « وقذف الله عز وجل فی قلبه » -
 کذا فی الأصول الثلاثة ، والمراد : أنه قذف فی قلبه الإیمان .
 فحذف المفعول للعلم به من سیاق القول .
 وفیه أيضاً (ص ۹۵) : « خلی عنه » - أی : أن رسول الله
 صلی الله علیه وسلم خلی عنه فساقر . وكلمة « خلی » رسمت
 فی ك بالألف .
- ۳۶۵۹ » ۷۳۶۰ أشرنا فی الشرح إلى رواية أبي داود . ولكن رواية أبي داود ،
 فیها : « عن سفیان ، عن ابن عجلان ، عن أبيه » - ليس
 فیه « بكبر بن عبد الله » بین ابن عجلان وأبيه .
 وانظر تفسیر الطبری : ۷۶۳ . ومجمع الزوائد ۴ : ۴۷ .
- ۳۶۶۰ » ۷۳۶۱ رواه البيهقی فی السنن الكبرى ۷ : ۱۰۳ ، من طریق
 الشافعی ، عن ابن عیینة . ثم رواه من طریق ابن أبي عمر ،
 عن ابن عیینة . ثم رواه من رواية الأعمش ، عن أبي
 صالح ، عن أبي هريرة .
 وذكره الطبری فی التفسیر : ۱۲۳۴ ، معلقاً ، دون إسناد .
 ووقع خطأ فی لفظ الطبری ، فی آخره . أرجح أنه من النسخین .
- ۳۶۶۱ » ۷۳۶۵ وسیأتی : ۷۳۹۰ ، من رواية ابن عیینة ، عن أيوب بن
 موسى ، عن عطاء بن میناء ، عن أبي هريرة .
 وانظر : ۷۷۶۴ .
- ۳۶۶۲ » ۷۳۶۹ سیأتی بعض معناه ، ضمن الحدیث : ۷۴۲۹ ، من رواية
 أبي صالح ، عن أبي هريرة .
- ۳۶۶۳ » ۷۳۷۱ ورواه البخاری أيضاً ۱۰ : ۴۷۳ ، عن ابن المدینی ، عن
 سفیان ، عن أيوب .

- ٣٦٦٤ الحديث ٧٣٧٢ سيأتي بهذا الإسناد مرة أخرى : ٧٥٢٣ .
ويأتي : ٧٦٤١ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ،
عن ابن سيرين .
ويأتي : ٧٧١٤ ، من طريق داود بن قيس ، عن موسى بن
يسار ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٦٥ » ٧٣٧٤ سيأتي : ٧٦٨٤ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ، عن
أيوب ، بنحوه .
وانظر : ٧٦٨٥ .
- ٣٦٦٦ » ٧٣٧٥ سفيان - شيخ أحمد هنا - : هو ابن عيينة . وأما سفيان في
روايته البخاري ومسلم - فهو الثوري . والحديث سيأتي :
١٠٢٧٩ ، من طريق الثوري أيضاً . وكذلك رواه الطبري في
التفسير : ٣٧٢٤ ، من طريق الثوري .
- ٣٦٦٧ » ٧٣٧٦ بينا في الشرح اختلافهم في شخص « الأغر » التابعي الراوي
عن أبي هريرة . وسيأتي بحث مفصل في تحقيق ذلك ،
وإثبات ما رجحنا هنا ، أنه شخص واحد ، اسمه « سلمان » ،
وله كنيتان - في شرح الحديث : ٧٤٧٥ .
- والحديث رواه الدولابي في الكنى والأسماء ٢ : ١١٣ ، عن
النسائي ، عن قتيبة ، عن أبي عوانة ، عن عطاء ، عن الأغر
أبي مسلم ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً .
- ٣٦٦٨ » ٧٣٨٠ في الإسناد : « سمعه من محمد بن قيس » . وفي ح « عن » -
وهو خطأ مطبعي ، صححناه من الأصول المخطوطة .
والحديث في جامع المسانيد ٧ : ٣٧٤ ، عن هذا الموضع .
وقد أشار إليه الحافظ محمد بن طاهر المقدسي ، في كتاب
الجمع بين رجال الصحيحين ، ص : ٤٧٦ ، في ترجمة
(محمد بن قيس) . ثم قال : « وقد سئل أبو عبد الله
اليشكري ، وكان - من الحفاظ - عن هذا الحديث ؟

فقال : هذا مرسل ، محمد بن قيس لم يسمع من أبي هريرة شيئاً .

أقول : وهذه دعوى لا دليل عليها . ومحمد بن قيس : تابعي قديم . والحديث رواه مسلم ، وأشار إليه البخاري في الكبير ، كما ذكرنا في التخريج ، ولم يذكر له علة . وكفى بهما حجة .

ورواه البخاري أيضاً ٨ : ٣٢٩ ، ٣٣٠ . وشرحه الحفاظ في الفتوح شرحاً وافياً ، وأشار إلى أكثر طرقه ورواياته ١١ : ٤٤١ - ٤٤٨ .

وسياتي مختصراً : ٧٥٧٨ ، ٧٥٧٩ ، من رواية الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة .

وسياتي بأخصر من ذلك : ٧٦٢٣ ، من رواية الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . و ٧٦٢٤ ، من رواية أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

٣٦٧٠ » ٧٣٨٢ هو في جامع المسانيد والسنن ٧ : ٢١٥ ، تحت عنوان : « عبد الله بن عمرو بن عبد القاري ، عنه » . يعني عن أبي هريرة .

٣٦٧١ » ٧٣٩١ بينا في الشرح أنه حذف من الإسناد « عن عراك بن مالك » ، وأنه خطأ قديم من النسخين . ويدل على أنه خطأ قديم أيضاً : أنه كذلك بحذفه في جامع المسانيد ٧ : ١٨٦ ، عن هذا الموضع .

والحديث سيأتي : ٧٤٤٨ ، من رواية عبد الله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن أبي هريرة . ولكنه سيأتي : ٧٧٤٣ ، من طريق إسماعيل ، عن مكحول ، عن عراك ، عن أبي هريرة - بحذف « سليمان بن يسار » ، بين مكحول وعراك .

٣٦٧٢ » ٧٣٩٢ نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٣٨٥ ، عن هذا الموضع . وانظر : ٧٨٦٣ .

- ٣٦٧٣ الحديث ٧٣٩٣ في المتن : « فليهود غداً » - في ع « غد » ، وصححناه من م .
- ٣٦٧٤ » ٧٣٩٥ رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢ : ٢٥٧ ، من طريق سفیان ،
عن الأعمش - مختصراً قليلاً .
- وسياتى : ٧٦٩٢ ، من طريق معمر ، عن الأعمش .
- ٣٦٧٥ » ٧٣٩٨ سياتى : ٧٧٤٥ ، من رواية معمر ، عن يحيى بن أبي كثير .
- ٣٦٧٦ » ٧٣٩٩ وانظر ما يأتى : ٧٥٢٢ ، ٧٥٩٨ .
- ٣٦٧٧ » ٧٤٠١ رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٧ : ٢٥٤ ، من طريق الحسن
بن عرفة ، عن جرير بن عبد الحميد ، شيخ أحمد هنا -
بهذا الإسناد .
- ٣٦٧٨ » ٧٤٠٧ ورواه البخارى في الأدب المفرد ، ص : ١٣٢ ، من طريق
الليث ، عن يونس ، عن الزهرى - مطولاً ، كالرواية
الآتية : ٧٦١٩ .
- ٣٦٧٩ » ٧٤١٣ رواه الطبرى في التفسير : ٤١٧٠ ، من طريق أبي عاصم ،
عن ابن عجلان ، نحوه . مع شىء من الاختصار . وذكره
السيوطى في الدر المنثور ١ : ٢٥٣ ، ونسبه إلى الذين
ذكرناهم .
- ٣٦٨٠ » ٧٤١٤ في المتن : « فليجتنب » - هذا هو الثابت في المخطوطتين ك
م . وفي ع « فليجتنب » .
- ٣٦٨١ » ٧٤١٨ نقله ابن كثير - والحديثين بعده - في جامع المسانيد ٧ : ٢٩ .
وقد أشرنا في الشرح إلى رواية الفضيل بن عياض ، التى
ذكرها الخافظ عن ابن حبان ، وذكرنا موضعها فيه -
ونزید : أن رواية الفضيل ، عن الأعمش ، رواها أيضاً أبو
نعيم في الحلية ٨ : ١١٧ ، من طريق إبراهيم بن الأشعث ،
عن فضيل بن عياض ، به . ثم قال أبو نعيم : هذا مما تفرد
به الأعمش عن أبي صالح . وهو من عيون حديثه ومشاهيره .
رواه عبد الواحد بن زياد ، وأبو بكر بن عياش ، وأبو
معاوية .

وادعاء أبي نعيم تفرد الأعمش به - غير سليم ، فسيأتي :
٧٤٢٠ ، من رواية سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ،
كرواية الأعمش .

٣٦٨٢ الحديث ٧٤٢٠ وانظر : ٧٤٨٣ .

٣٦٨٣ » ٧٤٢١ رواه الخطيب في تاريخ بغداد ١٢ : ١١٤ ، من طريق أبي
يحيى الحماني ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

ورواه أبو نعيم في الحلية ٨ : ١١٩ ، من طريق فضيل بن
عباض ، عن سليمان ، وهو الأعمش ، بهذا الإسناد مختصراً .
ثم قال : « مشهور من حديث الأعمش ، رواه عنه من
القدماء : محمد بن واسع . لم نكتبه من حديث فضيل إلا من
حديث إبراهيم بن الأشعث » .

وانظر : ٧٦٨٧ ، ٧٩٢٩ ، ١٠٥٠٢ .

٣٦٨٤ » ٧٤٢٢ سيأتي معناه : ٧٥٦٤ ، ٧٩١١ ، من رواية عمار بن أبي
عمار ، عن أبي هريرة .

وروى الترمذي معناه ٣ : ١٤٠ ، من طريق سفیان ، عن
الأعمش . وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .
وانظر : ٧٦٤٢ .

٣٦٨٥ » ٧٤٢٤ في المتن : « تزيد عن صلواته » ، وهو الثابت في ح . وهو
خطأ ، صوابه : « على بدل عن » ، كما في المخطوطتين ك
٢ .

والحديث رواه أيضاً أبو داود : ٥٥٩ . وذكره المنذرى في
الترغيب والترهيب - ١ : ١٢٤ - ١٢٥ . وقال : « رواه
البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه
باختصار » .

وسيأتي بعض معناه : ٧٦٠٣ ، من رواية ابن سيرين ، عن
أبي هريرة . و ٧٦٨١ ، من رواية نافع بن جبير ، عن أبي
هريرة .

- وسياتى منه ثواب الخطوات للصلاة : ٧٧٨٨ ، من رواية
محمد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة . و ٧٨٧٩ ، ٨١٠٦ ،
٨٢٢٩ ، من رواية همام بن منبه ، عن أبي هريرة .
وانظر : ٧٥٤٢ .
- ٣٦٨٦ الحديث ٧٤٢٥ هو في جامع المسانيد ٧ : ٣٠ ، عن هذا الموضوع . ثم
قال : « رواه أبو داود ، عن يحيى بن معين ، به » .
وانظر : ٧٦٨٧ ، ٧٩٢٩ ، ١٠٥٠٢ .
- ٣٦٨٧ » ٧٤٢٦ رواه أبو نعيم في الحلية ٧ : ٣٦٣ ، بأسانيد ، من طريق
داود الطائى ، عن الأعمش ، به . وقال : « صحيح من
حديث الأعمش مشهور » .
- وسياتى مختصراً : ٧٦١٦ ، من رواية أيوب ، عن ابن
سيرين ، عن أبي هريرة .
وانظر : ٧٤٩٦ ، ٧٦٣٩ .
- ٣٦٨٨ » ٧٤٢٧ قال المبارك كفورى في شرح الترمذى : « والمراد بسود الرأس
بنو آدم ، لأن رؤسهم سود » .
- ٣٦٨٩ ٧٤٢٩ مضى بعض معناه ، ضمن الحديث : ٧٣٦٩ ، من رواية
ابن سيرين ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٩٠ » ٧٤٣٠ في الشرح ص : ١٧٥ ، س : ٦ من أسفل الصفحة ،
ضمن ما نقلنا عن الفتح ، قوله « لم يأمن أن يؤديه » — والذي
في مطبوعة الفتح : « لم ييأس » . وأنا أرجح أنه خطأ مطبعى ،
إذ لا معنى لحرف « ييأس » هنا . ولذلك صححته إلى « يأمن » .
- ٣٦٩١ » ٧٤٤٠ القسم الأول منه — في ولوغ الكلب — رواه مسلم ١ : ٩٢ ،
من طريق على بن مسهر ، عن الأعمش ، به . ومن طريق
إسماعيل بن زكريا ، عن الأعمش .
- ٣٦٩٢ » ٧٤٤٨ نقله ابن كثير في جامع المسانيد ٧ : ٢٩٠ ، عن هذا
الموضع .
- ٣٦٩٣ » ٧٤٥٤ سياتى بهذا الإسناد مرة أخرى : ٧٦٠٤ .

- ٣٦٩٤ الحديث ٧٤٥٨ سيأتي بعضه مختصراً : ٧٦٥٦ ، من رواية عبد الرزاق ، عن
معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة - وحده .
- ٣٦٩٥ » ٧٤٥٩ سيأتي : ٧٥٩٧ ، من رواية معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ،
به .
- ٣٦٩٦ » ٧٤٦٦ أشار أبو نعيم في الحلية ٣ : ٤٢ ، إلى رواية يزيد بن هرون
- هذه - عن ابن عون .
- ٣٦٩٧ » ٧٤٦٨ وانظر ما يأتي : ٧٦٥٤ ، من رواية الزهري ، عن ابن المسيب
وأبي سلمة ، أو أحدهما ، عن أبي هريرة .
- ٣٦٩٨ » ٧٤٧٤ بعض معناه سيأتي : ٧٥٦٥ ، عن أبي كامل ، عن حماد
- وهو ابن سلمة - عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ،
مرفوعاً .
- ٣٦٩٩ » ٧٤٧٦ ورواه البخاري في التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ٢٧٨ ، من
طريق محمد بن عبد الرحمن ، عن أبي عبد الله مولى الخبذعيين ،
عن أبي هريرة .
- ٣٧٠٠ » ٧٤٨٧ سيأتي بنحوه : ٧٥٣٤ ، من حديث أبي سلمة ، عن أبي
هريرة .
- ٣٧٠١ » ٧٤٩٢ في المتن « ما تركتكم » . هذا هو الصواب الثابت في
المخطوطتين ك ٢ ، وهو الواضح المعروف . وفي ٤ « تركتم » .
وهو خطأ .
- ٣٧٠٢ » ٧٤٩٤ سيأتي : ٧٨٦٢ ، من رواية عبد الرزاق وابن بكر ، عن
ابن جريج ، عن عطاء .
- ويأتي : ٧٨٢١ ، من رواية ابن بكر - وحده - عن ابن
جريج .
- ٣٧٠٣ » ٧٤٩٦ وانظر شرح « الفدادين » - في الفتح ٦ : ٢٥٠ .
وانظر ما يأتي : ٧٦٣٩ .
- ٣٧٠٤ » ٧٤٩٩ وكذلك رواه ابن حبان في صحيحه ٣ : ٢٠ (من مخطوطة

الإحسان) ، من طريق محمد بن عبيدة ، بلفظ : « المرء في القرآن كفر » .

٣٧٠٥ الحديث ٧٥٠٠ وسيأتي من أوجه ، عن أبي هريرة : ٧٥٨٢ ، ٧٦١١ ، ٧٧٧٩ .

٣٧٠٦ • ٧٥٠٥ وسيأتي : ٧٧٩٢ ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي هريرة ، منقطعاً — دون ذكر أبي سلمة . وعن معمر ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة — متصلًا .
٣٧٠٧ • ٧٥٠٧ سيأتي : ٧٥٧١ ، من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة .

ويأتي : ٧٧٦٥ ، من رواية الزهري ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ، أو عن أحدهما ، عن أبي هريرة .
ويأتي بنحوه : ٧٨٥١ ، من رواية أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .

٣٧٠٨ • ٧٥٠٨ سيأتي أيضاً ، من رواية الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة : ٧٨٠٢ ، ٧٥٩٠ .

٣٧٠٩ • ٧٥٠٩ سيأتي : ٧٦٦٨ ، من رواية ابن سيرين ، عن أبي هريرة .
٣٧١٠ • ٧٥١٠ سيأتي : ٧٥٧٢ ، من رواية الزهري ، عن الأغرّ وأبي سلمة ، عن أبي هريرة .

ويأتي أيضاً — مع الذي بعده : ٧٧٥٣ ، ٧٧٥٤ ، ٧٧٥٥ ، من رواية الزهري ، عن الأغرّ .

٣٧١١ • ٧٥١٢ وسيأتي : ٧٦٢٥ ، من رواية معمر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد .

٣٧١٢ • ٧٥١٨ سيأتي : ٧٥٩٢ ، من رواية أيوب ، عن ابن سيرين .
ويأتي بنحوه : ٧٨٥٥ ، من رواية أبي مرجم ، عن أبي هريرة .

٣٧١٣ • ٧٥٢٢ وانظر أيضاً : ٧٥٩٨ .

- ٣٧١٤ الحديث ٧٥٢٥ سيأتي : ٧٦٥٥ ، من رواية عبد الرزاق ، عن معمر ،
بنحوه .
- ٣٧١٥ » ٧٥٢٩ سيأتي أيضاً : ٧٧٨٥ ، من رواية طاوس ، عن ابن عباس ،
عن أبي هريرة .
- ٣٧١٦ » ٧٥٣٩ وانظر ما يأتي : ٧٧٧٣ ، من رواية الزهري ، عن أبي سلمة .
- ٣٧١٧ » ٧٥٤٠ في المتن : « ويظهر الفتن » - هكذا ثبت في الأصول
الثلاثة بالياء في « يظهر » .
- والحديث سيأتي : ٧٨٥٩ ، عن إسحق بن سليمان ، عن
حنظلة ، به .
- ٣٧١٨ » ٧٥٤٢ وانظر : ٧٦٠٣ ، ٧٨٧٩ ، ٨١٠٦ ، ٨٢٢٩ .
- ٣٧١٩ » ٧٥٤٣ وفي تفسير الطبري رواية أخرى ، بمعناه ، مطولة ، بإسنادين
٢١٨٣ ، ٢١٨٤ .
- ٣٧٢٠ » ٧٥٥٠ نقلنا في الشرح عن المنذرى أنه رواه ابن حبان . وهو في
صحيح ابن حبان ٣ : ٢١ ، (من مخطوطة الإحسان) .
- ٣٧٢١ » ٧٥٥٣ في المتن ، ص : ٢٨٧ س ٣ : « لا يؤدي حقها » - في ك
« لا يؤدي منها حقها » . وزيادة كلمة « منها » ليست في
ع ٢ ولا جامع المسانيد ٧ : ٧٧ - ٧٨ .
- وفيه أيضاً ، ص : ٢٨٩ س ١ - ٢ : « وإن مرت فما
أكلت » - كذا في الأصول الثلاثة . وفي جامع المسانيد :
« وإن مرت [بمرج] فما أكلت » .
- وفيه أيضاً ، ص : ٢٨٩ س ٤ : « تكراً » - في ع « تكريماً » .
وهو خطأ ، صححناه من ك ٢ وجامع المسانيد .
- وفيه أيضاً ، ص : ٢٩٠ س ١ : « وعسرهما ويسرها » - في
جامع المسانيد « في عسرهما ويسرها » .
- وفيه أيضاً ، ص : ٢٩٠ س ٣ : « إلا الآية الفاذة » - في ك
« إلا هذه الآية الفاذة » ، بزيادة « هذه » ، فلم نردها ، لعدمها
في الأصلين الآخرين وجامع المسانيد .

والحديث سيأتي أوله ، في مانع الزكاة ، مختصراً : ٧٧٠٦ ،
من رواية معمر ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة .

فهارس الجزء الرابع عشر

المسانيد

ص

٣ - من مسند أبي هريرة (رقم ٧٥٥٦ - ٧٨٧٠)

إحصاء

جريدة المراجع

الاستدراك

الأبواب

التحقيق والتعليل

الأبواب

الإيمان - ١

دخول الجنة ، بفضل من الله ورحمة ٧٥٧٧

احتج آدم وموسى . . . فقال آدم : وأنت موسى الذى

اصطفاك الله بكلامه ورسالته ، تلومنى على أمر قدّر علىّ قبل

أن أخلق ؟ فحج آدم موسى ٧٥٧٨ ، ٧٥٧٩ ، ٧٦٢٣ ،

٧٨٤٣ ، ٧٦٢٤

أى الأعمال أفضل ؟ قال : إيمان بالله ورسوله - إلخ ٧٥٨٠ ،

٧٨٥٠ ، ٧٦٢٩

ينزل ربنا كل ليلة ، حين يبقى ثلث الليل الآخر ، إلى سماء

الدنيا ، فيقول : من يدعونى فأستجيب له ؟ من يسألنى فأعطيه ؟

من يستغفرتني فأغفر له ؟ حتى يطلع الفجر ٧٥٨٢ ، ٧٦١١ ،
٧٧٧٩ .

إن لله تسعة وتسعين اسماً ، مائة إلا واحداً ، من أحصاها دخل
الجنة ٧٦١٢ .

إنه وتر يحب الوتر ٧٦١٢ ، ٧٧١٧ ، ٧٧١٨ .
إن الله إذا أحب عبداً قال لجبريل : إنى أحب فلاناً فأحبه ،
فيقول جبريل لأهل السماء : إن ربكم يحب فلاناً فأحبوه ،
فيحبه أهل السماء ، ويوضع له القبول في الأرض . وإذا أبغض
فمثل ذلك ٧٦١٤ .

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره ٧٦١٥ .
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٧٦١٥ ،
٧٦٣٣ .

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت
٧٦١٥ .

الإيمان يمان ، والحكمة يمانية ٧٦١٦ .
إن العبد إذا تصدق من طيب ، تقبلها الله منه ، وأخذها
بيمينه ٧٦٢٢ .

سئل عن أطفال المشركين ؟ فقال : الله أعلم بما كانوا
عاملين ٧٦٢٥ .

تفتح أبواب الجنة في كل اثنين وخميس ، وتعرض الأعمال في
كل اثنين وخميس ، فيغفر الله لكل عبده لا يشرك به شيئاً . . .
٧٦٢٧ .

إرسال ملك الموت إلى موسى — إلى آخر القصة ٧٦٣٤ .
سعة رحمة الله ومغفرته ، لرجل أسرف على نفسه ، فأوصى بنيه
بحرقه بعد موته ، خشية من ربه ، فغفر له ٧٦٣٥ .
الإيمان يمان — ٧٦٣٩ ، ٧٧٠٩ .

- ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن ٧٦٥٧، ٧٨١٩،
لا يسب أحدكم الدهر ، فإن الله هو الدهر ٧٦٦٨ .
- يقول الله : يؤذيني ابن آدم ، يقول : يا خيبة الدهر ! فإني أنا
الدهر ، أقلب ليله ونهاره ، فإن شئت قبضتهما ٧٦٦٩، ٧٧٠٢
كل مولود يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه ، وينصرانه ،
ويعمجسانه — ٧٦٩٨ ، ٧٧٨٢ .
- رؤية ربنا عز وجل يوم القيامة ٧٧٠٣ .
- رحمة ربنا يوم القيامة من كان يشهد أن لا إله إلا الله ٧٧٠٣ .
- إن الله كتب على ابن آدم حفظه من الزنا ، أدركه لا محالة —
٧٧٠٥ .
- قال أعرابي في الصلاة : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا
أحداً ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم للأعرابي : لقد تحجرت
واسعاً ، يريد رحمة الله ٧٧٨٩ .
- مثل المؤمن ، ومثل المنافق ٧٨٠١ .
- إن الإيمان ليأرز إلى المدينة ، كما تأرز الحية إلى جحرها ٧٨٣٣
مراء في القرآن كفر ٧٨٣٥ .
- والله لا يؤمن (ثلاث مرات) . . . الجار لا يؤمن جاره بوائقه
٧٨٦٥ .

القرآن والسنة والعلم — ٢

- من سئل عن علم فكتمه ، ألجم بلجام من نار يوم القيامة ٧٥٦١
بعثت بجوامع الكلم — إلخ ٧٥٧٥ ، ٧٦٢٠ .
- (والقرآن الفجر ، إن قرآن الفجر كان مشهوداً) ٧٦٠١ .
- والحكمة يمانية ٧٦١٦ ، ٧٦٣٩ ، ٧٧٠٩ .
- والفقه يمان ٧٦١٦ ، ٧٧٠٩ .

(غير المغضوب عليهم ولا الضالين) ٧٦٤٧ .
ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغنى بالقرآن ٧٦٥٧ ، ٧٨١٩ .
إنكم تقولون : أكثر أبو هريرة ، والله الموعود ، إنكم تقولون :
ما بال المهاجرين لا يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بهذه الأحاديث ؟ . . . وإن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا
يوماً فقال : من يبسط ثوبه حتى أفرغ من حديثي ثم يقبضه
إليه - إلخ ٧٦٩١ .

وأيم الله ، لولا آية في كتاب الله ما حدثتكم بشيء أبداً ، ثم
تلا : (إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات والهدى) ٧٦٩١ .
لأنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناهم من بعدهم ، فهدانا الله لما
اختلفوا فيه من الحق بإذنه ٧٦٩٢ ، ٧٦٩٣ .

(وإني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرجيم) ٧٦٩٤ .
(فطرة الله التي فطر الناس عليها ، لا تبديل لخلق الله) ٧٦٩٨ .
قول « إن شاء الله » لمن يعزم على عمل ٧٧٠١ .
تفسير « اللهم » ٧٧٠٥ .

(تلك حدود الله) إلى قوله (عذاب مهين) ٧٧٢٨ .
(إذا السماء انشقت) ٧٧٦٤ .
إن رجالاً سترتفع بهم المسئلة ، حتى يقولوا : الله خالق الخلق ،
فمن خلقه ؟ ! ٧٧٧٧ .

فإنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين ٧٧٨٦ ، ٧٧٨٧ .
فإن الشيطان يفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة ٧٨٠٨ .
قال الله عز وجل : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
فنصفها لي ، ونصفها لعبدي ، ولعبدي ما سأل - فذكر
الفاصلة آية آية ٧٨٢٣ ، ٧٨٢٤ ، ٧٨٢٥ .
مراء في القرآن كفر ٧٨٣٥ .

الذكر والدعاء - ٣

لا يتمنين أحدكم الموت ، إما محسن ، فلعلة يزداد خيراً ،
وإما مسيء ، لعله يستعتب ٧٥٦٨ .

الدعاء ، والسؤال ، والاستغفار - بعد ثلث الليل الآخر ،
حتى يطلع الفجر ٧٥٨٢ ، ٧٦١١ ، ٧٧٧٩ .

الرياح من رَوْحِ الله ، تأتي بالرحمة ، وتأتي بالعذاب ، فإذا
رأيتموها فلا تسبّوها ، وسلوا الله خيرها ، واستعيذوا به من شرها
٧٦١٩ .

إني لأستغفر الله في اليوم أكثر من سبعين مرة ، وأتوب إليه
٧٧٨٠ .

قال أعرابي في الصلاة : اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا
أحداً ! فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم قال للأعرابي : لقد
تججرت واسعاً ٧٧٨٩ .

إذا عاد إلى فراشه من الليل ، فلينفضه بداخلة إزاره ، ثم ليقل :
باسمك اللهم وضعت جنبي - إلخ ٧٧٩٨ .

قال الله عز وجل : يقول عبدي : (اهدنا الصراط المستقيم) -
إلى آخر السورة - يقول الله عز وجل : هذا لعبدي ، ولعبدي
ما سأل ٧٨٢٣ ، ٧٨٢٤ ، ٧٨٢٥ .

كان يتعوذ من أربع : من عذاب جهنم ، وعذاب القبر ،
وفتنة الحيا والممات ، وفتنة الدجال ٧٨٥٧ .

الطهارة - ٤

غسل اليدين من الغمر قبل النوم ٧٥٥٩ .
إذا استيقظ أحدكم فلا يدخل يده في إنائه حتى يغسلها ثلاث

مرات ، فإنه لا يدري أين باتت يده ٧٥٩٠ ، ٧٦٦٠ ، ٧٨٠٢ .
سئل عن الفارة تقع في السمن ؟ فقال : إن كان جامداً فألقوها
وما حولها ، وإن كان مائعاً فلا تقر به ٧٥٩١ ، ٧٥٩١ م ،
٧٥٩١ م (٢) .

لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ، ثم يتوضأ منه ٧٥٩٢ ، ٧٨٥٥ .
إذا ولغ الكأب في الإناء ، فاغسله سبع مرات ٧٥٩٣ ، ٧٦٥٩ ،
٧٦٥٩ م .

توضؤا مما مست النار ٧٥٩٤ ، ٧٦٦١ .

غسل يوم الجمعة ٧٦٥٨ .

من غسلها الغسل ، ومن حملها الوضوء ٧٦٧٥ .

ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا .. وإسباغ الوضوء عند
المكارة ٧٧١٥ .

إذا توضأ أحدكم فليستنثر ٧٧١٦ ، ٧٧٣٢ .

وإذا استجمر فليوتر ٧٧١٦ ، ٧٧٣٢ .

إني أكون في الرمل أربعة أشهر أو خمسة أشهر ، فيكون فينا
النفساء والحائض والجنب ، فما ترى ؟ قال : عليك بالتراب
٧٧٣٣ .

من غسل ميتاً فليغتسل ٧٧٥٨ .

ويل للعقب من النار ٧٧٧٨ ، ٧٨٠٣ .

بال أعرابي في المسجد ؛ فتناوله الناس ، فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم : دعوه ، فأهريقوا على بوله سجلاً ماء —
٧٧٨٦ ، ٧٧٨٧ .

عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه توضأ مرتين ٧٨٦٤ .

الصلاة - ٥

يوم الجمعة ، تكتب الملائكة الأول فالأول ، فإذا جلس الإمام
طوا الصحف ، وجاؤا فاستمعوا الذكر ٧٥٧٢ ، ٧٦٧٣ ،
٧٧٥٣ ، ٧٧٥٤ ، ٧٧٥٥ .

من أكل من هذه الشجرة فلا يؤذينا بها في مسجدنا هذا -
يعنى الثوم ٧٥٧٣ ، ٧٥٩٩ .

فضل صلاة الجماعة على صلاة أحدكم وحده خمسة وعشرين
جزءاً ٧٥٧٤ ، ٧٦٠١ ، ٧٦٨١ .

كانوا يفضلون صلاة آخر الليل على صلاة أوله - من أجل
حديث النزول ٧٥٨٢ .

من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها ٧٥٨٤ ، ٧٦٥٢ ،
٧٧٥٢ .

قال أبو هريرة : أوصاني خليلي بثلاث ، ونهاني عن ثلاث :
أوصاني بالوتر قبل النوم ٧٥٨٥ ، ٧٥٨٦ ، ٧٦٥٨ ، ٧٧١١ ،
وركعتي الضحى ٧٥٨٥ ، ٧٥٨٦ ، ٧٦٥٨ ، ٧٧١١ .
ونهاني عن الالتفات ٧٥٨٥ .

وإقعاء كإقعاء القرد ٧٥٨٥ .

ونقر كنقر الديك ٧٥٨٥ .

صلاة الضحى صلاة الأوابين ٧٥٨٦ .

سئل : هل يصلى الرجل في الثوب الواحد؟ فقال : أو لكلكم
ثوبان ؟ ! ٧٥٩٥ ، ٧٨١٧ .

إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بين طرفيه على عاتقه ٧٥٩٧

رأى نخامة في قبلة المسجد فحتها بمرورة أو بشئ ٧٥٩٨ .
إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يتنخمن أمامه ، ولا عن يمينه ،
فإن عن يمينه ملكاً ، ولكن ليتنخم عن يساره ، أو تحت قدمه
اليسرى ٧٥٩٨ .

إن المؤذن يغفر له مدى صوته ، ويصدقه كل رطب ويابس
سعه - إلخ ٧٦٠٠ .

تجتمع ملائكة الليل والنهار في صلاة الصبح ٧٦٠١ .
إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة ، فإن شدة الحر من فيح
جهنم ٧٦٠٢ ، ٧٨١٦ .

لا يزال أحدكم في صلاة ما كان ينتظر الصلاة ٧٦٠٣ .
ولا تزال الملائكة تصلي على أحدكم ما كان في مسجد ، تقول
اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ٧٦٠٣ .

إذا صلى أحدكم فليصل إلى شئ ، فإن لم يكن شئ فعصاً ،
فإن لم يكن عصاً فليخطط خططاً ، ثم لا يضره ما مر بين يديه
٧٦٠٤ .

فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة ٧٦٢١ .
فإذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها ، فلا يحدث بها أحداً ، وليقم
فليصل ٧٦٣٠ .

مواضع التكبير في الصلاة ٧٦٤٤ ، ٧٦٤٥ ، ٧٦٤٦ .
التأمين خلف الإمام . . . فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر
له ما تقدم من ذنبه ٧٦٤٧ .

قال لما رفع رأسه من الركوع : اللهم ربنا ولك الحمد ٧٦٤٨ .
إذا أقيمت الصلاة ، فلا تأتوها تسعون - إلخ ٧٦٤٩ ، ٧٦٥٠ ،
٧٧٨١ .

ما أدركتم فصلوا ، وما فاتكم فأتموا ٧٦٤٩ ، ٧٦٥٠ ، ٧٦٥١
قصة سجود السهو ٧٦٥٣ ، ٧٨٠٧ .

إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف - إلخ ٧٦٥٤ .
ما يؤمن الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يرد الله رأسه رأس حمار
٧٦٥٥ .

القنوت - بالدعاء لقوم وعلى قوم - بعد الرفع من الركعة
الآخرة في صلاة الفجر ٧٦٥٦ .

إذا قلت لصاحبك : أنصت ، والإمام يخطب يوم الجمعة ،
فقد لغوت ٧٦٧٢ ، ٧٧٥٠ ، ٧٧٥١ .

لا تطلع الشمس ولا تغرب على يوم أفضل من يوم الجمعة
٧٦٧٣

وما من دابة إلا تفرغ ليوم الجمعة ، إلا هذين الثقلين من
الجن والإنس ٧٦٧٣ .

إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله عز وجل فيها
إلا أعطاه إياها ، وهي بعد العصر ٧٦٧٤ ، ٧٧٥٦ ، ٧٨١٠ ،
٧٨١١ .

يأتى أحدكم الشيطان وهو في صلاته ، فيلبس عليه ، حتى
لا يدري كم صلى ، فإذا وجد ذلك ، فليسجد سجدةتين وهو
جالس ٧٦٨٠ ، ٧٧٩٠ ، ٧٨٠٩ .

في كل صلاة يقرأ - ٧٦٨٢ ، ٧٨٢١ .

فهذا اليوم الذي هدانا الله له ، وإناس لنا فيه تبع ، غداً
لليهود ، وبعد غد للنصارى ٧٦٩٢ ، ٧٦٩٣ .

حرم على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود ٧٧٠٣ .
ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويرفع به الدرجات ،
الخطأ إلى المساجد . . . وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلك
الرباط ٧٧١٥ .

صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من
المساجد ، إلا المسجد الحرام ٧٧١٩ ، ٧٧٢٠ ، ٧٧٢١ ،
٧٧٢٥ ، ٧٧٢٦ .

لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول لاستهوا عليهما ٧٧٢٤
ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ٧٧٢٤ .

ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً ٧٧٢٤ .
إذا قام أحدكم من الليل فليستفتح صلاته بركعتين خفيفتين
٧٧٣٤ .

من دعى فليجب . . . وإن كان صائماً فليصل وليدع لهم ٨٧٣٥
المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة - إلخ ٧٧٥٣ ، ٧٧٥٤ ،
٧٧٥٥ .

سجود التلاوة ٧٧٦٤ .
من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ٧٧٧٤ ،
٧٨٦٨ .

من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها
٧٧٨٥ .

ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها
٧٧٨٥ .

كل خطوة بخطوها إلى الصلاة يكتب له بها حسنة ، ويمحى
عنه بها سيئة ٧٧٨٨ .

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في مصلاه ، ثم ذكر أنه لم
يغتسل . . . فرجع إلى بيته . . . فقام في الصلاة ينطف رأسه
قد اغتسل ٧٧٩١ .

أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقتل الأسودين في الصلاة ،
العقرب والحية ٧٨٠٤ .

الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن ، اللهم أرشد الأئمة ، واغفر
للمؤذنين ٧٨٠٥ .

هل قرأ منكم أحد معي آنفأ ؟ قالوا : نعم يا رسول الله ، قال :
 إني أقول : مالي أنازع القرآن ؟ فانتهى الناس عن القراءة مع
 رسول الله فيما يجهر به من القراءة ٧٨٠٦ ، ٧٨٢٠ .
 قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيأهم مساجد ٧٨١٣ ، ٧٨١٨ ،
 ٧٨٢٢ .
 من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج ، هي خداج
 غير تمام - ٧٨٢٣ ، ٧٨٢٤ ، ٧٨٢٥ .
 قال أبو السائب لأبي هريرة : إني أكون أحياناً وراء
 الإمام ؟ . . . فقال : يا فارسي ، اقرأها في نفسك - ٧٨٢٣ ،
 ٧٨٢٤ ، ٧٨٢٥ .
 قال الله عز وجل : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
 فنصفها لي ، ونصفها لعبدي ، ولعبدي ما سأل - ٧٨٢٣ ،
 ٧٨٢٤ ، ٧٨٢٥ .
 لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ٧٨٤٠ ،
 ٧٨٤١ .

الجنائز - ٦

من صلى على جنازة فلم يمش معها فليقم حتى تغيب عنه ، ومن
 مشى معها فلا يجلس حتى توضع ٧٥٨٣ .
 من غسلها الغسل ، ومن حملها الوضوء ٧٦٧٥ .
 من صلى على جنازة فاتبعها ، فله قبران مثل أحد ، ومن صلى
 ولم يتبعها فله قبران مثل أحد ٧٦٧٦ ، ٧٧٦٢ .
 بكى نساء على جنازة ، فانهرن عمر ، فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم : دعهن يا ابن الخطاب ، فإن النفس مصابة ،
 وإن العين دامعة ، وإن العهد حديث ٧٦٧٧ .
 من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث لم تمسه النار ، إلا تحلة التمس
 ٧٧٠٧ .

من غسل ميتاً فليغتسل ٧٧٥٨
 أسرعوا بجنائزكم ، فإن كانت سالحة عجلتموها إلى الخير ،
 وإن كانت طالحة استرحم منها ، ووضعتموها عن رقابكم
 . ٧٧٥٩ ، ٧٧٦٠ ، ٧٧٦١ .
 نعمى النجاشي لأصحابه وهو بالمدينة ، فصفقوا خلفه ، وصلى عليه ،
 وكبر أربعاً ٧٧٦٣ .
 قاتل الله اليهود ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ٧٨١٣ ،
 . ٧٨٢٢ ، ٧٨١٨ .
 مرّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنزة ، فقال : قوموا ،
 فإن للموت فرعاً ٧٨٤٧ .
 كان يتعوذ من أربع . . . وعذاب القبر ٧٨٥٧ .

٧ - الزكاة والصدقات

إن أردت تليين قلبك ، فأطعم المسكين ، وامسح رأس اليتيم
 . ٧٥٦٦
 من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله ، دعى من أبواب الجنة
 . ٧٦٢١
 ومن كان من أهل الصدقة دعى من باب الصدقة ٧٦٢١ .
 إن العبد إذا تصدق من طيب ، تقبلها الله منه ، وأخذها
 بيمينه . . . فتصدقوا ٧٦٢٢ .
 وفي الركاز الخمس ٧٦٩٠ ، ٧٨١٥ .
 ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل يوم القيامة صفائح
 من نار ، يكوى بها جبينه - إلخ ٧٧٠٦ ، ٧٧٤٢ .
 زكاة الفطر ٧٧١٠ .
 خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ٧٧٢٧ .

اليده العليا خبير من اليده السفلى ٧٧٢٧ ، ٧٨٥٤ .
ليس على المؤمن في عباده ولا فرسه صدقة ٧٧٤٣ .
أخرج تمرّة من تمر الصدقة ، من فم الحسن وهو طفل ، ثم
قال : أما علمت أن الصدقة لا تحل لآل محمد ٧٧٤٤ .

٨ - الصيام

صوم شهر الصبر ، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، صوم
الدهر ٧٥٦٧ .
إذا رأيتم الخلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غم عليكم
فصوموا ثلاثين يوماً ٧٥٧١ ، ٧٧٦٥ ، ٧٨٥١ .
قال أبو هريرة : أوصاني خليلي بثلاث . . . وصيام ثلاثة أيام
من كل شهر ٧٥٨٥ ، ٧٥٨٦ ، ٧٦٥٨ ، ٧٧١١ .
كل حسنة يعملها ابن آدم تضاعف عشراً ، إلى سبعمائة
ضعف ، إلا الصيام ، فهو لي ، وأنا أجزي به ، يدع شهوته من
أجلى ، ويدع طعامه من أجلى . . . ٧٥٩٦ ، ٧٦٧٩ ، ٧٧٧٥
فرحتان للصائم ، فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه
٧٥٩٦ ، ٧٦٧٩ .
ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ٧٥٩٦ ،
٧٦٧٩ ، ٧٧٧٥ .
ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الريان ٧٦٢١ .
كفارة الفطر في رمضان ٧٦٧٨ ، ٧٧٧٢ .
الصيام جنة ، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ،
ولا يصخب ، فإن شاتم أحد أو قاتله ، فليقل : إني امرؤ
صائم ٧٦٧٩ ، ٧٨٢٧ .
نهى أن يتعجل شهر رمضان بصوم يوم أو يومين ، إلا رجل

كان يصوم صياماً فيأني ذلك على صيامه ٧٧٦٦ .
إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب
جهنم ، وسلسلت الشياطين ٧٧٦٧ ، ٧٧٦٨ ، ٧٧٦٩ ، ٧٧٧٠ ،
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، حتى قبضه الله
٧٧٧١ .

نهامهم عن الوصال ، فلم ينتهوا ، فواصل بهم يومين وليلتين ،
ثم رأوا الهلال ، فقال : لو تأخر الهلال لزدتكم ، كالمنكل
٧٧٧٣ .

من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ٧٧٧٤ ،
٧٨٦٨ .

الطاعم الشاكر ، كالصائم الصابر ٧٧٩٣ .
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في السحور والتريد
٧٧٩٤ .

قال أبو هريرة : ورب هذا البيت ، ما أنا نهيته عن صيام
يوم الجمعة ، ولكن محمد نبى عنه ٧٨٢٦ .
ورب هذا البيت ، ما أنا قلت : من أدركه الصبح جنباً فليفطر ،
ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ٧٨٢٦ .

الحج - ٩

منزلنا غداً - إن شاء الله - بخيف بنى كنانة ، حيث تقاسموا
على الكفر ٧٥٧٠ .
أى الأعمال أفضل ؟ - فذكر الإيمان ، ثم الجهاد - وقال :
ثم حج مبرور ٧٥٨٠ ، ٧٦٢٩ ، ٧٨٥٠ .
حج عيسى ابن مريم واعتماره من فجع الروحاء - بعد نزوله
٧٦٦٧ .

صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من
المساجد ، إلا المسجد الحرام ٧٧١٩ ، ٧٧٢٠ ، ٧٧٢١ ،
٧٧٢٥ ، ٧٧٢٦ .

لا تشد الرجال إلا لثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجدي
هذا ، والمسجد الأقصى ٧٧٢٢ .

مر برجل يسوق بدنة ، قال : اركبها - ٧٧٢٣ .

حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي المدينة ٧٧٤٠ ،
٧٨٣١ .

من أراد أهلها بسوء - يعني المدينة - أذابه الله كما يذوب الملح
في الماء ٧٧٤١ .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليني حارثة : يا بني حارثة ،
ما أراكم إلاّ قد خرجتم من الحرم ، ثم نظر فقال : بل أنتم
فيه ٧٨٣١ .

إن الإيمان ليأرز إلى المدينة ، كما تأرز الحية إلى جحرها ٧٨٣٣
لا يصبر أحد على لأواء المدينة وجهدها إلا كنت له شفيعاً وشهيداً
٧٨٥٢ ، ٧٨٥٣ .

النكاح والطلاق والنسب - ١٠

خير نساء ركب نساء قريش ، أحناء على ولد في صغره ،
وأرعاه على زوج في ذات يده ٧٦٣٧ ، ٧٦٣٨ ، ٧٦٩٥ .

إن الذي يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله إليه ٧٦٧٠ .

ولا يخطب على خطبته ٧٦٨٦ .

ولا تسأل امرأة طلاق أختها ٧٦٨٦ .

وابدأ بمن تعول ٧٧٢٧ ، ٧٨٥٤ .

إذا استلجج أحدكم باليمين في أهله ، فإنه آثم له عند الله من الكفارة التي أمر بها ٧٧٢٩ .

تستأمر الثيب ، وتستأذن البكر — ٧٧٤٥ .

رجل ولدت امرأته غلاماً أسود ، فهو يعرض بنفيه ، فسأله عن إبله وألوانها . . . ثم قال : وهذا لعاه أن يكون نزع عرق ، ولم يرخص له في الانتفاء منه ٧٧٤٦ .

الولد للفراش ، وللعاهر الحجر ٧٧٤٩ .

رجل خطب امرأة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : انظر إليها ، فإن في أعين الأنصار شيئاً ٧٨٢٩ .

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار ٧٨٣٠ .

الفرائض والوصايا — ١١

إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة ، فإذا أوصى حاف في وصيته ، فيختم له بشر عمله ، فيدخل النار ٧٧٢٨ .

وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة ، فيعدل في وصيته ، فيختم له بخير عمله ، فيدخل الجنة ٧٧٢٨ .

من ترك مالاً فلاهله . . . ٧٨٤٨ .

المعاملات — ١٢

قال رجل يداين الناس — لفتاه : إذا أتيت معسراً فتجاوز عنه ، لعل الله أن يتجاوز عنا ، فلقى الله عز وجل ، فتجاوز عنه ٧٥٦٩ .

لا يمنع فضل ماء يمنع به فضل الكلاء ٧٦٨٣ .

من اشترى شاة مصراة فإنه يحلبها ، فإن رضيها أخذها ، وإلا

- ردّها وردّ معها صاعاً من تمر ٧٦٨٤ .
 إذا باع أحدكم الشاة أو اللقحة فلا يحفلها ٧٦٨٥ .
 لا يبيع حاضر لباد ٧٦٨٦ .
 ولا تناجشوا ٧٦٨٦ ، ٧٧١٣ ، ٧٨٤٥ ، ٧٨٦٢ .
 ولا يزيد الرجل على بيع أخيه ٧٦٨٦ .
 من وسع على مكروب كربة في الدنيا ، وسع الله عليه كربة في
 الآخرة ٧٦٨٧ .
 والله في عون المرء ما كان في عون أخيه ٧٦٨٧ .
 لا يمتنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره ٧٦٨٨ .
 ولا يبيع أحدكم على بيع أخيه ٧٧١٣ .
 نهي عن تلقى الأجلاب ، فمن تلقى واشترى ، فصاحبه بالخيار
 إذا هبط السوق ٧٨١٢ .
 نهي عن كسب الإمام ٧٨٣٨ .

الرقيق والعتق والولاء — ١٣

- لا يجزى ولد والده ، إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه ٧٥٦٠ .
 إذا أطاع العبد ربه وأطاع سيده ، فله أجران ٧٥٦٤ ، ٧٦٤٢ .
 إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه . . . فليقعه معه فليأكل —
 إلخ ٧٧١٢ ، ٧٧٩٢ .
 أبق غلام لأبي هريرة ، فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فبايعه ، إذ طلع الغلام . . . قلت : هو لوجه الله ،
 فأعتقه ٧٨٣٢ .
 نهي عن كسب الإمام ٧٨٣٨ .

الأيمان والندور — ١٤

إذا استلجج أحدكم باليمين في أهله ، فإنه آثم له عند الله من الكفارة التي أمر بها ٧٧٢٩ .
وكانت يمينه أن يقول : لا ، وأستغفر الله ٧٨٥٦ .

الحدود والديات — ١٥

من اطلع على قوم في بيوتهم بغير إذنتهم ، فقد حل لهم أن يفتقوا عينه ٧٦٠٥ .
رمت امرأة أخرى بحجر فقتلتها وألقت جنيناً ، ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يديها على العاقلة ، وفي جنينها غرة ، عبد أو أمة ٧٦٨٩ .
العجماء جبار ٧٦٩٠ ، ٧٨١٥ .
والببر جبار ٧٦٩٠ ، ٧٨١٥ .
والمعدن جبار ٧٦٩٠ ، ٧٨١٥ .
رجم يهودياً ويهودية ٧٧٤٧ .
من شرب الخمر فاجلدوه . . . ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه ٧٧٤٨ .
وللعاهر الحجر ٧٧٤٩ .
ردّ ماعز بن مالك ثلاث مرار ، فلما جاء في الرابعة أمر به فرجم ٧٨٣٦ ، ٧٨٣٧ .

اللباس والزينة — ١٦

أمر النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة — أو أم سلمة — أن تجرّ الذيل ذراعاً ٧٥٦٣ .

أو لكلكم ثوبان ؟! ٧٥٩٥ .

الإعجاب بالجمعة ٧٦١٨ .

إسبال الإزار ٧٦١٨ .

إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، وإذا خلع فليبدأ

باليسرى . . . ٧٧٩٩ .

وليخلعهما جميعاً ، ولينعلهما جميعاً ٧٧٩٩ .

خمس من الفطرة - إلخ ٧٨٠٠ .

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثى الرجال ، الذين

يتشبهون بالنساء ، والمترجلات من النساء ، المتشبهين بالرجال

. ٧٨٤٢

لذرة المؤمن إلى عضلة ساقيه ، ثم إلى نصف ساقيه ، ثم إلى

كعبيه ، فما كان أسفل من ذلك فى النار ٧٨٤٤ .

التخشن والزهد والرقاق - ١٧

إن أردت تليين قلبك ، فأطعم المسكين ، وامسح رأس اليتيم

. ٧٥٦٦

لا يتمنين أحدكم الموت ، إما محسن فلعله يزداد خيراً ، وإما

مسيء ، لعله يستعتب ٧٥٦٨ .

يقول الله : من أذهب حبيبتيه فصبر واحتسب ، لم أرض له

ثواب دون الجنة ٧٥٨٧ .

أو لكلكم ثوبان ٧٥٩٥ ، ٧٨١٧ .

أهل اليمن ، هم أرق قلوباً ٧٦١٦ ، ٧٧٠٩ .

بيننا رجل يتبختر فى حلة ، معجب بجمته ، قد أسبل إزاره ، إذ

خسف الله به . . . ٧٦١٨ .

أسرف رجل على نفسه ، فأوصى بنيه أن يحرقوه بعد موته ، ثم

يلتزموا رماده في البحر ، قال : فوالله أين قدر على ربي ليعذبني
عذاباً ما عذبه أحد . . . قال الله له : ما حملك على ما
صنعت ؟ قال : خشيتك يا رب ، فغفر له بذلك ٧٦٣٥ .

دخلت امرأة النار في هرة - إلخ ، قال الزهري : ذلك أن لا
يتكل رجل ، ولا ييأس رجل ٧٦٣٥ م ، ٧٨٣٤ .

إذا سمعتم رجلاً يقول : قد هلك الناس ، فهو أهلكهم ،
يقول الله : إنه هو هالك ٧٦٧١ .

من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها قبل منه ٧٦٩٧ .
لقد أعذر الله إلى عبد أحياء حتى بلغ ستين أو سبعين سنة
٧٦٩٩ .

التقوى ههنا ، وأشار بيده إلى صدره ثلاث مرات ٧٧١٣ .
يأتى عليكم زمان يخير فيه الرجل بين المعجز والمفجور ، فمن
أدرك ذلك الزمان فليختر المعجز على المفجور ٧٧٣٠ .

الطاعم الشاكر ، كالصائم الصابر ٧٧٩٣ .
مثل المؤمن كمثل الزرع ، لا تزال الريح تفيئه ، ولا يزال المؤمن
يصيبه بلاء . . . ٧٨٠١ .

ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز ، لا تهتر حتى تستحصده
٧٨٠١ .

لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، فإن الشيطان يفر من البيت الذي يقرأ
فيه سورة البقرة ٧٨٠٨ .

إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ، ولكن ينظر إلى قلوبكم
وأعمالكم ٧٨١٤ .

لا يزال البلاء بالمؤمن أو المؤمنة ، في جسده ، وفي ماله ، وفي
ولده ، حتى يلقى الله وما عليه من خطيئة ٧٨٤٦ .

الأطعمة والأشربة - ١٨

- النهي عن دخول المسجد لآكل الثوم ٧٥٧٣ ، ٧٥٩٩ .
مثل عن الفارة تقع في السمن ؟ فقال : إن كان جامداً فألقوها
وما حولها ، وإن كان مائعاً فلا تقربوه ٧٥٩١ ، ٧٥٩١ م ،
٧٥٩١ م^(٢) .
توضؤا مما مست النار ٧٥٩٤ ، ٧٦٦١ .
شر الطعام طعام الوليمة ، يدعى الغنى ويترك المسكين - إلخ
٧٦١٣ .
عليكم بهذه الحبة السوداء ، فإن فيها شفاء من كل شيء ،
إلا السام ٧٦٢٦ .
لا فرع ولا عتيرة - ٧٧٣٧ .
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء ٧٧٣٨ .
والمزفت ٧٧٣٨ .
والحنتم ٧٧٣٨ .
والتقير ٧٧٣٨ .
الخمير من هاتين الشجرتين ، النخلة والعنبة ٧٧٣٩ .
اللبن : موافق للفطرة ٧٧٧٦ .
الخمير : طريق الغنى ٧٧٧٦ .
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة في السحور والتريد
٧٧٩٤ .
لو يعلم المذبي يشرب هو قائم ما في بطنه لاستقاه ٧٧٩٥ ،
٧٧٩٦ .

الصيد والذبائح والضحايا — ١٩

من اتخذ كلباً إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية — : نقص
من أجره كل يوم قيراط ٧٦١٠ .
مر برجل يسوق بدنة ، قال : اركبها . . . فلقد رأيت يساير
النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي عنقها نعل ٧٧٢٣ .
لا فرع ولا عتيرة ٧٧٣٧ .

الأدب والخلق والاجتماع — ٢٠

إذا لقيتموهم في طريق فلا تبدؤهم ، واضطروهم إلى أضيقتها
٧٥٥٧ ، ٧٦٠٦ .
إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به ٧٥٥٨ ،
٧٧٩٧ .
من نام وفي يده غمر ولم يغسله ، فأصابه شيء ، فلا يلومن
إلا نفسه ٧٥٥٩ .
لا يجزى ولد والده ، إلا أن يجده مملوكاً فيشتره فيعتقه ٧٥٦٠
إن أردت تليين قلبك ، فأطعم المسكين ، وامسح رأس اليتيم
٧٥٦٦ .
قال رجل لفتاه : إذا أتيت معسراً فتجاوز عنه لعل الله أن
يتجاوز عنا ، فلقى الله فتجاوز عنه ٧٥٦٩ .
يا نساء المسلمات ، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة
٧٥٨١ .
من اطلع على قوم في بيتهم بغير إذنه فقد حل لهم أن يفتقوا
عينه ٧٦٠٥ .

لا تبتدئوا اليهود والنصارى بالسلام ٧٦٠٦ .
 لا طيرة ، وخيرها الفأل . . . ٧٦٠٧ ، ٧٦٠٨ .
 شر الطعام طعام الوليمة ، يدعى الغنى ويترك المسكين ، وهي
 حق ، ومن تركها فقد عصى الله ورسوله ٧٦١٣ .
 إن الله إذا أحب عبداً قال لجبريل : إنى أحب فلاناً فأحبه ،
 فيقول جبريل لأهل السماء : إن ربكم يحب فلاناً فأحبوه ،
 فيحبه أهل السماء ، ويوضع له القبول فى الأرض . وإذا أبغض
 فثقل ذلك ٧٦١٤ .
 من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره ٧٦١٥ .
 ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٧٦١٥ ، ٧٦٣٣ .
 ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ٧٦١٥
 بينا رجل يتبختر فى حلة ، معجب بجمته ، قد أسبل إزاره ،
 إذ خسف الله به . . . ٧٦١٨ .
 تفتح أبواب الجنة فى كل اثنين وخميس ، وتعرض الأعمال فى
 كل اثنين وخميس ، فيغفر الله لكل عبد لا يشرك به شيئاً ، إلا
 المتشاحنين ، يقول الله للملائكة : ذروهما حتى يصطلحا ٧٦٢٧
 ليس الشديد بالصرعة ، قالوا : فمن الشديد يا رسول الله ؟
 قال : الذى يملك نفسه عند الغضب ٧٦٢٨ .
 وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثاً ٧٦٣٠ .
 قبّل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن ، فقال الأقرع بن
 حابس : إن لى عشرة من الولد ، ما قبلت إنساناً منهم قط ...
 قال رسول الله : إن من لا يرحم لا يُرحم ٧٦٣٦ .
 الفخر والخيلاء فى الفدادين من أهل الوبر - ٧٦٣٩ .
 والسكينة فى أهل الغنم - ٧٦٣٩ .
 تسموا باسمى ، ولا تكنوا بكنيتى ٧٦٤١ ، ٧٧١٤ .
 لا يسب أحدكم الدهر - إلخ ٧٦٦٨ ، ٧٦٦٩ ، ٧٧٠٢ .

ولا يقولن أحدكم للعنب : الكرم ، فإن الكرم هو الرجل
المسلم ٧٦٦٨ .

إذا سمعتم رجلاً يقول : قد هلك الناس ، فهو أهلكهم ، يقول
الله : إنه هو هالك ٧٦٧١ .

لا يمنع فضل ماء ليمنع به فضل الكلاء ٧٦٨٣ .

من وسع على مكروب كربة في الدنيا ، وسع الله عليه كربة
في الآخرة ٧٦٨٧ .

ومن ستر عورة مسلم في الدنيا ، ستر الله عورته في الآخرة ٧٦٨٧
والله في عون المرء ما كان في عون أخيه ٧٦٨٧ .

لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره ٧٦٨٨ .
تكلم رجل بالسجع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا
من إخوان الكهان ٧٦٨٩ .

وزنا العين النظر ، وزنا اللسان النطق ، والنفس تمنى وتشتهى ،
والفرج يصدق ذلك أو يكذبه ٧٧٠٥ .
إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه . . . فليقعده معه فليأكل —
إلخ ٧٧١٢ .

لا تحاسدوا ٧٧١٣ ، ٧٨٦٢ .

ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ٧٧١٣ ، ٧٨٤٥ ، ٧٨٦٢ .

وكونوا عباد الله إخواناً ٧٧١٣ ، ٧٨٤٥ ، ٧٨٦٢ .

المسلم أخو المسلم ٧٧١٣ .

لا يظلمه ، ولا يخذله ، ولا يحقره ٧٧١٣ .

حسب امرئ مسلم من الشر أن يحقر أخاه المسلم ٧٧١٣ .

كل المسلم على المسلم حرام ، دمه ، وماله ، وعرضه ٧٧١٣ .

وابدأ بمن تعول ٧٧٢٧ ، ٧٨٥٤ .

من دعى فليجب ، فإن كان مفطراً أكل ، وإن كان صائماً

فليصل وليدع لهم ٧٧٣٥ .

إذا قام أحدكم من الليل ثم رجع إلى فراشه ، فليتنفض فراشه
بداخلة إزاره ، فإنه لا يدري ما خلفه بعده ، ثم ليقل - إلخ
. ٧٧٩٨

إن رجلاً رفع غصن شوك من طريق المسلمين ، فغفر له
. ٧٨٢٨ ، ٧٨٣٤

إذا أتى أحدكم المجلس فليسلم ، فإن بدا له أن يقعد ، فليسلم
إذا قام ، فليست الأولى بأوجب من الآخرة ٧٨٣٩ .

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مخنثي الرجال ، الذين
يتشبهون بالنساء ، والمترجلات من النساء ، المتشبهين بالرجال
. ٧٨٤٢

وراكب الفلاة وحده ٧٨٤٢ .

إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث - ٧٨٤٥ .

لا تجسسوا ٧٨٤٥ .

ولا تحسسوا ٧٨٤٥ .

ولا تنافسوا ٧٨٤٥ .

مرّ برجل مضطجع على بطنه ، فقال : إن هذه لضجعة ما
يحبها الله عز وجل ٧٨٤٩ .

الضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة ٧٨٦٠ .

لأن يمتلي* جوف الرجل قبيحاً يريه ، خير له من أن يمتلي* شعراً
. ٧٨٦١

والله لا يؤمن (ثلاث مرات) . . . الجار لا يأمن جاره بوائقه
. ٧٨٦٥

الجهاد والغزوات — ٢١

لا يجتمع في النار من قتل كافراً ثم سدّد بعده ٧٥٦٥ .
ونصرت بالرعب ، وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض ،
فوضعت في يدي ٧٥٧٦ ، ٧٦٢٠ .
أى الأعمال أفضل؟ — فذكر الإيمان — وقال : ثم الجهاد في
سبيل الله ٧٥٨٠ ، ٧٦٢٩ ، ٧٨٥٠ .
من أنفق زوجين في سبيل الله ، دُعي من أبواب الجنة ٧٦٢١ .
ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد ٧٦٢١ .

الهجرة — ٢٢

الخلافة والإمارة والقضاء — ٢٣

إن لى على قريش حقاً ، وإن لقريش عليكم حقاً ، ما حكموا
فعدلوا ، واثنتموا فأدوا ، واسترحموا فرحموا ٧٦٤٠ .
من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن
أطاع أميرى فقد أطاعنى ، ومن عصى أميرى فقد عصانى
٧٦٤٣ .
رجم يهودياً ويهودية ٧٧٤٧ .
ردّ ماعز بن مالك ثلاث مرات ، فلما جاء في الرابعة أمر به
فرجم ٧٨٣٦ ، ٧٨٣٧ .
من ترك مالاً فلاهله ، ومن ترك ضياعاً فإلى ٧٨٤٨ .

رسول الله - ٢٤

بعثت بجوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض ، فوضعت في يدي ٧٥٧٥ ، ٧٦٢٠ .
لا تخيروني على موسى ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة ، فأكون أول من يفيق ، فأجد موسى ممسكاً بجانب العرش ، فما أدري : أكان فيمن صعق فأفاق قبلي ؟ أم كان ممن استثناه الله عز وجل ؟ ٧٥٧٦ .

لن يدخل أحداً منكم عمله الجنة ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله بفضل منه ورحمة . ٧٥٧٧ .

إذا صليتم عليّ فاسألوا الله لي الوسيلة ، قيل : يا رسول الله ، وما الوسيلة ؟ قال : أعلى درجة في الجنة ، لا ينالها إلا رجل واحد ، وأرجو أن أكون أنا هو ٧٥٨٨ .
تقبيله الحسن ٧٦٣٦ .

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم أم هانئ ، فاعتذرت بكبر سنها وكثرة عيالها ٧٦٣٧ ، ٧٦٣٨ .
إن لي على قريش حقاً - إلخ ٧٦٤٠ .
تسموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي ٧٦٤١ ، ٧٧١٤ .
من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله - ٧٦٤٣ .

لكل نبي دعوة مستجابة ، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ٧٧٠٠ .
إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني ٧٧٧٣ .
رؤيته صلى الله عليه وسلم بعض الأنبياء ٧٧٧٦ .

هو - صلى الله عليه وسلم - أشبه ولد إبراهيم به ٧٧٧٦ .
أنى بإناءين : لبن وخمر ، فأخذ اللبن ، فقبل له : هديت
للفطرة ، وأصبت الفطرة ، أما إنك لو أخذت الخمر غوت
أمتك ٧٧٧٦ .

إنى لأستغفر الله فى اليوم أكثر من سبعين مرة ، وأتوب إليه
٧٧٨٠ .

شفاعته وشهادته ٧٨٥٢ ، ٧٨٥٣ .

حلمه وحسن خلقه ، صلى الله عليه وسلم ٧٨٥٦ .

المناقب - ٢٥

موسى عليه السلام ٧٥٧٦ ، ٧٥٧٨ ، ٧٦٢٣ ، ٧٦٢٤ ،
٧٦٣٤ ، ٧٨٤٣ .

آدم عليه السلام ٧٥٧٨ ، ٧٥٧٩ ، ٧٦٢٣ ، ٧٦٢٤ ، ٧٨٤٣ ،
أناكم أهل اليمن ، هم أرق قلوباً ٧٦١٦ ، ٧٧٠٩ .
خير دور الأنصار ٧٦١٧ ، ٧٦١٧ م .

أبو بكر الصديق ٧٦٢١ .

حسان بن ثابت ٧٦٣١ .

الحسن بن على ٧٦٣٦ ، ٧٨٦٣ .

نساء قریش ٧٦٣٧ ، ٧٦٣٨ .

أم هانى بنت أبى طالب ٧٦٣٧ ، ٧٦٣٨ ، ٧٦٩٥ .

مریم بنت عمران ٧٦٣٧ ، ٧٦٩٤ ، ٧٨٦٦ .

الإيمان يمان ، والحكمة يمانية ٧٦٣٩ .

قریش ٧٦٤٠ .

الوليد بن الوليد ٧٦٥٦ .

سلمة بن هشام ٧٦٥٦ .

- عياش بن أبي ربيعة ٧٦٥٦ .
المستضعفون من المؤمنين بمكة ٧٦٥٦ .
أبو هريرة ٧٦٩١ ، ٧٨٣٢ .
الامة الإسلامية ٧٦٩٢ ، ٧٦٩٣ .
عيسى ابن مريم ٧٦٩٤ ، ٧٨٦٦ .
سليمان بن داود ٧٧٠١ .
حمير : أبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلعنهم ، بل دعا
فهم ٧٧٣١ .
أهل المدينة ٧٧٤١ .
آل محمد ٧٧٤٤ .
النجاشي ٧٧٦٣ .
بنو حارثة (من الأنصار) ٧٨٣١ .
ماعرز بن مالك ٧٨٣٦ ، ٧٨٣٧ .
الحسين بن علي ٧٨٦٣ .

الفتن والأشراط - ٢٦

- في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب - إلخ ٧٦٣٠ .
لا تقوم الساعة حتى يقاتلكم قوم ينتعلون الشعر ، وجوههم
كالهجان المطرقة ٧٦٦٢ .
لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي
الخلصة - ٧٦٦٣ .
يذهب كسرى ، فلا يكون كسرى بعده ٧٦٦٤ .
ويذهب قيصر ، فلا يكون قيصر بعده ٧٦٦٤ .
لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ٧٦٦٤ .
ليوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عادلاً ، وإماماً مقسطاً
إلخ - ٧٦٦٥ .

كيف بكم إذا نزل بكم ابن مريم ، فأمكم ، أو قال : إمامكم
منكم ٧٦٦٦ .

والذي نفسى بيده ، ليهن ابن مريم من فجع الروحاء - ٧٦٦٧
من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها قبل منه ٧٦٩٧ .
يأتى عليكم زمان يخير فيه الرجل بين العجز والفجور ، فمن
أدرك ذلك الزمان فليختر العجز على الفجور ٧٧٣٠ .

ستكون فتن ، القاعد فيها خير من القائم . . . ومن وجد ملجأ
أو معاذاً فليعذ به ٧٧٨٣ .

كان يتعوذ من أربع . . . وفتنة الحيا والممات ٧٨٥٧ .
وفتنة الدجال ٧٨٥٧ .

إن هلاك أمتي على يدي غلطة سفهاء من قریش ٧٨٥٨ .
يقبض العلم ، وتظهر الفتن ، ويكثر الهرج ٧٨٥٩ .

القيامة والجنة والنار — ٢٧

كاتم العلم يلجم بلجام من نار يوم القيامة ٧٥٦١ .
الصعقة يوم القيامة ، وأول من يفيق رسول الله صلى الله عليه
وسلم ٧٥٧٦ .

لن يدخل أحداً منكم عمله الجنة - إلخ ٧٥٧٧ .
الوسيلة : أعلى درجة في الجنة ، يرجو رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يكون هو صاحبها ٧٥٨٨ .

إن شدة الحر من فيج جهنم ٧٦٠٢ ، ٧٨١٦ .
وللجنة أبواب ٧٦٢١ .

تفتح أبواب الجنة في كل اثنين وخميس . . . ٧٦٢٧ .
دخلت امرأة النار في هرة - إلخ ٧٦٣٥ م .

نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، نحن أول الناس دخولا
الجنة - ٧٦٩٢، ٧٦٩٣ .

رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار ٧٦٩٦ .
لكل نبي دعوة مستجابة، وإنى اختبأت دعوتى شفاعة لأمتى
يوم القيامة ٧٧٠٠ .

تفصيل صفة يوم القيامة ٧٧٠٣ .
آخر أهل الجنة دخولا الجنة ٧٧٠٣ .

احتجت الجنة والنار . . . فقال للنار : أنت عذابي أصيب بك
من أشياء، وقال للجنة : أنت رحمتى أصيب بك من أشياء -
إلخ ٧٧٠٤ .

ما يفعل بمانع الزكاة يوم القيامة ٧٧٠٦ ، ٧٧٤٢ .
في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ٧٧٠٦ .

لم تمسَّ النار إلا تحلة القسم، يعنى الورود ٧٧٠٧ .
اشتكت النار إلى ربها . . . فأذن لها في كل عام بنفسين ،
فأشد ما تجدون من البرد ، من زمهرير جهنم ، وأشد ما تجدون
من الحر ، من حر جهنم ٧٧٠٨ .

في شهر رمضان تفتح أبواب الجنة ، وتغلق أبواب جهنم ٧٧٦٧ ،
٧٧٦٨ ، ٧٧٦٩ ، ٧٧٧٠ .

كان يتعوذ من أربع : من عذاب جهنم ٧٨٥٧ .

منوعات - ٢٨

لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس ٧٥٥٦ .
إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه - إلخ ٧٥٦٢ .

إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب - إلخ ٧٥٨٩ .
لا طيرة ، وخيرها الفأل . . . ٧٦٠٧ ، ٧٦٠٨ ، ٧٨٧٠ .
لا عدوى ، ولا صفر ولا هامة - إلخ ٧٦٠٩ .
من اتخذ كلباً إلا كلب صيد أو زرع أو ماشية - : نقص
من أجره كل يوم قيراط ٧٦١٠ .

الرياح من رَوْح الله ، تأتي بالرحمة ، وتأتي بالعذاب . . .
٧٦١٩ .

عليكم بهذه الحبة السوداء ، فإن فيها شفاء من كل شيء ، إلا
السام ٧٦٢٦ .

والرؤيا ثلاثة : الرؤيا الحسنة بشرى من الله ، والرؤيا يحدث
بها الرجل نفسه ، والرؤيا تحزين من الشيطان - إلخ ٧٦٣٠ .
قال أبو هريرة : يعجبني القيد ، وأكره الغل ، القيد ثبات في
الدين ٧٦٣٠ .

رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ٧٦٣٠ ، ٧٦٣١
عليكم بهذه الحبة السوداء - إلخ ٧٦٢٦ .

قال حسان : أنشدك الله يا أبا هريرة ، هل سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول : أجب عني ، أيدك الله بروح
القدس ؟ قال : اللهم نعم ٧٦٣١ .

دخلت امرأة النار في هرة - إلخ ٧٦٣٥ م .
ولا يقولن أحدكم للعنب : الكرم ، فإن الكرم هو الرجل
المسلم ٧٦٦٨ .

ما من مولود إلا الشيطان يمسّه حين يولد ، فيستهل صارخاً من
مسة الشيطان ، إلا مريم وابنها ٧٦٩٤ ، ٧٨٦٦ .

عمر بن عامر الخزاعي أول من سيب السوائب ٧٦٩٦ .
الفارة ممسوخة ، بآية أنه يقرب لها لبن اللقاح فلا تذوقه -
٧٧٣٦ ، ٧٨٦٩ .


الأمر بقتل الأسودين في الصلاة، المتقرب والحية ٧٨٠٤ .
رأى أبو هريرة فرساً من رقاع في يد جارية . . . قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : إنما يعمل هذا من لا خلاق له يوم القيامة
٧٨٦٧ .
الطيرة في ثلاث - ٧٨٧٠ .
والعين حق ٧٨٧٠ .


التحقيق والتعليل — ٢٩

- ٧٥٦١ تحقيق صحة حديث « من سئل عن علم فكتمه . . . » ، وبيان خطأ عبد الوارث بن سعيد ، في زيادته في الإسناد رجلاً مبهماً ، في روايتي الحاكم وابن عبد البر إياه من طريقه .
- ٧٥٦٨ تحقيق صحة إسناد اضطربت فيه نسخ المسند .
- ٧٥٨٩ تحقيق صحة رواية سعيد المقبري عن أبي هريرة — سواء أكان مباشرة أم بواسطة أبيه .
- ٧٥٩١م تحقيق صحة اسم « عبد الرحمن بن بوذويه » ، وخطأ نسخ المسند ، إذ ثبت فيها أنه « أبو عبد الرحمن » .
- ٧٦٠٠ تابعي روى عن أبي هريرة ، لم يترجم في مصادر التراجم ، إلا في كتاب الثقات لابن حبان .
- ٧٦٣٤ شرح نفيس لابن حبان ، لقصة موسى مع ملك الموت .
- ٧٦٤١ أخطأ بعض الناسخين ، فكررنا حديثاً بإسناد واحد ، ولكن جعلوا لفظ الثاني غير الأول ، ومخالفاً لجميع الروايات — فحذفناه ، بعد اليقين من خطئهم في زيادته .
- ٧٦٥٣ بيان خطأ الزهري الإمام ، واضطرابه في حديث « ذى اليمين » ، ثم في تسميته باسم « ذى الشمالين » .
- وبيان خطأ المبرد في « كتاب الكامل » ، إذ زعم أنه كان يسمى بالاسمين ، بما جهل ما قاله أهل الحديث والسير في ذى الشمالين ، ولم يعرف إلا الرواية التي فيها الغلط ، كما قال السهيلي في الروض الأنف .
- ٧٦٥٧ تحقيق معنى « يتغنى بالقرآن » .
- ٧٦٥٩م « هلال بن أسامة » — ثبت في النسخ الثلاث باسم « هزال بن أسامة » خطأ . وتحقيق الصواب في ذلك .

- ٧٦٧١ تحقيق قوله « فهو أهلكتهم » أنه بضم الكاف ، وبيان وهم من وهم في ضبطه بفتحها .
- ٧٦٧٣ « أبو عبد الله إسحق مولى زائدة » - أخطأ فيه التهذيب وفروعه ، إذ قالوا : « ويقال إسحق بن عبد الله » .
- وتحقيق أن ما وقع من ذلك في الموطأ خطأ من الناسخين . وبيان وهم السيوطي ، ثم الزرقاني ، في ذلك .
- ٧٦٧٤ « محمد بن مسلمة الأنصاري » التابعي ، وقع اسم أبيه في الأصول الثلاثة « سلمة » بدون الميم في أوله ، ووقع في الزوائد « محمد بن أبي سلمة » . وتحقيق الصواب فيه .
- ثم وهم الحسيني في الإكمال ، والحافظ ابن حجر في التعجيل ، إذ لم يترجما له ، على ظن أنه آخر ، وذاك صحابي قديم ! ثم تحقيق اسم الراوي عنه « عباس » ، وبيان من هو ؟ وبيان وهم من وهم فيه .
- ٧٦٨١ « أبو عبد الله ختن زيد بن الريان » - رجل ذكر في قصة الحديث ليس له رواية فيه . فوهم فيه الحفاظ : ابن كثير ، والحسيني ، وابن حجر ، رحمهم الله .
- ٧٦٩٦ حديث قصر به عبد الرزاق ، فجعله « عن الزهري ، عن أبي هريرة » منقطعاً . وهو ثابت في روايات آخر متصلاً .
- ٧٦٩٧ حديث ذكره ابن كثير في التفسير من رواية الطبري ، ثم زعم أنه « لم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة » ! مع أنه في صحيح مسلم . وزاد الهيثمي عليه في الوهم ، فذكره عن رواية الطبراني من وجه ضعيف ! وهو في أحد الصحيحين !
- ٧٧٠٣ زعم بعض المبتدعة أن من وحد الله من أهل الكتاب يخرج من النار ، ولو لم يؤمن بغير من أرسل إليه . ورد الحافظ ابن حجر على هذه البدعة الباطلة .
- ثم بيان أن من زعم هذا فليس بمسلم . والرد على ما تصنعه الصحف الداعرة الفاجرة في ذلك .

- ٧٧١١ تبرئة « إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي » من كلمة شائنة وقعت في التهذيب ، نقلًا خطأ عن قالها صواباً مفسرة .
- ٧٧٢٨ خطأ غريب وقع في نسخ المسند ، في تلاوة آية .
- ٧٧٤٧ رواية قصة رجم اليهوديين ، من تفسير عبد الرزاق ، إذ اختصرها الإمام أحمد رضي الله عنه . وبيان ضعف إسنادها . والرد على من زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم بينهم بما في التوراة . والرد على من أجاز الحكم بين أهل الكتاب بشرعهم ، وهم ليس لهم شرع يعرف ، بل هي أهواء الفرق والطوائف منهم .
- ٧٧٦٧ « ابن أبي أنيس » - خطأ قديم في نسخ المسند ، صوابه : « ابن أبي أنس » . وهو عم الإمام مالك بن أنس .
- ٧٧٩٣ تحقيق صحة حديث : « الطاعم الشاكر ، كالصائم الصابر » .
- ٧٨٢٩ رؤية الرجل من أراد خطبتها ، رؤية عابرة غير متقصية . والرد على احتجاج الفجار الملاحدة ، عبيد الشهوات - بهذا الحديث ، لما يصنعون من فجور لا يقول به مسلم .
- ٧٨٤٢ تحقيق صحة الحديث ، والرد على البخاري في تعليقه إياه .
- ٧٨٤٥ تردد الحافظ ابن حجر في الترجيح بين كلمتي « لا تنافسوا » ، و « لا تناجشوا » - في هذا الحديث . وبيان أن الحرفين معاً صحيحان ثابتان فيه ، برواية المسند هذه .





297.08:J13msA:v.14:c.1

شاکر، احمد محمد

المسند

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01204876



AMERICAN
UNIVERSITY OF BEIRUT

297.08
I 13m sA
V.14
C 1